# كتاب الدين الصلاة

## على المذاهب الأربعة

مأخوذ من الكتاب والسنة وكتب الفقه للأئمة الأربعة

آياتها أحاديثها فروضها سننها كيفيتها آدابها

تأليف

الحاج عباس كراره

الطبعة الثالثة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

ريال سعودى بمكة
٧ قروش بمصر

يطلب من جميع المكتبات الشهيرة بالعالم الإسلامى والموضحة بآخر الكتاب

Marfat.com

Marfat.com

ف - ١٥٥



# كتاب

# الدين الصحيح

# على المذاهب الأربعة

مأخوذ من الكتاب والسنة وكتب الفقه للأئمة الأربعة

آياتها | أحاديثها | فروضها | سننها | كيفيتها | آدابها

ذخيرة

تأليف

الحاج عباس كراره

الطبعة الثالثة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

ريال سعودى بمكة
٧ قروش بمصر

يطلب من جميع المكتبات الشهيرة بالعالم الإسلامى والموضحة بآخر الكتاب

Marfat.com

52820

# الطبعة الثالثة

١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م

منقحة وبها زيادات هامة

مطابع دار الكتاب العربى بمصر

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

# إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا

Marfat.com

# مراجع الكتاب


١ — القرآن الكريم .

٢ — بلوغ المرام .

٣ — متن القدورى — طبع إسلامبول .

٤ — رسالة ابن أبى زيد .

٥ — متن أبى شجاع .

٦ — آداب المشى إلى الصلاة .

٧ — فقه السنة .

٨ — الزواجر عن اقتراف الكبائر .

٩ — الترغيب والترهيب .

١٠ — خلاصة الكلام فى أركان الإسلام .

١١ — رسالة الصلاة .

١٢ — الفقه على المذاهب الأربعة .


Marfat.com

# إهداء الكتاب

# لكل مسلم ومسلمة

لمن يريد أن يسير على نور من العلم . .

لمن يريد أن يؤدى فريضة كاملة غير ناقصة . .

لمن يرجو الوعد ويخاف الوعيد .

بادروا بالصلاة قبل الفوات  واتقوا الله قبل يوم الممات

عباس كرارة

Marfat.com

# أبواب الكتاب


١ — الطهارة . النجاسة وأنواعها والمعفو عنها .

٢ — الوضوء : فرائضه ، سننه ، مكروهاته ، نواقضه

٣ — التيمم : أسبابه ، شروطه ، فروضه .

٤ — آيات الصلاة الواردة فى القرآن الكريم .

٥ — الأحاديث النبوية الواردة فى الصلاة

٦ — فروض الصلاة .

٧ — سنن الصلاة .

٨ — كيفية الصلاة .

٩ — كيفية الصلاة على مذهب الإمام أبى حنيفة .

١٠ — » » » » » مالك .

١١ — » » » » » الشافعى .

١٢ — » » » » » أحمد بن حنبل .

١٣ — آداب الصلاة .

١٤ — خطبة منبرية فى الصلاة .


Marfat.com

كلمة حضرة صاحب الفضيلة

# الشيخ محمد العربي الجزائري

المدرس بالمسجد الحرام وبمدرسة الفلاح بمكة

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد الهادي أمته
الى الصراط المستقيم وعلى اله وأصحابه الذين نشروا
محاسن شريعته على الظاعن والمقيم وعلى التابعين وتابعيهم
والأيمة الاربعة وكل تابع لهم ومقتد بهم باخلاص وقلب
سليم اما بعد فقد اطلعت على ما جمعه المحترم
الحاج عباس كرارة من أحكام الصلاة على مذاهب الاربعة
المهتدين فوجدته مفيدا نافعا لاخوانه المسلمين
أثابه الله على سعيه ثواب المخلصين العاملين

كتبه خادم العلم بالحرم المكي وبمدرسة الفلاح

محمد العربي الجزائري

حامدا مصليا

في يوم الثلاثاء ٢٦ هـ ربيع الثاني

عام ١٣٦٩

Marfat.com

# كلمة حضرة صاحب الفضيلة

# الشيخ محمد يحيى أمان

## عضو رئاسة القضاء بالمملكة العربية السعودية بمكة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

اما بعد فقد اطلعت على هذه الرسالة التي الفها الشيخ عباس كراره فوجدت مؤلفها قد ذكر الايات والاحاديث الواردة في الصلاة وما يتبعها ونقل عبارات الفقهاء الموجودة في المتون المؤلفة فيها بعينها ولم يتصرف فيها بتغيير ولا تبديل أمانة منه في نقل العلم وقصد بذلك انتفاع الناس في دينهم ودنياهم فجزاه الله خيرا ونفع بمؤلفه المسلمين والمسلمات انه سميع قريب مجيب الدعوات

حرر في ٥ جماد اول سنة ١٢٦٩

كاتبه محمد يحيى امان
الحنفي

Marfat.com

كلمة حضرة صاحب الفضيلة

# الشيخ طه محمد الساكت المالكي

من علماء الأزهر والمدرس المنتدب بكلية الشريعة
بالحكومة العربية السعودية بمكة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هداه .

أما بعد ، فقد اطلعت إجمالا على كتاب "الدين والصلاة" وتفصيلا على ما يختص منه بمذهب الإمام مالك رحمه الله ، فألفيته كتابا جامعا مفيدا ولاسيما للجماهير المسلمة وزادني طمأنينة ما علمت من إشراف الأستاذ العلامة السيد محمد أمين كتبي ، على جمعه وترتيبه .

جزى الله المؤلف والمشرف عنه المسلمين جزاءً كريما .

طه محمد الساكت المالكي

المدرس بالمعهد السعودي والمسجد الحرام

تحريرا في يوم الجمعة المبارك ١٤ من جمادى الأولى ١٣٦٩

Marfat.com

كلمة حضرة صاحب الفضيلة

# السيد علوي عباس المالكي

المدرس بالمسجد الحرام وبمدرسة الفلاح بمكة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي رفع لمن وقف ببابه قدرا
وأعلى لمن انتسب لجنابه ذكرا والصلاة
والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه
والتابعين على تواليه وبعد فإن حاجة
الحاج الموفق عباس كرارة من أحكام
الصلاة سفر مفيد للحاجة مذكر لهم
بهذا الواجب الديني المحتم فجزاه الله خير
الجزاء وتقبل منه هذا العمل النافع المفيد
وأثابه عليه ثوابا جزيلا انه سميع
مجيب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وسلم
خادم العلم الشريف بمدرسة الفلاح والمسجد الحرام

السيد علوي عباس المالكي

حرر في ٢٠ جمادى اول سنة ١٣٦٩

الحمد لله

Marfat.com

كلمة حضرة صاحب الفضيلة

# الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة

الإمام الثانى بالمسجد الحرام بمكة

بسم الله الرحمن الرحيم

من حسنات الحاج عباس كراره المشتغل بطب الأسنان
ان يتفانى مع مهام حرفته فى التوجه الى خدمة الدين
فتراه من حين الى حين يخرج مؤلفاً مفيداً للناس فى دينهم
ككتاب الدين والحج والدين والأدب والأن وقد توجه
لجمع عبارات العلماء والفقهاء والمؤلفين فى الصلاة فاخرج
لنا كتاب الدين والصلاة فانا نحمد له هذا الجهد الطيب
والعمل المشكور ونسأل الله ان ينفع بكتابه من يحبون
تطبيق عباداتهم لأن الصلاة هي عماد الدين على المشهور
المعروف من مذاهب الأئمة الأربعة الذين يعتنق
مذاهبهم جمهور عامة المسلمين فى مشارق الأرض
ومغاربها خصوصا وقد ظهر الكتاب من مكة المكرمة وقرظه
نخبة من العلماء فى العهد السعودى عهد العلم والأمن
والطمانية والترقى والتقدم الى الأمام

١٣٦٩

يوم الأحد ١٩ جمادى الأولى

الامام الثانى بالحرم المكى
محمد عبد الرزاق حمزه

Marfat.com

# كلمة نابغة الحجاز وشاعرها

الأستاذ محمد حسن عواد
عضو مجلس الشورى بمكة المكرمة ورئيس الغرفة التجارية
وعضو مجلس الاتحاد الاسلامى بلندن

صديقنا الفاضل الحاج عباس كرارة رجل خلق للنفع العام فهو يعرف نشاطه فى شئون التأليف بهمة وإخلاص يلمسه المنتفعون من كتبه الدينية ومن عملياته فى عيادته الناجحة فى قلب مكة المكرمة .

وللحاج عباس فى تأليف كتبه طريقة مبتكرة هى تركيزها فى وحدة تجمع شتاتها ثم تفرعها إلى نواح قريبة من النقطة المركزية التى اختارها محوراً لتأليفه النافع وهى « الدين » فهو يتحدث عن أركان الإسلام الخمسة فى خمسة كتب : الدين والشهادة ، الدين والصلاة . الدين والزكاة ، الدين والصوم ، الدين والحج وله كتب أخرى .

فكتاب الدين والصلاة نال من الذيوع والانتشار ما لم ينله أى كتاب آخر .

وما رأيت كتاباً جامعاً لأعمال الحج والعمرة أكثر رواجاً من كتاب الدين والحج .

كما ترى فى هذه الكتب حديث المرشد العام والمجاهد الباسل ورجل الأعمال النشيط ، لا حديث رجل الاختصاص الذى يحسب حساب النقد والنقاش .

وقد راجت كتبه بفضل فكرته العملية وإخلاصه وجرأته ، وأصبح قراؤها من كل الطبقات لأنها مكتوبة لكل الطبقات .

محمد حسن عواد

Marfat.com

# تقريظ مجلة الأزهر

## لكتابى الخامس من مجموعة أركان الإسلام الخمس

### على المذاهب الأربعة

## كتاب الدين والحج

هذا أجمع ما رأينا من الكتب المؤلفة فى موضوع خاص ، فقد استوعب قلب مؤلفه الفاضل « الحاج عباس كرارة » كل ما كان يتصل بالحج من فرائض وسنن وأدعية وكل ما يتعلق به مما يجب أن يعرفه الحاج . وزاد فى تكميله فوضع صوراً للأماكن المقدسة ، وعين بالكيلو مترات بعدها عن المدن الحجازية . فلم يترك صغيرة ولا كبيرة مما يطرأ على ذهن الحاج أو لا يطرأ إلا أتى عليها .

ومن فوائده أنه بدأ بشرح أركان الدين الخمسة ، ثم تناول الحج بالكلام فوافاه حقه من كل ناحية ، ولو كنا نريد أن نعد ما أتى به من الفوائد عداً لاستوجب ذلك مكاناً كبيراً من هذه المجلة ، فنكتفى بالإيجاز .

ومما لا يصح أن نغفله أن مؤلفه الفاضل عمد إلى ضروب من المشوقات كالصور الفوتوغرافية ، والإكثار من صور الخطوط اليدوية خص بها بعض الأدعية والمواقف ، فجاء كتاباً فريداً فى بابه يشكر صاحبه على وضعه ويرجى له الجزاء الأوفى .

ذو القعدة سنة ١٣٦٨ ـ مجلة الأزهر تصدر شهريا عن مشيخة الأزهر الشريف بمصر

Marfat.com

## كلمة حضرة صاحب الفضيلة العالم العلامة الكبير

### الشيخ عبده الشريف محمد خليل

رئيس هيئة الوعظ والإرشاد بالمغرب الأقصى

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على القائل الصلاة عماد الدين وعلى آله وأصحابه الغر الميامين وبعد : فقد وقع نظرى على نبذ مختارة من كتاب الدين والصلاة فألفيته لطيف العبارة سهل الإشارة كيف لا والجامع له يدعى الحاج عباس كرارة والله أسأل أن يكون تأليفه خير بشارة ويعلى فى أفق الحق مجده وضياءه . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم والحمد لله رب العالمين .

عبده الشريف محمد خليل

## كلمة حضرة صاحب الفضيلة العلامة

### الشيخ محمد عثمان إبراهيم الأموى

من كبار علماء الملة بالسودان

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه وبعد : فقد اطلعت على كتاب ( الدين والصلاة ) لمؤلفه الفاضل المجتهد والأديب الأريب المجد من وفقه الله تعالى لإرشاد عباده الحاج عباس كرارة فوجدته كتابا فريداً فى بابه معنياً اطلابه حافلا بشتى المواضيع النافعة مفيد للعامة مذكر للخاصة خالياً من ركاكة الألفاظ والتعقيد منزها عن الألغاز جامعاً للمهم من قواعد الصلاة موفياً بالغرض المنشود فجزى الله المؤلف خير الجزاء ورفع عمله وأعلا منزلته وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم ؟

محمد عثمان إبراهيم الأموى

Marfat.com

# لماذا ألفت هذه الكتب ؟

الدين والشهادة ـ الدين والصلاة ـ الدين والزكاة ـ الدين والصوم ـ الدين والحج ـ الدين والحرم ـ الدين والتاريخ ـ الدين والأدب ـ الدين والمرأة .

روى مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له » .

وفى حديث آخر : « لأن يهدى الله بك رجلا واحداً خير لك من حمر النعم » .

فلما أنعمت نظرى فى هذين الحديثين الشريفين ، عزمت وتوكلت على الله .

وأقبلت على مطالعة الكتب الدينية . والطبية ، والتاريخية ، والأدبية فوفقنى الله لإخراج هذه الكتب ، وكنت كلما تم واحد منها عرضته على بعض الأساتذة الأفاضل من العلماء ، فكانوا يستحسنون ما أصنع ، ورأيت من الجمهور إقبالا رائعاً من كل الطبقات فشجعنى ذلك على إعداد هذه الكتب كتاباً بعد كتاب ، ولدى كتب متعددة سأحاول طبعها إن شاء الله وأسأله تعالى أن ينفع بها المسلمين وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم .

عباس كرارة

Marfat.com

# نداء عام

## إلى كل من يهمه أمر الدين الحنيف

## فى العالم الإسلامى

---

أرحب بكل مقال أو كلمة لفت نظر أحد من القراء ، إلى ما عسى أن أكون قد قصرت فيه أو إلى تصحيح خطأ أو نسيان وذلك فى سبيل المنفعة العامة وخدمة الدين والشعوب الإسلامية ، يتكرمون بكتابته للعمل على وضعه فى كتبى المبينة فى آخر كل كتاب لنشره إن شاء الله فى الطبعة القادمة ، مع رجائى الاختصار فى الموضوعات على أن لا يزيد عن صفحتين أو ثلاثة على الأكثر من هذا الحجم ، وسأنسب كل مقال لكاتبه .

---

العنوان { مصر : ميدان السيدة زينب — مكتبة كرارة
مكة : شارع المسعى أمام باب السلام — عباس كرارة

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

وَمَا تَوْفِيقِى إِلَّا بِاللهِ

## مقدمة الكتاب

لقد قدر الله لى أن أسافر من مصر إلى مكة المكرمة بقصد الحج فى سنة ١٣٤٨ هـ ، ولما رجعت إلى مصر وآن وقت الحج شغفت به فتعودت الحج وزيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فى كل عام ولما حضرت كعادتى للحج فى سنة ١٣٦٠ وفقت للإقامة بمكة وطاب لى المقام فيها وعندئذ بدأت بتأليف كتابى المسمى « الدين والحج » الجامع لأركان الإسلام الخمسة جملة ، ولأحكام الحج مفصلا على المذاهب الأربعة وزيارة المدينة المنورة بالصور المقرظ من مشيخة الأزهر الشريف ، والجرائد والمجلات .

وفى عام ١٣٦٩ فكرت فى أن أول ما يتقرب به العبد إلى الله الصلاة الركن الثانى للدين التى يقوم بأدائها كافة



Marfat.com

المسلمين خمس مرات فى اليوم والليلة وأكثرهم يؤديها من غير معرفة بكيفيتها وفروضها وسننها وآدابها فعرضت الأمر على صديقى الزاهد الورع العلامة المحقق الأستاذ السيد محمد أمين كتبى المدرس بمدرسة الفلاح والمسجد الحرام فرحب بى وقام حفظه الله بمساعدتى فى تنفيذ هذه الفكرة أحسن قيام والحق أن الفضل يرجع إليه فى تدوين بعض مسائله وتنظيم عباراته ومراجعتنا أمهات الكتب المؤلفة فى الفقه على المذاهب الأربعة ، فله منى جزيل الشكر ومن الله عظيم الأجر والكمال لله وحده .

على أننا نرحب بكل من يلفت نظرنا من أهل الفضل والعلم إلى ما عسى أن نكون قد قصرنا فيه أو إلى تصحيح ما نقع فيه من خطأ أو نسيان وذلك فى سبيل المنفعة العامة .

رب اجعلنى مقيم الصلاة ومن ذريتى ربنا وتقبل دعاء رب اغفر لى ولوالدى وللمؤمنين يوم يقوم الحساب .

عباس كرارة

المنزل بمكة المكرمة — المسعى أمام باب السلام
( المنزل بمصر — شبرا شارع الكرجى رقم ٢٤ )

Marfat.com

# كتاب الطهارة

« وينزل من السماء ماء ليطهركم به »

لما كانت الصلاة لا تصح بلا طهارة ، فلنبدأ أوّلا ببيان الطهارة لأنها وسيلة للصلاة .

الطهارة : لغةً النظافة ، وشرعاً نظافة مخصوصة ، وهي الوسيلة للصلاة ، فلا صلاة بلا طهارة تامة .

عن أبى هريرة رضى الله عنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ » ( أى من وقع منه الحدث ) حَتَّى يَتَوَضَّأَ . قالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ : مَا الْحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قالَ : فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ » .

( رواه البخارى )

ويراد بها فى الفقه : إزالة النجاسة ، والوضوء ، والغسل ، والتيمم .

المطهرات الشرعية أربع : الماء ، والتراب ، والحجر ، والدابغ .

Marfat.com

وقد خلق الله الماء طهوراً ، لا ينجسه شيء إلا ما غيَّر لونه ، أو طعمه ، أو ريحه . قال تعالى : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً » . (الفرقان)

وقال عز وجل :

« وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماء مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ » . (الأنفال)

## أقسام الطهارة وحكمتها

تنقسم الطهارة إلى قسمين : الطهارة الظاهرية ، والطهارة الباطنية .

فالطهارة الظاهرية هى : طهارة البدن ، والثوب ، والمكان

والطهارة الباطنية هى : طهارة النفس ، والجوارح من الأخلاق السيئة ، والأعمال الذميمة .

تنقسم الطهارة الظاهرية إلى قسمين :

طهارة صغرى : وتسمى بالحدث الأصغر . وتعرف بالوضوء والتيمم .

Marfat.com

وطهارة كبرى : وتسمى بالحدث الأكبر . وهى : الغسل . وسيأتى الكلام عليها .

وحكمة طهارة البدن بالماء تنشيطه ، وإزالة ما به من النجاسة والأوساخ ، فتفتح مسامّه ليسهل عليه التنفس ، ويرتاح كثيراً كما ثبت ذلك طبياً ، ويتبع ذلك طهارة مكان الصلاة من النجاسة .

ولا يخفى أن الإنسان إذا كان قذر الثياب والبدن ، اشمأزت منه النفوس ، وتحولت عنه القلوب والعيون ، وكذلك إذا أراد أن يقابل أحداً من الحكام ، أو ملكا ، أو أميراً ، فلا بد أن يلبس أحسن الثياب وأنظفها ، وأن يزيل ما على جسمه من الأوساخ والأقذار ، حتى لا يراه فى حالة تبغضه إليه وتنفره منه ، وإذا كان الأمر كذلك مع المخلوقين بعضهم مع بعض ، فكيف يكون حال من يقف بين يدى ربّ الأرباب ، وملك الملوك ؟ لهذا فرض الشارع الحكيم الطهارة الظاهرية : الوضوء والغسل ، لأجل أن يكون الإنسان ، نظيفاً خالياً من النجاسة والأوساخ ، عند أداء فريضة الصلاة ، ووقوفه

Marfat.com

بين يدى مولاه ، ودخوله فى حضرته لطلب عفوه ورضاه .

قال الله تعالى :

« فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ » .

( التوبة )

وقال جل شأنه :

« مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ » . (المائدة)

وقال عز وجل : « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » . ( المدثر )

وقال عليه الصلاة والسلام : « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ » .

( البخارى )

52-820

Marfat.com

# النجاسة وأنواعها

« وثيابك فطهر »

النجاسة لغة القذارة ، وهى ضد الطهارة . وأنواعها :

الدم ( ماعدا الكبد والطحال ) ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « أُحِلَّتْ لَنَا مَيْتَتَانِ وَدَمَانِ ، فَأَمَّا الْمَيْتَتَانِ فَالْحُوتُ وَالْجَرَادُ ، وَأَمَّا الدَّمَانِ فَالْكَبِدُ وَالطِّحَالُ » . ( عن ابن عمر )

القيح ( وهو المِدَّة التى يخالطها دم ) ، والصديد ( وهو ماء الجرح الرقيق المختلط بدم وما يسيل من القروح ونحوها ) والقىء ، والمسكر المائع ، وما يخرج من السبيلين ، ماعدا المنى فإنه طاهر ) ، وميتة الحيوان البرى غير الآدمى إذا كان له دم ذاتى يسيل عند جرحه ، بخلاف ميتة الحيوان البحرى فإنها طاهرة ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

وبخلاف ميتة الآدمى فإنها طاهرة ، وبخلاف ميتة الحيوان البرّى الذى ليس له دم ذاتى يسيل عند جرحه، كالجراد فإنها طاهرة كما تقدم .

Marfat.com

والكلب والخنزير وما تولد منهما ، أو من أحدهما ، ولو مع غيره .

## إزالة النجاسة

تزال نجاسة الدم ، والقيح ، والصديد ، والقيء ، بغسل محلها بالماء مرةً إن كان ذلك مزيلا لها فتطهر ، والتثليث أولى وأفضل ، والماء الذى يجوز به التطهير يشترط فيه ألاّ ينتقل من حالته الطبيعية الأصلية ، وهى الرقة والسيلان ؛ لأنه إذا انتقل من الرقة إلى الثخونة لم يكن صالحاً لإزالة أى شىء من أنواع التطهير (١) .

ويطهر جلد الميتة بالدبغ لقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا دُبِـغَ الْإِهابُ ( الجلد ) فَقَدْ طَهُرَ » .

( عن ابن عباس )

ويستثنى جلد الكلب والخنزير وما تولد منهما أو من أحدهما مع حيوان طاهر فإنه لا يطهر بالدبغ ، وأما جلد الحيوان المأكول إذا ذبح فإنه طاهر .

---

(١) ملحوظة : شروط الماء الذى يجوز التطهير به مذكورة فى كتب الفقه لمن يريد الاطلاع عليها .

Marfat.com

وإذا تنجس شيء بولوغ الكلب ، فإنه يغسل سبع مرات واحدة منها بالتراب الطهور ، لقوله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِى إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيُرِقْهُ ( أى يلق ما فيه ) ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مرَّاتٍ »

وفى رواية : « أُولَاهُنَّ أَوْ إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ » .

وفى أخرى : « السَّابِعَةُ بِالتُّرَابِ » .

( رواه مسلم )

هذا فى مذهب الشافعى وأحمد ؛ أما الحنفية فقالوا بنجاسة لُعابه فقط ، وقال مالك : إن الأمر بهذا الغسل تعبدى والكلب طاهر .

أما نجاسة الخنزير فهى بالقياس على الكلب ، لأنه أسوأ حالا منه لنص الشارع على تحريمه ، وحرمة اقتنائه .

والمسكر المائع كالخمر وأمثالها يطهر بزوال المادة المسكرة فيه ، كأن تصير الخمرة خلا .

والخارج من السبيلين كالبول والغائط ( العذرة ) يجب إزالته بالماء ، ويسن بحجارة ثم ماء ، ويكفى بماء أو ثلاثة

Marfat.com

أحجار ينقى بها المحل ، فمن عبد الله يقول :

( أَتَى النبى صلى الله عليه وسلم الْغَائِطَ فَأَمَرَنِى أَنْ آتِيَه بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لِيَسْتَجْمِرَ بِهَا ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلقَى الرَّوْثَةَ وَقَالَ هَذَا رِكْسٌ ( أى رجيعٌ ) .

( رواه البخارى والترمذى والنسائى )

ويكفى فى بول الطفل الذى لم يأ كل الطعام ، رشّ الماء على محل البول ، فعن عائشة رضى الله عنها قالت :

( أُتِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ فَبَالَ فِى حِجْرِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ) .

( رواه مسلم )

## النجاسات المعفو عنها[1]

يعفى من النجاسات عن قليل الدم وكثيره إذا كان من الإنسان نفسه ، أو كان من البراغيث أو القمل أو البعوض أو الفسافس .

---

(١) تفصيل مذكور فى كتب الفقه لمن يريد الاطلاع عليها :

Marfat.com

ويعفى عن قليله فقط إذا كان من غير الإنسان أو من الحيوانات الأخرى .

وكذلك يعفى عن الميتة التى لا دم لها سائل ، إذا وقعت فى الماء القليل ولم تغير شيئاً من أوصافه ، ( والميتة التى لا دم لها سائل مثل الذباب ، والعقارب ، والصراصير ، وغيرها من كل ما إذا قطع منه عضو لا يسيل منه دم ) .

Marfat.com

# آداب قضاء الحاجة

علمنا النبى صلى الله عليه وسلم الأدب فى قضاء الحاجة ، وإزالة الضرورة : أن نستتر ، وأن نبتعد عن الناس فى الخلاء والصحراء والحقل ، وأن نجتنب استقبال الأماكن الطاهرة المحترمة كما سيأتى :

عند قضاء الحاجة ( أى عند التبول والتبرز ) يستحب مراعاة الآداب الآتية :

١ — إذا أراد قاضى الحاجة الدخول إلى بيت الخلاء ( المرحاض ) فليدخل برجله اليسرى ويخرج برجله اليمنى ، بعكس ما يفعل إذا أراد دخول المسجد أو الخروج منه ، وأن يقول كما ورد فى الحديث الشريف ، عن أنس قال : ( كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّى أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ) .

( رواه الخمسة )

وأن يقول عند خروجه : ( غُفْرَانَكَ الْحَمْدُ لله الذى أَذْهَبَ عَنِّى مَا يُؤْذِينِى وَأَمْسَكَ عَلَىَّ مَا يَنْفَعُنِى ) .

Marfat.com

٢ — أن يعدّ ما يزيل به النجاسة من ماء أو حجر أو نحوه وأن يجلس لقضاء حاجته فلا يقضيها قائماً ، ويتأكد الجلوس عند التغوط .

٣ — أن يختار لقضاء حاجته مكاناً طاهراً رخواً ، فيجتنب الأمكنة النجسة لئلا تنجسه ، والأمكنة الصلبة لئلا يتطاير رشاش البول عليه ، وأن يجتنب ثقب الأرض لئلا يخرج منه ما يؤذيه ، وأن يختار مكاناً خالياً مما يؤذيه .

٤ — أن لا يلتفت بعد جلوسه لئلا يرى ما يفزعه فيقوم فينتجس ، وأن يتباعد عن أعين الناس حتى لا يراه أحد ولا يُسمع صوت ما يخرج منه ، ولا يشم ريحه ، وأن يرفع ثوبه تدريجاً ليستمر ستر عورته ، إلى أن يجلس حتى لا يكشف عورته بلا ضرورة لقول أنس رضى الله عنه .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ( إِذَا أَرَادَ قَضَاءَ الْحَاجَةِ لَمْ يَرْفَعْ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الْأَرْضِ )

( رواه الترمذى وأبو داود )

فإن كان بحضرة من يحرم عليه رؤية عورته وجب الستر

Marfat.com

وأن يجلس معتمداً على رجله اليسرى مع رفع عقب رجله اليمنى وتفريج فخذيه ، لأن ذلك أعون على خروج الخارج ، وأن يغطى رأسه حال قضاءِ حاجته ، وحال الاستنجاء والاستجمار حياءً من الله والملائكة .

٥ — يحرم على قاضى الحاجة فى مرحاض أو فضاء ، قراءة قرآن من حين دخول المرحاض إلى أن يخرج منه ، وأما فى الفضاء فتحرم إلى أن يفارق المحل ، كما أنه يحرم عليه أن يدخل بمصحف أو بعضه ، ولو آية إلا إذا أراد أن يتخذه حرزاً ، أو خاف عليه من الضياع فإنه يجوز .

٦ — يحرم قضاء الحاجة فوق قبر لقوله صلى الله عليه وسلم : ( لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ ) . وقرر العلماء تحريم قضاء الحاجة على القبر .

Marfat.com

# الاستنجاء

هو غسل ما تلوّث من المخرج بالنجاسة الخارجية منه بالماء ، أو مسحه بالأحجار ، ونحوها مما ينقى ويسمى المسح بالأحجار ونحوها ( استجماراً ) ، وهو سنة مؤكدة .

فعن ابن عباس رضى الله عنه : « أنّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليهِ وَسلم دَخَلَ الخَلاءَ فَوضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا . قالَ : مَنْ وَضَعَ هٰذَا ؟ فَاخْبِرَ . فَقَالَ : اللّهُمَّ فَقِّهْهُ فِى الدِّينِ » . ( البخارى )

وعن أنس بن مالك يقول : « كانَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عليهِ وسلمَ إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ أَجِىءُ أَنَا وَغُلَامٌ مَعَنَا إِدَاوَةٌ فِيهَا مَاءٌ ، يَعْنِي يَسْتَنْجِى بِهِ » . (رواه البخارى)

فيجب على قاضى الحاجة بعد انقضاء حاجته بولا أو غائطاً أن يستنجى بالماء حتى تزول النجاسة ، ويجوز له أن يمسح المحل بحجر أو نحوه ، كقرطاس أو خرقة من ثوب ؛ ولكن يشترط للاستنجاء بالحجر ونحوه ألاّ يقلّ عن ثلاث مسحات مزيلات للنجاسة ، والمعول عليه عند الحنفية إنقاء المحل ، وألا تكون النجاسة قد انتشرت إلى موضع آخر ، وألاّ تكون قد جفت

Marfat.com

فإن انتشرت أو جفت فلا تكفى الأحجار ، وحينئذ وجب استعمال الماء لأنه يزيل عين النجاسة وأثرها ويندب الاستنجاء بيده اليسرى تكريماً لليمنى ، ويندب بلّ أصابع اليسرى قبل ملاقاة الأذى ، لئلا يشتد تعلق النجاسة بها ، ويندب أيضاً غسل يده اليسرى بعد الفراغ بشىء منظف ، ويندب الاسترخاء قليلا عند الاستنجاء .

Marfat.com

# الوضـــــوء

« يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين »

الوضوء هو الوسيلة المباشرة للصلاة ، ولا تصح الصلاة بدونه ، ويراد به غسل أعضاء مخصوصة من جسم الإنسان لتطهيرها من الحدث ، لقوله صلى الله عليه وسلم : ( لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ ) :

وفى رواية : ( لَا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ ) : ( عن أبى هريرة )

وقال عليه الصلاة والسلام : ( الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ ) .

ومن أراد الوضوء فليسمّ الله تعالى مع النية قائلا : ( بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ) لقوله صلى الله عليه وسلم : (لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ ، وَلَا وُضوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ) .

ثم يغسل يديه إلى الكوعين ، أو إلى الرسغين ثلاثا



Marfat.com

بثلاث غرفات ، ثم يتمضمض ثلاثا بثلاث غرفات مبالغاً فى المضمضة إن لم يكن صائماً ، ثم يستنشق ويستنثر ثلاثاً بثلاث غرفات مبالغاً فى الاستنشاق ما لم يكن صائماً فتكره المبالغة خوفاً من فساد صومه ، ثم يغسل وجهه ثلاثاً بثلاث غرفات مستوعباً الوجه بالغسل فى كل مرة ، ثم يغسل يديه مع مرفقيه كل واحدة ثلاثاً بثلاث غرفات مستوعباً اليد بالغسل فى كل مرة ، ثم يمسح رأسه كله بماء جديد بيديه ، يقبل بهما ويدبر ، يبدأ بمقدم رأسه إلى قفاه ، ثم يردهما إلى المكان الذى بدأ به مستوعباً بالمسح جميع رأسه ، ثم يمسح الأذنين بماء جديد بإدخال السبابتين فى صماخ الأذنين وإدارة الإبهامين على ظاهرهما فيمسح ظاهر الأذنين بباطن الإبهامين ، وباطن الأذنين بباطن السبابتين ، ثم يخلل أصابع يديه ورجليه ولحيته .

ويسن تخليل اللحية الكثيفة التى لا ترى بشرتها من تحتها ، ويفترض تخيل اللحية الخفيفة التى ترى بشرتها من تحتها ، وحدّ الوجه طولاً من منابت شعر الرأس المعتاد إلى أسفل الذقن ، وعرضاً ما بين شحمتى الأذنين ، ثم يغسل

Marfat.com

الرجلين مع الكعبين كل واحدة ثلاثاً بثلاث غرفات مستوعباً بالغسل الرِّجل مع كعبيها فى كل مرة .

والفرض هو الغَسلة الأولى إذا عمت جميع العضو المغسول والغسلة الثانية والثالثة سنة ، ويقدم فيه العضو الأيمن على الأيسر ويستاك بعود إن وجده ، وإلا فيستاك بأصابعه عرضاً فى الأسنان ، وطولاً فى اللسان ، وأن يوالى فيه ؛ بأن يغسل العضو الثانى قبل جفاف الأول ويرتب أعضاء الوضوء ، ويقدم بعضها على بعض ، كالترتيب المذكور فى قوله تعالى : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ »

( المائدة )

قال أبو عبد الله : ( وَبَيَّنَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم أَن فَرْضَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً ، وَتَوَضَّأَ أَيْضاً مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثاً ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ثَلَاثٍ ) وكره أهل العلم الإسراف فيه ، وأن يجاوزوا فعل النبى صلى الله عليه وسلم .

( رواه البخارى )

Marfat.com

# كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟

حدثنا عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك عن عمرو ابن يحيي المازنى عن أبيه ، أَنَّ رَجُلاً قالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ (وهو جدُّ عمرو بن يحيي ) أَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِى كَيْفَ كان رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وَسلم يَتَوَضَّأُ ؟ فقَال عبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعا بِمَاءٍ فأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثلاثاً ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً ، ثم غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فأَقْبَلَ بِهِما وَأَدْبَرَ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِه حَتى ذهَب بِهِما إِلَى قفاهُ ثم ردَّهُما إِلَى الْمَكان الذى بدأَ مِنْهُ بِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْه فقال : هكذا رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ . ( رواه البخارى )

وقال عليه الصلاة والسلام ضمن حديث طويل : ( مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِى هذَا ثم صلّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فيهِما نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ) ( رواه البخارى )

Marfat.com

# الاقتصاد فى ماء الوضوء

عن عبد الله بن عمر : « أنّ رَسول اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم مَرَّ بِسَعْدٍ وَهُوَ يتَوضّأُ ، فقال : لا تُسْرِفْ ، فقال : يا رسُول اللهِ أَوَفِى الْمَاءِ إسْرَافٌ ؟ قالَ : نَعَمْ ، وَإنْ كُنْتَ عَلَى نَهْر » .

( رواه أحمد )

وعن عمرو بن شُعَيْبٍ عن أبيه عن جَدِّه قال : « جَاءَ أَعْرَابِىٌّ إلى رسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم يَسْأَل عَنِ الوُضوءِ فَأَرَاهُ ثلاثاً ثلاثا، وقال : هذَا الْوُضوءُ ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هٰذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَم » .

( رواه أحمد فى مسنده )

وعن عبد اللهِ بن عامر عن النَّبىّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : « ما مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ ثم يَقُومُ فى صلاتِهِ فَيَعْلَمُ مَايقُولُ إلاّ انْفَتَلَ (انصرف) وهو كيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

( رواه مسلم وأبو داود )

Marfat.com

# السواك وفوائده

## وما جاء فيه من الأحاديث

السواك تنظيف الأسنان بعود ( الأراك ) أو كل طاهر خشن ، ويسنُّ فى الوضوء عند المضمضة ، وفى كل وقت إلا بعد الزوال للصائم

والغرض من السواك تطهير الفم مما بقى من فضلات الأغذية ، أو الرائحة الكريهة فيصح الجسم .

فينبغى أن ينوى الإنسان عند السواك تطهير فيه ( فمه ) لقراءة القرآن ، وذكر الله تعالى فى الصلاة

وقال عليه الصلاة والسلام : « لَوْلاَ أنْ أشُقَّ عَلَى أُمَّتى لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كلّ صَلاةٍ وَلأَخَّرْتُ الْعِشَاءَ إلى ثُلثِ اللّيْلِ أو إلى نِصْفِ اللّيْلِ ؛ وَلوْلاَ أن أشُقَّ عَلَى أُمَّتى لَأَمَرْتُهُمْ مع كل وُضوء » .

( رواه البخارى )

Marfat.com

# دعاء الوضوء

يسنُّ للشخص بعد أن يتوضأ أن يستقبلَ القبلة ، ويرفع يديه إلى السماء ويقول : أشهَدُ أنْ لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ لهُ ، وَأشهدُ أنّ محمداً عَبْدُهُ وَرَسولهُ ؛ اللّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوّابينَ وَاجْعَلْنِي مِن المتَطَهِّرِين . لقوله صلى الله عليه وسلم : « مَامِنْكُمْ مِنْ أحدٍ يتَوَضّأُ فيُسْبِغُ الْوُضُوءَ ثمّ يقُولُ أشهدُ أنْ لاَ إلٰهَ إلاّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لهُ ، وأشْهدُ أنّ مُحمّداً عبْدُهُ وَرسولهُ ؛ اللّهُمَّ اجعَلْنِي مِنَ التَّوّابين وَاجْعَلْنِي مِن المتَطَهِّرِين ، إلا فُتِحتْ لهُ أبوابُ الجَنّةِ الثمانيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أيِّهَا شَاءَ » .

( عن عمر رواه الترمذى )

Marfat.com

## فرائض الوضوء ( أركانه )

عند أبى حنيفة أربعة : غسل الوجه ، غسل اليدين مع المرفقين ، مسح ربع الرأس ، غسل الرجلين مع الكعبين .

عند مالك سبعة : النية ، غسل الوجه ، غسل اليدين مع المرفقين ، مسح جميع الرأس ، غسل الرجلين إلى الكعبين ، الفور ، التدليك .

عند الشافعى ستة : النية ، غسل الوجه ، غسل اليدين مع المرفقين ، مسح بعض الرأس ، غسل الرجلين مع الكعبين ، الترتيب .

عند أحمد بن حنبل ستة : غسل الوجه ، غسل اليدين ، مسح جميع الرأس ، غسل الرجلين ، الترتيب ، الموالاة .

## سننه

عند أبى حنيفة تسعة : التسمية ، النيـــة ، السواك ولو بالإصبع ، المضمضة ثلاثاً ولو بغرفة واحدة ، الاستنثار بثلاث غرفات ، استيعاب الرأس بالمسح مرة ، ومسح الأذنين ولو بماء الرأس ، الدلك ، الترتيب ، الموالاة .

Marfat.com

عند مالك سبعة : غسل اليدين إلى الكوعين ، المضمضة ، الاستنشاق ، الاستنثار ، مسح الأذنين ظاهرهما وباطنهما ، وتجديد الماء لهما ، ورد مسح الرأس .

عند الشافعى أحد عشر : التسمية ، السواك ، المضمضة الاستنشاق ، بثلاث غرفات ، مسح جميع الرأس ، مسح الأذنين ، ظاهرهما وباطنهما بماء جديد ، تثليث كل من الغسل والمسح ، التتابع ، التيامن ، التدليك ، الموالاة .

عند أحمد بن حنبل ثمانية : غسل الكفين ثلاثاً ، البدء قبل غسل الوجه بالمضمضة ، والاستنشاق ، والاستنثار ، والتيامن ، وأخذ ماء جديد للأذنين بعد مسح الرأس ، التشهد المعلوم بعد الفراغ من الوضوء ، الاحتراس من الإسراف فى الماء والتقتير .

Marfat.com

# نواقض الوضوء

عند أبى حنيفة ثمانية : ماخرج من السبيلين مطلقاً ، زوال التمييز ، الشعور بنحو إغماء أو جنون أو سكر ، النوم إلا نوم الممكن مقعدته من الأرض ، قهقهة مصلّ بالغ إذا سمعها من بجواره ، المباشرة الفاحشة من غير حائل ؛ أما اللمس مهما كان فلا ، سيلان نجاسة كدم أو قيح ، القىء من الفم بحيث يملؤه .

عند مالك سبعة : ما خرج من السبيلين ، النوم الثقيل ، زوال العقل بسكر أو جنون أو إغماء ، الردة ، الشك فى الحدث ، مس الذكر المتصل بباطن الكف ، لمس بالغ مشتهاة مع قصد اللذة أو وجودها .

عند الشافعى ستة : ما خرج من السبيلين ما عدا المنى ، زوال التمييز ، الشعور بنحو إغماء أو جنون أو سكر ، النوم إلا نوم الممكن مقعدته من الأرض ، التقاء بشرتى الرجل بالمرأة سواء كان بشهوة أو غيرها إذا كانت أجنبية بلا حائل ، لمس فرج الآدمى قبلا أو دبراً بباطن الكف بلا حائل .

Marfat.com

عند أحمد بن حنبل ثمانية : ماخرج من السبيلين ، النوم إلا النوم اليسير من القائم والقاعد ، مسّ فرج الآدمى المتصل بلا حائل لمس امرأة أجنبية بشهوة ، أكل لحم الجذور : الإبل ، الردة ، تغسيل الميت ، كل نجس خرج من باقى البدن .

Marfat.com

# مكروهات الوضوء

مكروهات الوضوء هى :

١ — الإسراف فى صب الماء بأن يزيد على الكفاية وهذا إذا كان الماء مباحاً أو مملوكا للمتوضىء ، فإن كان موقوفاً على الوضوء منه كالماء المعد للوضوء فى المساجد ، فإن الإسراف فيه حرام .

٢ — الزيادة على الثلاث فى المغسول ، وهى من الإسراف والزيادة على المرة الواحدة فى الممسوح إذا قصد بالزيادة أنها للوضوء ؛ أما إن كانت الزيادة للنظافة أو التبرد فلا كراهة ما لم يكن الماء موقوفاً على الوضوء ، وَإِلاَّ حرم .

٣ — المسح على الرقبة بالماء لأنه غلوّ فى الدين وتشديد فيه .

٤ — مبالغة الصائم فى المضمضة والاستنثار ، مخافة أن يفسد صومه .

٥ — التوضؤ فى موضع متنجس ، خوفاً من أن يصيبه شىء من رشاش الماء المتنجس لسقوطه عَلَى الموضع المتنجس .

٦ — الكلام حال الوضوء بغير ذكر الله إلا لحاجة .

Marfat.com

# مباحث الغسل

« وإن كنتم جنباً فاطهروا »

للغسل موجبات ( أسباب ) ، وشرائط ، وفرائض ( أركان ) ، وسنن ومندوبات وأنواع ، ومكروهات .

## موجباته

يوجب الغسل أمور خمسة وهى : دم الحيض أو النفاس ، أو ولادة بلا دم ، موت المسلم ، إلا إذا كان شهيداً على التفصيل الآتى فى بيان الشهيد فى كتاب الجنائز ، إسلام الكافر جنباً . أما إذا أسلم غير جنب فيندب له الغسل ، الجنابة وتحصل بأمرين :

( أحدهما ) بنزول المنى من الرجل أو المرأة سواء كان بسبب الاحتلام أو بالملاعبة أو بالنظر أو بالفكر أو نحو ذلك ؛ فمن احتلم ثم رأى البلل بعد الانتباه من النوم فى الثوب أو على البدن أو على ظاهر القبل فإنه يجب عليه الغسل بلا فرق بين أن يتحقق كونه منياً أو يشك فى كونه منياً أو مذياً وسواء ،

Marfat.com

فى ذلك أن يذكر لذة فى نومه أو لم يتذكر ، ومن لاعب امرأته أو نظر أو تفكر فى مايثير الشهوة أو نحو ذلك فخرج منيه بسبب ذلك إلى ظاهر القبل فى اليقظة فإنه يجب عليه الغسل بشرط أن ينفصل المنى عن مقرّة بلذة .

ولا يشترط دوام اللذة حتى يخرج المنى بل لو خرج بعد ذهاب اللذة وجب عليه الغسل على تفصيل فى المذاهب .

أما الخارج بدون لذة أصلا ، كما إذا خرج بسبب ضربة على صلبه ، أو بسبب مرض أو نحو ذلك فإنه لا يوجب الغسل .

( ثانيهما ) إيلاج رأس الإحليل فى قبل أو دبر فيجب الغسل به على تفصيل فى المذاهب .

## شروطه

أما شروطه فهى : شروط الوضوء السابقة إلا أن الإسلام ليس شرطاً فى صحة غسل الكتابية بعد انقطاع دم الحيض أو النفاس فيجوز لزوجها قربانها بعد غسلها ، ولو بلا نية ، وكذلك يختلف بعض شروط الغسل عن شروط الوضوء عند بعض المذاهب .

Marfat.com

## فرائضه

وأما فرائض الغسل فهى : النية ، عند غسل أوّل جزء من البدن ، ولا يضر تقدّمها على ذلك بزمن يسير ، تعميم الجسد ، والشعر بالماء الطهور .

وفى افتراض إيصال الماء إلى أصول الشعر وفروعه تفصيل المذاهب .

ويجب إيصال الماء إلى كل ما يمكن إيصاله إليه بلا حرج مرة واحدة حتى لو بقيت لمعة ( جزء من البدن ) لم يصبها الماء فلا يصح غسله ولو كانت يسيرة ، ويجب أن يعم بالماء ما غار من جسده كعمق سرته وموضع جرح بُرئ غائراً ، ولا يكلف إدخال الماء بأنبوبة ونحوها ، ويجب أن يزيل كل حائل يمنع وصول الماء إلى ما تحته كعجين وشمع وقذى فى عينه ، ويجب أن ينزع خاتمه الضيق الذى لا يصل الماء إلى ما تحته إلا بنزعه ، ويجب على المرأة أن تحرّك قرطها الضيق ، وإذا كان بأذنها ثقب ليس فيه قرط فيجب إيصال الماء إلى داخله إن وصل

Marfat.com

بنفسه . هذا وقد عدّت فرائض الغسل مجتمعة فى أسفل الصحيفة فى المذاهب .

## سنن الغسل ومندوباته

وأما سننه ومندوباته فكثيرة . وقد اختلفت فيها المذاهب .

## أنواع الغسل

ينقسم الغسل إلى مفروض وغيره . فالاغتسالات المفروضة أربعة وهى : الغسل من الجنابة ، والغسل من الحيض عند انقطاعه ، والغسل من النفاس كذلك ومن الولادة بلا دم كما تقدّم ، وغسل الميت ؛ وما عدا هذه الأربعة المترتبة على الأسبات المتقدّمة ، فمنه مسنون ومنه مندوب كما هو مفصل فى المذاهب .

وأما مكروهاته فهى ترك سنة من سننه على التفصيل المتقدّم فى الوضوء .

Marfat.com

# التيمم

« فإن لم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيبا »

## أسبابه وشروطه

التيمم هو نوع من الطهارة ، ويكون باستعمال التراب الطاهر فى مسح الوجه واليدين بدلا من الماء ، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع .

قال الله تعالى : ( فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوّاً غَفُوراً ) .

( النساء )

الأسباب المبيحة للتيمم هى :

أولا : فقد الماء ؛ بأن لم يجده الإنسان أصلا أو وجد ماء لا يكفى للطهارة .

ثانياً : العجز عن استعمال الماء أو الاحتياج إليه ، بأن يجد الماء الكافى للطهارة ولكن لا يقدر على استعماله أو كان يقدر على استعماله ولكن يحتاجه لشرب أو نحوه ؛ أما من فقد الماء فإنه يتيمم لكل ما يتوقف على الطهارة بالماء من صلاة



Marfat.com

مكتوبة ، وصلاة جنازة وجمعة ، وعيد ، وطواف ، ونافلة .

وأما من وجد الماء وعجز عن استعماله لسبب من الأسباب الشرعية فإنه كفاقد الماء يتيمم لكل ما يتوقف عَلَى الطهارة .

ومن أسباب العجز أن يغلب على ظنه حدوث مرض باستعماله أو زيادة مرض ، أو تأخر شفاء ، إذا استند فى ذلك إلى تجربة أو إخبار طبيب حاذق مسلم .

ومنها خوفه من عدوّ يحول بينه وبين الماء إذا خشى على نفسه ، أو ماله ، أو عرضه ، سواء أكان العدوّ آدمياً أو حيواناً مفترساً .

ومنها احتياجه للماء فى الحال أو المآل ، ولو خاف ( ظناً لا شكاً ) عطش نفسة أو عطش آدمى غيره ، أو حيوان لا يحل قتله ، ولو كلباً غير عقور ، عطشاً يؤدى إلى هلاك ، أو شدة أذَى ، فإنه يتيمم ويحفظ ما معه من الماء ، وكذلك إن احتاج للماء لعجن أو طبخ ، وكذلك إن احتاج إليه لإزالة نجاسة غير معفوّ عنها .

ومنها فقد آلة الماء كحبل ودَلو ، لأنه يجعل الماء الموجود

Marfat.com

فى البئر ونحوها كالمفقود ، ومنها خوفه من شدة برودة الماء بأن يغلب على ظنه حصول ضرر باستعماله بشرط أن يعجز عن تسخينه ، فإنه فى كل هذه الأحوال يتيمم .

والتيمم ضربتان على الصعيد ، يمسح بإحداهما وجهه ، وبالأخرى يديه إلى المرفقين عند أبى حنيفة والشافعى ، وعند أحمد تكفى ضربة واحدة ، يمسح بها وجهه ويديه إلى الكوعين وعند مالك الواجب هو الضربة الأولى فقط دون الثانية .

ويجوز التيمم بكل ما كان من جنس الأرض عند أبى حنيفة ومالك ، وعند أحمد والشافعى لا يجوز التيمم إلا بالتراب الطهور ، وكان عليه الصلاة والسلام يتيمم فلم يمسح به يديه ووجهه إلا مرَّةً واحدة .

وكيفية التيمم أن يضرب يديه على التراب الطاهر ويقول بقلبه حال ضربه . ( نويت استباحة فرض الصلاة ) ثم يمسح بهما وجهه ، ثم يضرب بهما على التراب ثانياً ، ويمسح اليد اليمنى باليسرى واليسرى باليمنى ، مستوعباً بالمسح جميع يديه من أطراف أصابعها إلى المرفقين ، ويتيمم على التراب الطاهر

Marfat.com

وكل ما كان من جنس الأرض طيبًا طاهراً، وهو ما لا ينطبع بالنار ويصير رماداً ، فيجوز التيمم عليه ولو حجراً أملس لا غبار عليه ولا بد من نزع الخاتم والسوار ، والنية ، وتخليل الأصابع مالم يدخل بينها غبار .

ويشترط لصحة التيمم أمور : منها دخول الوقت عند الشافعى ومالك وأحمد ؛ أما عند الحنفى فقال : يصح قبل دخول الوقت ، ومنها النية — والمالكية والشافعية قالوا : النية ركن لا شرط ، ومنها الإسلام ، ومنها طلب الماء عند فقده ، ومنها عدم وجود الحائل على عضو من أعضاء التيمم كدهن وشمع يحول بين المسح و بين البشرة ، ومنها الخلو من الحيض والنفاس ( عند النساء ) ، ومنها وجود سبب من الأسباب المتقدمة .

Marfat.com

# فروض التيمم

فروض التيمم أو أركانه هي :

عند الحنفية اثنان : المسح والضربتان — أما المسح فهو داخل فى حكم آلاته ؛ وأما الضربتان فهما بنص الحديث المتقدم

وعند المالكية أربعة : النية — الضربة الأولى — تعميم الوجه واليدين إلى الكوعين بالمسح — الموالاة .

وعند الشافعية سبعة : النية — مسح الوجه — مسح اليدين مع المرفقين — الترتيب — نقل التراب إلى أعضاء التيمم — والتراب الطهور الذى له غبار — وقصد نقل التراب إلى الأعضاء .

وعند الحنابلة أربعة : مسح جميع الوجه سوى داخل الفم والأنف وسوى ما تحت شعر خفيف — مسح اليدين إلى الكوعين — الترتيب — الموالاة .

# سنن التيمم

عند الحنفية سبعة : الضرب بباطن الكفين — التسمية — الترتيب — الموالاة — تخليل اللحية والأصابع — تحريك الخاتم — التيامن .

Marfat.com

وعند المالكية أربعة : الترتيب ، بأن يبدأ بالوجه قبل اليدين — مسح الذراعين من الكوعين إلى المرفقين — تجديد ضربة ثانية لليدين — نقل ما تعلق ببدنه من الغبار إلى العضو الذى يريد مسحه .

وعند الشافعية تسعة : التسمية — السواك — نفض اليدين أو نفخهما من الغبار إن كثر — التيامن — استقبال القبلة — الموالاة — نزع الخاتم فى الضربة الأولى — تخليل أصابعه بعد مسح اليدين ، الغُرة — والتحجيل .

والحنابلة لم يعدوا من سنن التيمم سوى أنه يسن أن يؤخره إلى آخر الوقت المختار إن علم ، أو ظن وجود الماء فى الوقت ، أو استوى الأمران عنده ؛ فإن تيمم أول الوقت وصلى صحت صلاته بدون إعادة ولو وجد الماء فى الوقت .

## مبطلاته

مبطلات التيمم هى مبطلات الوضوء ، وينقضه ما ينقض الوضوء ، والقدرة على الماء ، والردة عند الشافعى ومالك وأحمد ، أما عند الحنفى فالردة لا تنقض التيمم .

Marfat.com

# مكروهاته

الحنفية قالوا : يكْره تكْرار المسح وترك سنة من السنن المتقدمة .

والمالكية قالوا : يكْره فى التيمم الزيادة فى المسح عن مرة ، كثرة الكلام فى غير ذكْر الله — إطالة المسح إلى ما فوق المرفقين ، وهو المسمى بالغُرّة والتحجيل .

والشافعية قالوا : يكْره فى التيمم تكْثير التراب ، وتكرار المسح لكل عضو ، وتجديد التيمم ولو بعد نفل أىّ صلاة ، ونفض اليدين بعد تمام التيمم .

والحنابلة قالوا : يكْره فى التيمم تكرار المسح ، وإدخال التراب فى الفم والأنف والضرب أكثر من مرتين ، ونفخ التراب إذا لم يكن قليلا يذهب النفخ به ، فإن ذهب به النفخ بحيث لم يبق غبار ومسح به وجبت إعادة الضربة .

يتيمم لكل فرض بعد دخول الوقت عند الشافعى

Marfat.com

ومالك وأحمد بن حنبل . أما أبو حنيفة فقال : يصح التيمم قبل دخول الوقت .

ولا يصلى بتيمم واحد غير فرض واحد عند الشافعى ومالك ، وعند أبى حنيفة يجوز أن يصلى به أكثر من ذلك كالوضوء .

وقال أحمد : يصلى به ما شاء من الفرائض والنوافل ما دام الوقت باقياً .

حكمته : السهولة للمتعبد ، وإذلال النفس بوضع التراب الذى هو أخس شىء على الوجه الذى هو أشرف الأعضاء ، فكأن الإشارة فيه إلى العبد أنه إذا تعسرت عليه أركان التوبة ولم يوفق لها ، فلا أقل من التجائه إلى الذلة والانكسار من رداءة معاصيه ، فقد يكون ذلك سبباً لعفو مولاه .

وقد قيل : ربَّ معصية أورثت ذلاً وانكساراً ، خير من طاعة أورثت عزاً واستكباراً .

والحكمة فى التيمم ظاهرة وهى : عدم التخلف عن الصلاة

Marfat.com

حتى تصير العبادة له عادة ، أو ملكة لا يتركها الإنسان ولو فقد وسائلها ، ومن الحكمة أن يستشعر العبد بطهارة الماء أوليته ، وبالتراب نهايته .

وهناك حكمة أخرى فى جعل التراب نائباً عن الماء دون غيره من سائر الجمادات الأخرى ؛ لأن التراب لا يخلو منه مكان ، وأيضاً هو العنصر الذى خلق منه الإنسان .

Marfat.com

# المسح على الخفين

الخف هو الحذاء (الجزمة) فمن لبس الخفين ولم يرد نزعهما جاز له أن يمسح عليهما بالماء، بدل غسل الرجلين فى الوضوء.

وقد ثبت المسح على الخفين بالسنة الكريمة، فقد روى البخارى عن بن أبى وقاص رضى الله عنه: ( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ).

وروى البخارى عن المغيرة بن شعبة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَةٍ فَأَتْبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ الْخُفَّيْنِ ).

وروى البخارى عن المغيرة أيضاً قال: ( كُنْتُ مَعَ النَّبِى صلى اللهُ عليه وسلّم فى سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِع خُفَّيْهِ. فقال عليه الصَّلاة وَالسَّلام: دَعْهُمَا فَإِنِّى أَدْخَلْتُهُما طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا ).

( والأحاديث كثيرة فى هذا الموضوع )

Marfat.com

## شروطه

يشترك فى صحة المسح على الخفين شروط : منها أن يمكن تتابع المشي فيهما ، ولا فرق أن يكون الخف مصنوعاً من جلد ، أو متخذاً من لبد ، أو جوخ ، أو شعر ، أو وبر ، أو قطن ، أو غير ذلك .

ولا فرق أيضاً فى المتخذ من اللبد وما بعده بين أن يكون منعلا ، أى موضوعاً له جلد فى أسفله أو مجلداً ، أى موضوعاً له جلد فى أعلاه وفى أسفله ، أو لم يكن كذلك ويسمى المتخذ منها ( جورباً )

والجورب ما يلبس فى الرِّجـل كالمعروف فى زماننا ( بالشراب ) أو كالأحذية المصنوعة من الصوف أو القطن فإنه يصحّ المسح عليها إذا استكملت الشروط

وقد ثبت المسح على الجورب بما رواه المغيرة بن شعبة من « أنّ النَّبى صَلى اللهُ عليه وسلم مَسحَ عَلَى الجَوْرَبيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ » .

( رواه أحمد وأبو داود والترمذى )

ويشترط فى صحة المسح على الجورب أن يكون ثخيناً

Marfat.com

فلا يصح المسح على الرقيق الذى لا يثبت على الرِّجل بنفسه من غير رباط ، ولا على الرقيق الذى لا يمنع وصول الماء إلى ما تحته ، وكذلك لا يصح المسح على الجورب الشفاف الذى يصف ما تحته رقيقاً أو ثخيناً .

ومنها أن يكون الخف ساتراً للقدم مع الكعبين ، ولو كان الستر بنحو أزرار .

ومنها أن يكون الخف مباحاً ، فلا يصح المسح على الخف المغصوب أو المسروق .

ومنها أن يكونا طاهرين ، ومنها أن يلبسهما على طهارة مائية تامة فلا يجوز المسح عليهما إذا لبسهما بعد تيمم أو قبل تمام طهارتهما بالماء .

ومنها ألا يكون على محل المسح المفروض حائل يمنع وصول الماء إليه كعجين ونحوه .

Marfat.com

## كيفية المسح المسنونة

كيفية المسح المسنونة هى : أن يضع أصابع يده اليمنى عَلَى مقدم خف رجله اليمنى ، ويضع أصابع يده اليسرى عَلَى مقدم خف رجله اليسرى ، ويمر بهما إلى الساق فوق الكعبين ، ويفرج بين أصابع يده قليلا بحيث يكون المسح عليه خطوطاً . .

## مدة المسح

يمسح المقيم يوماً وليلة ، ويمسح المسافر ثلاثة أيام بلياليها ، سواء أكان السفر سفر قصر مباحاً أم لا ، وسواء أكان الماسح صاحب عذر أو لا ، وذلك لما رواه شريح بن هانىء قال : « سَأَلْتُ عَائشةَ رضى اللهُ عنها عَنِ المَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فقَالَتْ : سَلْ عَلِيًّا فإِنّهُ كانَ يُسَافرُ مَع النَّبِىّ صلى الله عليه وسلم فَسَأَلْتُه فقَالَ : جَعَلَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وَسلم ثَلاَثَةَ أَيَّام وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَيَوْماً وَلَيْلَةَ للْمُقِيم » . ( رواه مسلم )

ويعتبر مبدأ تلك المدة من أول وقت الحدث بعد اللبس ؛

Marfat.com

فلو توضأ ولبس الخف فى الظهر مثلا واستمر متوضئاً إلى وقت العشاء ، ثم أحدث اعتبرت المدة من وقت الحدث لا من وقت اللبس

## نواقضه أو مبطلاته

والذى يبطل المسح على الخف وينقضه ثلاثة : ما يوجب الغسل كالجنابة والحيض — خلع الخفين أو أحدهما ونزعه من الرجل ولو بخروج بعض القدم إلى ساق الخف أو حدوث خرق فى الخف — انقضاء مدة المسح ولو شكا .

## مكروهاته

ويكره تنزيهاً فى المسحِ عَلَى الخفين أمور : منها الزيادة على المرة الواحدة ، ومنها غسل الخفين بدل مسحهما إذا نوى بالغسل رفع الحدث ؛ أما إذا نوى به النظافة فقط أو إزالة ماعليهما من نجاسة من غير أن ينوى رفع الحدث فإنه لايجزئ عن المسحِ ، وعليه أن يمسح الخفين بعد ذلك الغسل .

Marfat.com

# حكمة المسح على الخفين

الحكمة فى أن الشارع الحكيم جعل المسح على ظاهر الخُفين دون باطنهما ، أن الظاهر هو المرئى أمام العين ، والباطن مباشر للأرض ، فكان المسح على ظاهرهما معقولا موافقاً .

والحكمة فى تحديد مدة المسح بيوم وليلة المقيم ، والمسافر بثلاثة أيام بلياليها ، هى : أن الرجلين إذا تُركا بدون غسل مدة أكثر من ذلك حصل لهما تعفن ، وهذا التعفن مضر بالجسم والصحة كما لا يخفى .

---

إلى هنا انتهى كتاب الطهارة

ويليه كتاب الصلاة

Marfat.com

# الصلاة

قال الله تعالى

## إن الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا

الصلاة لغة الدعاء ؛ وشرعاً : أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير لله تعالى ، مختتمة بشرائط مخصوصة ، وهى فرض على كل مكلف وهى عماد الدين فمن أقامها فقد أقام الدين ومن تركها فقد هدم الدين ، وهى أهم الأمور فمن حافظ عليها كان على ما سواها أحفظ ، ومن ضيعها كان لما سواها أضيع ، وقد مدح الله تعالى المحافظين عليها والمقيمين لها والخاشعين فيها ، وأعد لهم فى الآخرة أجراً عظيما .

Marfat.com

## منزلتها فى الإسلام

وللصلاة فى الإسلام منزلة لا تعدلها منزلة أية عبادة أخرى . فهى عِماد الدين الذى لا يقوم إلا به قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأسُ الأمرِ الإسلامُ ، وعمودُه الصلاةُ ، وذِروةُ سَنامه الجهادُ فى سبيل الله » . وهى أول ما أوجبه الله تعالى من العبادات تولى إيجابها بمخاطبة رسوله ليلةَ المعراج من غير واسطة قال أنس : فرضت الصلاةُ على النبى صلى الله عليه وسلم ليلة أُسرِى به خمسين ثم نَقَصَتْ حتى جُعِلَتْ خمساً ثم نُودِى : يا محمد إنه لا يُبَدَّلُ القولُ لدىَّ ، وإن لك بهذه الخمس خمسين .رواه أحمد والنّسائىُّ والتّرمذىُّ وصححه . وهى أول ما يحاسب عليه العبد . نقل عبد الله ابن قُرْطٍ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول ما يحاسب عليه العبدُ يوم القيامة الصلاة فإن صَلَحت صَلَح سائرُ عمله وإن فسدت فسد سائر عمله » رواه الطبرانى . وهى آخر وصية وصى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته



Marfat.com

عند مفارقة الدنيا جعل يقول وهو يَلْفِظ أنفاسه الأخيرة : « الصّلاةَ الصّلاةَ وما ملكت أيمانُكم » . وهى آخر ما يفقد من الدين فإن ضاعت ضاع الدين كله . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الإِسلامِ عُرْوَةً عروةً فَكُلما انتقضت عروةٌ تشبثَ الناسُ بالتى تليها فأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة » رواه ابن حبان من حديث أبى أُمامة . والمتتبع لآيات القرآن الكريم يرى أن الله سبحانه يذكر الصلاة ويقرنها بالذكر تارة ( إِنَّ الصَّلاةَ تَنْهَى عن الفَحْشَاء وَالْمُنْكَرِ ولذكر اللهِ أكبر ) . ( قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ) ( وَأَقِمِ الصَّلاَةَ لِذِكْرِى ) وتارة يقرنها بالزكاة ( أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ) ومرة بالصبر ( واسْتَعِينُوا بالصَّبْرِ والصَّلاَةِ ) وطوراً بالنسك ( فصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ) ( قُلْ إِن صَلاَتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَشَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِين ) وأحياناً يفتتح بها أعمال البرِّ ويختتمها بها كما فى سورة سأل

Marfat.com

وفى أول سورة « المؤمنون » : (قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ) إلى قوله : ( والَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ، أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ) .

وقد بلغ من عناية الإسلام بالصَّلاة أن أمر بالمحافظة عليها فى الحضَر والسفَر والأمن والخوف فقال تعالى : « حافظوا على الصلواتِ والصلاةِ الوُسْطى ، وقُوموا للهِ قانتين ، فإن خِفْتمْ فرِجَالاً أو رُكْبَاناً ، فإذا أمِنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون » .

وقال مبيناً كيفيتَها فى السفر والحرب والأمن : « وإذا ضَرَبْتُم فِى الأرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُم جُنَاحٌ أن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إنْ خِفْتُمْ أن يَفْتِنَكم الَّذِينَ كَفَرُوا ، إنَّ الكافِرِينَ كَانُوا لكُمْ عَدُوًّا مُبِيناً ، وإذا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طائفةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهم ،

Marfat.com

فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ ، وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ؛ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ، وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ، إِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ، فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ، فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا »

وقد شَدَّد النكير على من يُفرّط فيها وهدد الذين يضيعونها فقال جلّ شأنه : « فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ، وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ ، فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا » وقال : « فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ » .

Marfat.com

ولأن الصلاة من الأمور الكبرى التى تحتاج إلى هداية خاصة .

سأل إبراهيم عليه السلام ربه أن يجعله هو وذريّتَه مقيما لها فقال : « رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاةِ وَمِنْ ذُرِّيتِي ، رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاء » .

Marfat.com

# الباب الأول

# آيات الصلاة الواردة في القرآن الكريم

وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وإِنَّها لَكَبِيرَةٌ إِلاَّ عَلَى الْخَاشِعِينَ ... ( سورة البقرة )

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلّٰهِ قَانِتِينَ . ( سورة البقرة )

إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللّٰهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ ولا يَذْكُرُونَ اللّٰهَ إِلاَّ قَلِيلاً . ( سورة النساء )

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ

Marfat.com

فَلَمْ تَجِدوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّبًا فامْسَحُوا بِوُجُوهِكم وَأَيْدِيَكُمْ مِنْه مَا يُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ . ( سورة المائدة )

وإِذَا نَادَيتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِباً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَ يَعْقِلونَ .

إِنَّمايُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوةَ والبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ . ( سورة المائدة )

رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلاَةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ رَبَّنَا اغْفِرْلِي وَلِوَالِدَيَّ وللمؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ .

( سورة إبراهيم )

قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ مَادُمْتُ حيًّا .

( سورة مريم )

Marfat.com

وَاذْكُرْ فِى الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولاً نَبِيًّا وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا . ( سورة مريم )

وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لاَ نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى ( سورة طه )

رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ . ( سورة النور )

وَبَشِّرْ الْمُخْبِتِينَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ والصَّابِرِينَ عَلَى مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِى الصَّلاَةِ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ( سورة الحج )

وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلاَةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ .
( سورة الأنبياء )

Marfat.com

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِى الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ .

( سورة الجمعة )

الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ . ( سورة البقرة )

وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ

( سورة البقرة )

وَجَاهِدُوا فِى اللهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِى هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيداً عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ . ( سورة الحج )

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى

Marfat.com

حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلاَ جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا . ( سورة النساء )

وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلاَةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَاذْكُرُوا اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ إِنَّ الصَّلاَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا . ( سورة النساء )

لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ

Marfat.com

وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا . ( سورة النساء )

وَلَقَدْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ بَنِى إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمْ اثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللهُ إِنِّى مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاَةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلَ . ( سورة المائدة )

وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَاتَّقُوهُ وَهُوَ الَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ .
( سورة الأنعام )

وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلاَّ أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ وَلاَ يَأْتُونَ الصَّلاَةَ إِلاَّ وَهُمْ كُسَالَى وَلاَ يُنْفِقُونَ إِلاَّ وَهُمْ كَارِهُونَ . ( سورة التوبه )

وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ

Marfat.com

الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللهُ إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . ( سورة التوبة )

وَأَقِمْ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّاكِرِينَ ( سورة هود )

قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلاَنِيَةً مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لاَ بَيْعٌ فِيهِ وَلاَ خِلاَلٌ . ( سورة إبراهيم )

رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلاَةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ .

( سورة إبراهيم )

أَقِمْ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا (سورة الإسراء)

Marfat.com

فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا . (سورة مريم)

وَأَنَا اخْتَرْتُكَ فَاسْتَمِعْ لِمَا يُوحَى إِنَّنِي أَنَا اللهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمْ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي . (سورة طه)

أُتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمْ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللهِ أَكْبَرُ وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ . (سورة العنكبوت)

يَا بُنَيَّ أَقِمْ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ . (سورة لقمان)

وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمْ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا (سورة الأحزاب)

Marfat.com

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاَةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلّهِ قَانِتِينَ . ( سورة البقرة )

وَلاَ تَجْهَرْ بِصَلاَتِكَ وَلاَ تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً.
( سورة الإسراء )

قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . (سورة الأنعام)

وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ مُصَدِّقُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَهُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ يُحَافِظُونَ . ( سورة الأنعام )

قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاَتِهِمْ خَاشِعُونَ .
( سورة المؤمنون )

إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهِ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلاَّ الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلاَتِهِمْ دَائِمُونَ .
( سورة المعارج )

فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ .
( سورة الماعون )

Marfat.com

# الباب الثاني

# الأحاديث النبوية الواردة في الصلاة

تشتمل على

المواقيت . الأذان . شروط الصلاة . سترة المصلى .

الحث على الخشوع فى الصلاة . المساجد . صفة الصلاة .

سجود السهو وغيره من سجود التلاوة و الشكر .

صلاة التطوع . صلاة الجماعة وَالإمامة .

صلاة المسافر والمريض . صلاة الجمعة .

صلاة الخوف . صلاة العيدين . صلاة

الكسوف . صلاة الاستسقاء

Marfat.com

# بابُ الْمَوَاقِيتِ

١ — عَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِىَّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَت الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرْ وَقْتُ الْعَصْرِ ، وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ ، وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعُ الشَّمْسُ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٢ — وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ فى الْعَصْرِ : ( وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ ) .

٣ — وَمِنْ حَدِيثِ أَبِى مُوسىٰ : ( وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ )

Marfat.com

٤ — وَعَنْ أَبِى بَرْزَةَ الْأَسْلَمِىِّ رَضِىَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّى الْعَصْرَ ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلى رَحْلِهِ فى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ مِنَ الْعِشَاءِ ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلى الْمِائَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

٥ — وَعِنْدَهُمَا مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ : وَالْعِشَاءُ أَحْيَانًا يُقَدِّمُهَا وَأَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا ، إِذَا رَآهُمْ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ ، وَإِذَا رَآهُمْ أَبْطَئُوا أَخَّرَ ، وَالصُّبْحُ كَانَ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ .

٦ — وَلِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِى مُوسَى : فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ وَالنَّاسُ لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .



Marfat.com

# بابُ الْأَذَانِ

١ — عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قالَ : ( طَافَ بِى وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ فَقَالَ : تَقُولُ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، فَذَكَرَ الْأَذَانَ بِتَرْبِيعِ التَّكْبِيرِ بِغَيْرِ تَرْجِيعٍ ، وَالْإِقَامَةَ فُرَادَى ، إِلَّا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قالَ : فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ ) . الْحَدِيث . أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَه التِّرْمِذِىُّ وَابْنُ خُزَيْمَةَ .

٢ — وَزَادَ أَحْمَدُ فِى آخِرِهِ قِصَّةَ قَوْلِ بِلَالٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ فِى أَذَانِ الْفَجْرِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ) .

٣ — وَلِابْنِ خُزَيْمَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ( مِنَ السُّنَّةِ إِذَا قالَ الْمُؤَذِّنُ فِى الْفَجْرِ : حَىَّ عَلَى الْفَلَاحِ قالَ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ) .

٤ — وَعَنْ أَبِى مَحْذُورَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ( أَنَّ النَّبِىَّ

Marfat.com

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ الْأَذَانَ فَذَكَرَ فِيهِ التَّرْجِيعَ ) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ ( وَلَكِنْ ذَكَرَ التَّكْبِيرَ فِي أَوَّلِهِ مَرَّتَيْنِ فَقَطْ ) رَوَاهُ الْخَمْسَةُ فَذَكَرُوهُ مُرَبَّعًا .

٥ — وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( أُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ شَفْعًا ، وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ إِلَّا الْإِقَامَةَ ، يَعْنِي إِلَّا قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسْلِمٌ الْاسْتِثْنَاءَ .

٦ — وَلِلنَّسَائِيِّ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَالًا .

٧ — وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَأَتَتَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا وَإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ ) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ، وَلِابْنِ مَاجَهْ ( وَجَعَلَ إِصْبَعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ ) ، وَلِأَبِي دَاوُدَ ( لَوَى عُنُقَهُ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، وَلَمْ يَسْتَدِرْ ) وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

٨ — وَعَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْجَبَهُ صَوْتُهُ فَعَلَّمَهُ الْأَذَانَ . رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ .

Marfat.com

## بابُ شُرُوطِ الصَّلاَةِ

١ — عَنْ عَلِيِّ بْنِ طَلْقٍ رَضِىَ ٱللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ٱللّٰهِ صَلَّى ٱللّٰه عليه وسلم : ( إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فى الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ ) رَوَاهُ الْخَمْسَةُ وَصَحَّحَهُ ابْنِ حِبَّانَ .

٢ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ ٱللّٰهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قالَ ( لاَ يَقْبَلُ ٱللّٰهُ صَلاَةَ حَائِضٍ إِلاَّ بِخِمَارٍ ) رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلاّ النّسَائى ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ .

٣ — وَعَنْ جَابِرٍ رَضِىَ ٱللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قالَ لَهُ : ( إِذَا كَانَ الثَّوْبُ وَاسِعاً فَالْتَحِفْ بِهِ ، يَعْنِى فى الصَّلاَةِ ) . وَلِمُسْلِمٍ : فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، وَإِن كَانَ ضَيِّقاً فَأْتَزِرْ بِهِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤ — وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبى هُرَيْرَةَ رَضِىَ ٱللّٰهُ عَنْهُ : ( لاَ يُصَلِّى أَحَدُكُمْ فى الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَىْءٌ ) .

Marfat.com

٥ — وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم أَتُصَلِّى الْمَرْأَةُ فى دِرْعٍ وَخِمَارٍ بِغَيْرِ إِزَار ؟ قالَ : ( إِذَا كانَ الدِّرْعُ سَابِغاً يُغَطِّى ظُهُورَ قَدَمَيْهَا ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَصَحَّحَ الْأَئِمَّةُ وَقْفَهُ .

٦ — وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم فى لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ فَأَشْكَلَتْ عَلَيْنَا الْقِبْلَةُ فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا طَلَعَتْ الشَّمْسُ إِذَا نَحْنُ صَلَّيْنَا إِلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَنَزَلَتْ : ( فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللّٰهِ ) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِىُّ وَضَعَّفَهُ

٧ — وَعَنْ أَبى هُرَيْرَةَ رَضىَ اللّٰهُ عَنْهُ قالَ : قالَ رَسُولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم : ( مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ ) رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ ، وَقَوَّاهُ الْبُخَارِىُّ .

٨ — وَلِأَبى دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ رَضىَ اللّٰهُ عَنْهُ : وَكانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ كانَ وَجْهُ رِكَابِهِ ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ .

Marfat.com

## بَابُ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي

١ — عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي ، مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ ، وَوَقَعَ فِي الْبَزَّارِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ أَرْبَعِينَ خَرِيفًا ) .

٢ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ ( سُئِلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَنْ سُتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ : مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٣ — وَعَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبَدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : لِيَسْتَتِرْ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ وَلَوْ بِسَهْمٍ ) أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ .

٤ — وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ قَالَ : ( قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : يَقْطَعُ صَلَاةَ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ، إِذَا لَمْ

Marfat.com

يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ : الْمَرْأَةُ ، وَالْحِمَارُ ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ . الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ ) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٥ — وَلَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ نَحْوُهُ ، دُونَ الْكَلْبِ .

٦ — وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْوُهُ دُونَ آخِرِهِ وَقَيَّدَ الْمَرْأَةَ بِالْحَائِضِ .

٧ — وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم : ( إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي رِوَايَةٍ : فَإِنَّ مَعَهُ الْقَرِينَ ) .

٨ — وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ ، وَادْرَءُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَفِي سَنَدِهِ ضَعْفٌ .

Marfat.com

## بابُ الحَثِّ عَلَى الخُشُوعِ فِي الصَّلاَةِ

١ — عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا » مُتَّفَقٌ عَلَيْه ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ ، وَمَعْنَاهُ أَنْ يَجعَلَ يَدَهُ عَلَى خَاصِرَتِه .

٢ — وَفِي البُخَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ ذَلِكَ فِعْلُ اليَهُودِ فِي صَلاَتِهِمْ .

٣ — وَعَنْ أَنَس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : « إِذَا قدِّمَ الْعَشَاءُ فَابْدَءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا المَغْرِبَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٤ — وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاَةِ فَلاَ يَمْسَحْ الْحَصَى فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ » رَوَاهُ الخَمْسَةُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ ، وَزَادَ أَحْمَدُ : ( وَاحِدَةً ، أَوْدَعْ ) .

Marfat.com

٥ — وَفِى الصَّحِيحِ عَنْ مُعَيْقِيبٍ نَحْوُهُ بِغَيرِ تَعْلِيل .

٦ — وَعَنْ عَائِشَةَ رضِىَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الالْتِفَاتِ فِى الصَّلاَةِ ؟ فَقَالَ : « هُوَ اخْتِلاَسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلاَةِ العَبْدِ » رَوَاهُ البُخَارِىُّ ، وَلِلتِّرْمِذِىِّ ، وَصَحَّحَهُ : ( إِيَّاكَ وَالِالْتِفَاتَ فِى الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ هَلَكَةٌ فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَفِى التَّطوُّعِ ) .

٧ — وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ رسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِى الصَّلاَةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِى رَبَّهُ ، فَلاَ يَبْصُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلاَ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَنْ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَفِى رِوَايَةٍ ( أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ) .

٨ — وَعَنْهُ قَالَ . كَانَ قِرَامٌ لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا فَقَالَ لَهَا النَّبِىُّ صلى اللهُ عليه وسلم . ( أَمِيطِى عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا ، فَإِنَّه لاَ تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ لِى فِى صَلاَتِى ) رَوَاهُ البُخَارِىُّ .

Marfat.com

# بَابُ المَسَاجِدِ

١ — عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم بِبِنَاءِ المَسَاجِدِ فِي الدُّورِ ، وَأَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَيَّبَ . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَصَحَّحَ إِرْسَالَهُ .

٢ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ( قَاتَلَ اللهُ اليَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَزَادَ مُسْلِمٌ : ( وَالنَّصَارَى ) .

٣ — وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ : كَانُوا إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً ، وَفِيهِ : ( أُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ ) .

٤ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم خَيْلاً فَجَاءَت بِرَجُلٍ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي المَسْجِدِ . الحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

Marfat.com

٥ — وَعَنْهُ أَنَّ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ مَرَّ بِحَسَّانَ يُنْشِدُ فِى الْمَسْجِدِ ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَنْشُدُ فِيهِ ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٦ — وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِى الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لاَ رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٧ — وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : ( إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ ، أَوْ يَبْتَاعُ فِى الْمَسْجِدِ فَقُولُوا لَهُ : لاَ أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ ) رَوَاهُ النَّسَائِىُّ ، وَالتِّرْمِذِىُّ ، وَحَسَّنَهُ .

٨ — وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ( لاَ تُقَامُ الْحُدُودُ فِى الْمَسَاجِدِ وَلاَ يُسْتَقَادُ فِيهَا ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ .

٩ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم خَيْمَةً فِى الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

Marfat.com

## بابُ صِفَةِ الصَّلاَةِ

١ — عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم قالَ : ( إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ اُسْتَقْبِلْ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اُقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ اُرْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اُسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جالِسًا ، ثُمَّ اُسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِداً ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فى صَلاَتِكَ كُلِّهَا ) أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِىِّ ، وَلِابْنِ مَاجَهْ بِإِسْنَادِ مُسْلِمٍ ( حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَائِمًا ) .

٢ — وَمِثْلُهُ فى حَدِيثِ رِفاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عِنْدَ أَحْمَدَ وَابْنِ حِبَّانَ ( حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَائِمًا ) وَلِأَحْمَدَ ( فَأَقِمْ صُلْبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ الْعِظَامُ ) ، وَلِلنَّسَائِىِّ وَأَبِى دَاوُدَ مِنْ حَدِيثِ رِفاعَةَ ابْنِ رَافِعٍ ( إِنَّهَا لاَ تَتِمُّ صَلاَةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ تَعَالَى ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللهَ تَعَالَى وَيَحْمَدَهُ وَيُثْنِىَ عَلَيْهِ ) ، وَفِيهَا ( فَإِنْ كَانَ مَعَكَ قُرْآنٌ فَاقْرَأْ ، وَإِلاَّ فَاحْمَدِ اللهَ وَكَبِّرْهُ

Marfat.com

وَهللهُ ) ، وَلِأَبِى دَاوُدَ ( ثُمَّ اُقْرَأْ بِأُمِّ الْكِتَابِ وَ بِمَا شَاءَ اللهُ ) وَلِابْنِ حِبَّانَ ( ثُمَّ بِمَا شِئْتَ ) .

٣ ــ وَعَنْ أَبِى حُمَيْدِ السَّاعِدِىِّ قالَ : ( رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَارَكَعَ أَمْكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اُسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا ، وَاُسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ ، وَإِذَا جَلَسَ فى الرَّكْعَتَيْنِ جلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَإِذَا جَلَسَ فى الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْأُخْرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ ) أَخرجَهُ الْبُخَارِىُّ .

٤ ــ وَعَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كانَ يَقُولُ : ( سُبْحَانَكَ اللّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وتَبَارَكَ اُسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلهَ غَيْرُكَ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِسَنَدٍ مُنْقَطِعٍ . وَرَوَاهُ اُلدَّارَقُطْنِىُّ مَوْصُولاً وَمَوْقوفاً

Marfat.com

## بابُ سُجُودِ السَّهْوِ وَالتِّلاَوَةِ وَالشُّكْرِ

١ — وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قالَ : ( صَلَى النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم إِحْدى صَلاَتَىِ الْعَشِىِّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قامَ إِلَى خَشَبَةٍ فى مُقَدَّمِ المَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَفِى القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَخَرَجَ سَرَعَانُ النّاسُ فَقَالُوا : أَقَصُرَتِ الصَّلاَةُ ، وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم ذَا الْيَدَيْنِ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلاَةُ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَنَسَ وَلَمْ تُقْصَرْ ، قالَ : بَلى ، قَدْ نَسِيتَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ . فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَكَبَّرَ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِىِّ وَفِى رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : صَلاَةَ الْعَصْرِ . وَلِأَبِى دَاوُدَ فَقَالَ : ( أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ) فَأَوْمَئُوا . أَىْ نَعَمْ . وَهِىَ فى الصَّحِيحَيْنِ

Marfat.com

لٰـــكِنْ بِلَفْظِ : فَقَالُوا . وَفِى رِوَايَةٍ لَهُ ( وَلَمْ يَسْجُد حَتَّى يَقَّنَهُ اللهُ تَعَالَىٰ ذَلِكَ ) .

٢ — وَعَنْ أَبِى سَعِيدِ الْخُدْرِىّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ( إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِى صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى ، أَثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا ؟ فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ . ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْساً شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ ، وَإِنْ كَانَ صَلَّى تَمَاماً كَانَتَا تَرْغِيماً لِلشَّيْطَانِ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٣ — وَعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( سَجَدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِى : إِذَا السَّماءُ انْشَقَّتْ ، وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِى خَلَقَ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٤ — وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( ص ) لَيْسَتْ مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَسْجُدُ فِيهَا ) رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

Marfat.com

٥ — وَعَنْهُ رَضىَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم سَجَدَ بِالنَّجْمِ . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

٦ — وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلم النَّجْمَ فَلَمْ يَسْجُدْ فِيهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

٧ — وَعَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ رَضىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : فُضِّلَتْ سُورَةُ الْحَجِّ بِسَجْدَتَيْنِ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِى الْمَرَاسِيلِ .

٨ -- وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِىُّ مَوْصُولاً مِنْ حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، وَزَادَ ( فَمَنْ لَمْ يَسْجُدْهُمَا فَلاَ يَقْرَأْهَا ) ، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ .

٩ — وَعَنْ عُمَرَ رَضى اللهُ عَنْهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ ، فَمَنْ سَجَدَ فَقَدْ أَصَابَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ ، وَفِيهِ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَفْرِضِ السُّجُودَ إِلاَّ أَنْ نَشَاءَ وَهُوَ فِى الْمُوَطَّأِ .

١٠ — وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضىَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( كَانَ النَّبِىُّ

Marfat.com

صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلم يَقْرَأُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ ، فإِذَا مَرَّ بِالسَّجْدَةِ كَبَّرَ وَسَجَدَ وسَجَدْنَا مَعَهُ ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ فيهِ لِينٌ .

١١ — وَعَنْ أَبِى بَكْرَةَ رضىَ اللهُ عَنْهُ ( أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم كانَ إِذَا جَاءَهُ أَمْرٌ يَسُرُّهُ خَرَّ سَاجِداً لِلّهِ ) . رَوَاهُ الْخَمْسَةُ إِلاّ النَّسَائِىَّ .

١٢ — وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( سَجَدَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رفَعَ رأْسَهُ فَقَالَ : إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِى فَبَشَّرَنِى فَسَجَدْتُ لِلّهِ شُكْرًا ) . رَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

١٣ — وَعَنِ الْبَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِىَ اللهُ عَنْه ( أَنَّ النَّبِىَّ صلى اللهعليهوسلم بَعَثَ عَلِيًّا إِلَى الْيَمَنِ — فَذَكَرَ الْحَدِيثَ — قَالَ : فَكَتَبَ عَلِىٌّ بِإِسْلاَمِهِمْ ، فَلَمَّا قَرَأَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الْكِتَابَ خَرَّ سَاجِداً شُكْرًا لِلّهِ تَعَالَىٰ عَلَى ذَلِكَ ) رَوَاهُ الْبَيْهَقِىُّ ، وَأَصْلُهُ فى الْبُخَارِىِّ .



Marfat.com

## بَابُ صَلاَةِ التَّطَوُّعِ

١ — عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيِّ رضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( قَالَ لِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم : سَلْ فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ ، فَقَالَ : أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ : هُوَ ذَاكَ ، قَالَ : فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٢ — وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ رَكْعَاتٍ : رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا : ( وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي بَيْتِهِ ) . وَلِمُسْلِمٍ : ( كَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ) .

٣ — وَعَنْ عَائِشَةَ رضِيَ اللهُ عَنْهَا : أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ ) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

Marfat.com

٤ — وَعَنْهَا رضىَ اللّٰهُ عَنْهَا قَالَتْ : ( لَمْ يَكُنِ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى شَىْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَىِ الْفَجْرِ ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . وَلِمُسْلِمٍ : ( رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ) .

٥ — وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( قَالَ رسول اللّٰهِ صلى الله عليه وسلم : رَحِمَ اللّٰهُ امْرَأً صَلَّى أَرْبَعاً قَبْلَ الْعَصْرِ ) . رَوَاهُ أَحْمَدُ ، وَأَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِىُّ وَحَسَّنَهُ ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ وَصَحَّحَهُ .

٦ — وَعَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزَنِىِّ رضىَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ : ( قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم : صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ قَال فِى الثَّالِثَةِ : لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةَ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً ) . رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ ، وَفِى رِوَايَةٍ لِابْنِ حِبَّانَ أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم صَلَّى قَبْلَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ .

Marfat.com

## بابُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ وَالْإِمَامَةِ

١ — عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضى اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رسولَ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلم قالَ : ( صلاَةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صلاَةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٢ — وَلَهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنْهُ : ( بِخَمْسٍ وَعِشْرِين جُزْءًا ) .

٣ — وَكَذَا لِلْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وقالَ : ( دَرَجَةً ) .

٤ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنْهُ أَنَّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ : ( وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحطَبٍ فَيُحْتَطَبَ ، ثُمَ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلا فَيَؤُمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفُ إِلَى رِجَالٍ لاَ يشْهَدُونَ الصَّلاَةَ فَأُحَرِّقُ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

Marfat.com

٥ — وَعَنْهُ رضى اللهُ عنْهُ قالَ ، قالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ( أَثْقَلُ الصَّلاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صلاةُ الْعِشَاءِ وَصلاةُ الْفَجْرِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ) مُتَّفَقٌ عَلَيْه . وَعنْهُ قالَ ( أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ يا رَسولَ اللهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِى قائِدٌ يَقُودُنِى إِلَى المسْجِد ، فَرَخَّصَ لَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ : ( هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ ؟ قالَ : نَعَمْ . قالَ : فَأَجِبْ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٦ — وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عليه وسلم قال : ( مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ فَلاَ صلاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ ) رَوَاهُ ابنُ مَاجَهْ وَالدَّارقُطْنِى وَابنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، لَكِنْ رجّحَ بَعْضُهُمْ وَقْفَهُ .

Marfat.com

# بابُ صلاةِ الْمُسَافِرِ وَالْمرِيض

١ -- عَنْ عَائِشَةَ رضى اللهُ عنهـــا قالَتْ : ( أولُ ما فُرِضَتْ الصَّلاةُ رَكْعَتَيْنِ ، فَأُقِرَّتْ صلاةُ السَّفرِ ، وَأُتِمَّتْ صلاةُ الْحَضَرِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْـه ، وَلِلْبُخَارِىِّ : ( ثُمَّ هَاجَرَ فَفُرِضَتْ أَرْبَعاً ، وَأُقِرَّتْ صلاةُ السَّفرِ عَلَى الْأَوَّلِ ) ، زَادَ أَحْمَدُ : ( إلَّا الْمَغْرِبَ فَإِنَّها وِتْرُ النَّهارِ ، وإلَّا الصُّبْحَ فَإِنها تطوَّلُ فيها القِرَاءَةُ ) .

٢ — وَعَنْ عَائِشَةَ رضى اللهُ عنها ( أَنَّ النَّبِىَّ صلى اللهُ عليه وسلم كَانَ يَقْصُرُ فِى السَّفرِ ، وَيُتِمُّ ، وَيَصُومُ ، وَيُفْطِرُ ) رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِىُّ ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ إلَّا أَنَّهُ مَعْلُولٌ ، وَالْمَحْفُوظُ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ فِعْلِها ، وَقالَتْ : ( إِنَّهُ لاَ يَشُقُّ عَلَىَّ ) أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِىُّ .

٣ — وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رضى اللهُ تَعالَى عَنهما قالَ : ( قالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : إنَّ اللهَ تَعالَى يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى

Marfat.com

رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ ابنُ خُزَيْمَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ . وَفِي رِوَايَةٍ : ( كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ ) .

٤ — وَعَنْ أَنَسٍ رضى اللهُ عنْهُ قالَ : ( كَانَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا خَرَجَ مَسِيرَةَ ثَلَاثَةَ أَمْيَالٍ أَوْ فَرَاسِخَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥ — وَعَنْهُ رضى اللهُ عنْهُ قال : ( خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتّى رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْه ، وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

٦ — وَعَنِ مُعَاذٍ رضى اللهُ عنْهُ قال : ( خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً ، وَالمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

Marfat.com

## بابُ صلاةِ الْجُمُعَةِ

١ — عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَأَبِى هُرَيْرَةَ رضى اللهُ عنهُمْ أَنَّهُمَا سمِعا رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ : ( لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ ) رواهُ مُسْلِمٌ .

٢ — وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضى الله عنهُ قال : ( كنَّا نُصَلِّى مَعَ سول اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ نَنْصَرِفُ ، وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ ظِلٌّ يُسْتَظَلُّ بِهِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْه وَاللفْظُ لِلْبُخَارِىِّ ، وَفِى لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ : ( كُنَّا نُجَمِّعُ مَعَهُ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ نَرْجِعُ ، ثُمَّ نَتَبَعُ الْفَىْءَ ) .

٣ — وَعَنْ سَهلِ بْنِ سَعْدٍ رضى اللهُ عنْهُ قال : ( مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلاَ نَتَغَدَّى إلا بعْدَ الْجُمُعَةِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْه ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ ، وَفِى رِوَايَةٍ : ( فِى عَهْدِ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم ) .

Marfat.com

٤ — وَعَنْ جَابِرٍ رضى اللهُ عنْهُ ( أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ يَخْطُبُ قَائِماً ، فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ ، فَانْفَتَلَ النَّاس إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اُثْنَا عَشَرَ رَجُلاً ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

٥ — وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضى اللهُ عنهما قال ، قال رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاَةِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا فَلْيُضِفْ إِلَيْهَا أُخْرَى ، وَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُهُ ) رواه النَّسَائِيُّ ، وَابْنُ مَاجَهْ ، والدَّارَقُطْنِي ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، لٰكِنْ قَوَّى أَبُو حَاتِمٍ إِرْسَالَهُ .

٦ — وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضى اللهُ تعالَى عنهُ ( أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْه وَسَلم كانَ يَخْطُبُ قَائِماً ، يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قائِماً ، فَمَنْ أَنْبَأَكَ أَنَّهُ كانَ يَخْطُبُ جَالساً فَقَدْ كَذَب أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

Marfat.com

# بَابُ صَلاَةِ الخَوْفِ

١ — عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلاَةَ الخَوْفِ (أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ صلى الله عليه وسلم ، صَفَّتْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةً وِجَاهَ العَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وِجَاهَ العَدُوِّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ ) . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ ، وَوَقَعَ فِي المَعْرِفَةِ لِابْنِ مَنْدَهَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ عَنْ أَبِيهِ .

٢ — وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قِبَلَ نَجْدٍ فَوَازَيْنَا العَدُوَّ فَصَافَفْنَاهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صلَّى الله عليه وسلَّم فَصَلَّى بِنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى العَدُوِّ ، وَرَكَعَ بِمَنْ

Marfat.com

مَعَهُ رَكْعَةَ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا مَكَانَ الطَّائِفَةِ التى لَمْ تصَلِّ ، فَجَاءُوا فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ كلُّ وَاحِدٍ مِنهُمْ فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ) متَّفَقٌ عَلَيْه ، وَاللفْظُ لِلْبخَارِىِّ .

٣ — فى رواية لأحمد وأبو داود والنسائى قال : ( صَلَّى بِنَا النَّبِىُّ صَلى اللهُ عليهِ وسلم صلاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّى بِبَعْضِ أَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلّمَ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَجَاءَ الآخَرُونَ فَكانُوا فِى مَقَامِهِمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلّمَ فَصَارَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ ) .

٤ — وفى رواية أحمد والشيخين عنه قال : ( كُنَّا مَعَ النَّبِىِّ صلى اللهُ عليه وسلم بِذَاتِ الرِّقَاعِ وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ فَكانَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم أَرْبَعَ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ ) .

Marfat.com

## بابُ صَلاَةِ الْعِيدَيْنِ

١ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : ( قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : اَلْفِطْرُ يَوْمَ يُفْطِرُ النَّاسُ وَالْأَضْحَى يَوْمَ يُضَحِّى النَّاسُ ) رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ .

٢ — وَعَنْ أَبِى عُمَيْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ عُمُومَةٍ لَهُ مِنَ الصَّحَابَةِ ( أَنَّ رَكْبًا جَاءُوا فَشَهِدُوا أَنَّهُمْ رَأَوُا الْهِلَالَ بِالْأَمْسِ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِىُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُفْطِرُوا ، وَإِذَا أَصْبَحُوا أَنْ يَغْدُوا إِلَى مُصَلَّاهُمْ ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ ، وَهٰذَا لَفْظُهُ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

٣ — وَعَنْ أَنَسٍ رضىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسلم لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِىُّ . وَفِى رِوَايَةٍ مُعَلَّقَةٍ وَوَصَلَهَا أَحْمَدُ ( وَيَأْكُلُهُنَّ أَفْرَادًا ) .

٤ — وَعَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ :

Marfat.com

( كانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لاَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ ، وَلاَ يَطْعَمُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ ) رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ .

٥ — وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : ( أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْعَوَاتِقَ وَالْحُيَّضَ فِي الْعِيدَيْنِ يَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٦ — وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

٧ — وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ( أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهُمَا وَلاَ بَعْدَهُمَا ) أَخْرَجَهُ السَّبْعَةُ .

٨ — وَعَنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعِيدَ بِلاَ أَذَانٍ ، وَلاَ إِقَامَةٍ ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَأَصْلُهُ فِي الْبُخَارِيِّ .

Marfat.com

# بابُ صَلاَةِ الْكُسُوفِ

١ — وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : ( اَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم يَوْمَ مَاتَ إِبْراهِيمُ ، فَقَالَ النَّاسُ : اَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ، لاَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلاَ لِحَياتِهِ ، فَإِذا رَأَيْتُمُوهُمَا ، فَادْعُوا اللهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَفِى رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِىِّ ( حَتَّى تَنْجَلِىَ )

٢ — وَلِلْبُخَارِىِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِى بَكْرَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ ( فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ ) .

٣ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِىَ اللهُ عَنْهَا ) أَنَّ النَّبِىَّ صلى الله عليه وسلم جَهَرَ فِى صَلاَةِ الْكُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِى رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَهٰذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ ، وَفِى رِوَايَةٍ لَهُ : فَبَعَثَ مُنَادِياً يُنَادِى : الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ ) .

Marfat.com

٤ – وَعَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللّٰهُ عَنْهُمَا قالَ : ( انْخَسَفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ، فَقَامَ قِيامًا طَوِيلاً نَحواً مِنْ قِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيامًا طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الْقِيامِ الْأَوَّل ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قامَ قِيامًا طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَاماً طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ سَجَدَ ، ثم اُنْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، وَاللَّفْظُ لِلبُخَارِىِّ . وَفِى رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : ( صَلَى حِينَ كَسِفَتِ الشَّمْسُ ثَمَانِىَ رَكَعَاتٍ فى أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ) .

Marfat.com

## بابُ صلاةِ الاُسْتِسْقَاءِ

١ — وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضى اللهُ عَنهُمَا قال : ( خَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مُتَوَاضِعاً ، مُتَبَذِّلاً ، مُتَخَشِّعاً ، مُتَرَسِّلاً ، مُتَضَرِّعاً ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فى الْعِيدِ ، لَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هٰذِهِ ) رَوَاهُ الْخَمْسَةُ ، وَصَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ ، وَأَبُو عَوَانَةَ ، وَابْنُ حِبَّانَ .

٢ — وَعَنْ عَائِشَةَ رضى اللهُ عنها قالَتْ : ( شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم قُحُوطَ الْمَطرِ ، فَأَمَرَ بِمِنْبرٍ فوُضِعَ لَهُ بِالْمُصَلَّى ، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْماً يَخْرُجُونَ فِيهِ ، فَخَرجَ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللهَ ، ثُمَّ قال : إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ ، وقَدْ أَمَرَكُمُ اللهُ أَنْ تَدْعُوهُ ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ، ثُمَّ قال : اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ، مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ، لاَ إِلٰهَ إِلَّا اللهُ ، يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ، اللّٰهُمَّ أَنْتَ اللهُ لاَ إِله إِلّا أَنْتَ ، أَنْتَ

Marfat.com

الْغَنِيُّ ، وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا قُوَّةً ، وَبَلَاغًا إِلَى حِينَ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى رُئِيَ بَيَاضُ إِبِطَيْهِ ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلَبَ رِدَاءَهُ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَأَنْشَأَ اللهُ تَعَالَى سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ ) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَقَالَ غَرِيبٌ وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ .

٣ — وَقِصَّةُ التَّحْوِيلِ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ زَيْدٍ ، وَفِيهِ ( فَتَوَجَّهَ إِلَى الْقِبْلَةِ يَدْعُو ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ ) .

٤ — وَلِلدَّارَقُطْنِيِّ مِنْ مُرْسَلِ أَبِي جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ رضى الله عنه : ( وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ لِيَتَحَوَّلَ الْقَحْطُ )

٥ — وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ عُمَرَ رضى الله عنه كَانَ إِذَا قُحِطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَالَ : ( اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَسْقِي إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسْقِينَا ، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا فَيُسْقَوْنَ ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .



Marfat.com

## الباب الثالث

# فروض الصلاة

للصلاة فرائض وأركان تتركب منها حقيقتها حتى إذا تخلف فرض منها لا تتحقق ولا يعتد بها شرعاً . وهذا بيانها :

١ — النية لقول الله تعالى : « وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ » ولقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرىء ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه ) رواه البخارى .

٢ — تكبيرة الإحرام : وهى أن يقول : «الله أكبر» .

لحديث علىٍّ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « مفتاح الصلاة الطَّهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم » رواه الشافعى وأحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذى وقال هذا أصح شىء فى هذا الباب وأحسنه ، وصححه الحاكم وابن السكن ؛ ولما ثبت من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم .

Marfat.com

ويتعين لفظ الله أكبر ، لحديث أبى حُمَيد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة اعتدل قائماً ورفع يديه ثم قال : « الله أكبر » رواه ابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان .

٣ — القيام فى الفرض :

وهو واجب بالكتاب والسُّنة والإجماع لمن قدر عليه . قال الله تعالى : « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ، وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ » .

وعن عِمْران بن حُصين قال : كانت بى بواسير فسألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ؟ فقال : صَلِّ قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب » رواه البخارى . وعلى هذا اتفقت كلمة العلماء كما اتفقوا على استحباب تفريق القدمين أثناءه .

القيام فى النَّفْل :

أما النفل فإنه يجوز أن يُصَلَّى من قعود مع القدرة على القيام إلا أن ثواب القائم أتم من ثواب القاعد فعن عبد الله

Marfat.com

ابن عمر قال : حُدِّثْتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة » رواه البخارى ومسلم .

٤ — قراءة الفاتحة فى كل ركعة من ركعات الفرض والنفل . قد صحت الأحاديث فى افتراض قراءة الفاتحة فى كل ركعة وما دامت الأحاديث فى ذلك صحيحة صريحة فلا مجال للخلاف ولا موضع له . ونحن نذكرها فيما يلى :

( ا ) عن عُبادة بن الصامت أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » رواه الجماعة .

(ب) وعن أبى هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صلى صلاة لم يقرأ فيها بأمِّ القرآن » ، وفى رواية : « بفاتحة الكتاب فهى خِداج هى خداج غير تمام » . رواه أحمد والشيخان .

( ج ) وعنه قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يُجْزِئُ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب » رواه ابن خزيمة بإسناد صحيح ورواه ابن حبان وأبو حاتم .

Marfat.com

(د) وعند الدارقطنى بإسناد صحيح : « لا تجزء صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

٥ — البسملة :

أتفق العلماء على أن البسملة بعض آية فى سورة النمل ، واختلفوا فى البسملة الواقعة فى أول السور إلى ثلاثة مذاهب مشهورة : الأول أنها آية من الفاتحة ومن كل سورة ، وعلى هذا فقراءتها واجبة فى الفاتحة وحكمها حكم الفاتحة فى السر والجهر ، وأقوى دليل لهذا المذهب حديث نُعَيْم الْمُجَمِّر قال : صليت وراء أبى هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن . الحديث وفى آخره قال : والذى نفسى بيده إنى لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه النسائى وابن خزيمة وابن حبان . قال الحافظ فى الفتح : وهو أصح حديث ورد فى الجهر بالبسملة

الثانى : أنها آية مستقلة أنزلت للتيمن والفصل بين السور وأن قراءتها فى الفاتحة جائزة بل مستحبة ولا يسن

Marfat.com

الجهر بها . لحديث أنس قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبى بكر وعمر وعثمان وكانوا لا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم رواه النسائى وابن حبان والطحاوى بإسناد على شرط الصحيحين .

الثالث : أنها ليست بآية من الفاتحة ولا من غيرها وأن قراءتها مكروهة سراً وجهراً فى الفرض دون النافلة ، وهذا المذهب ليس بالقوى .

وقد جمع ابن القيم بين المذهب الأول والثانى فقال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم تارة ويخفيها أكثر مما يجهر بها ولا ريب أنه لم يجهر بها دائماً فى كل يوم وليلة خمس مرات أبداً حضرا وسفرا ويخفى ذلك على خلفائه الراشدين وعلى جمهور أصحابه وأهل بلده فى الأعصار الفاضلة

٦ — الركوع :

وهو مُجْمَع على فرضيته . لقول الله تعالى : « يأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا . . . » .

Marfat.com

بم يتحقق ؟ :

يتحقق الركوع بمجرد الانحناء بحيث تصل اليدان إلى الركبتين ، ولا بد من الطمأنينة فيه لحديث المسىء صلاته : « ثم اركع حتى تطمئن راكعاً » .

وعن أبى قتادة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أسوأ الناس سرقةً الذى يسرق من صلاته » . قالوا : يارسول الله وكيف يسرق من صلاته ؟ قال : « لا يتم ركوعها ولا سجودها » أو قال : « لا يقيم صُلْبَه فى الركوع والسجود » رواه أحمد والطبرانى وابن خزيمة والحاكم وقال صحيح الإسناد .

وعن أبى مسعود البدرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا تجزىء صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه فى الركوع والسجود » رواه الخمسة وابن خزيمة وابن حبان والطبرانى والبيهقىُّ وقال إسناده صحيح . وقال الترمذى : حسن صحيح .

٧ — الرفع من الركوع والاعتدال قائماً مع الطمأنينة :

لقول أبى حُميد فى صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

Marfat.com

« وإذا رفع رأسه استوى قائماً حتى يعود كلُّ فقَار إلى مكانه » رواه البخارى ومسلم . وقالت عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم : « فكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائماً » رواه مسلم . وقال صلى الله عليه وسلم : « ثم ارفع حتى تعتدل قائماً » متفق عليه . وعن أبى هريرة قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينظر الله إلى صلاة رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده » رواه أحمد . قال المنذرى : إسناده جيد .

٨ — السجود :

وقد تقدم ما يدل على وجوبه من الكتاب وبينه النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله للمسىء صلاته : « ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً » فالسجدة الأولى والرفع منها ثم السجدة الثانية مع الطمأنينة فى ذلك كله فرض فى كل ركعة من ركعات الفرض والنفل . .

Marfat.com

حد الطمأنينة :

الطمأنينة : المكث زمناً ما بعد استقرار الأعضاء وقدَّر أدناه العلماء بمقدار تسبيحة .

أعضاء السجود :

أعضاء السجود : الوجه ، والكفان ، والركبتان ، والقدمان . فمن العباس بن عبد المطلب أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب (أى أعضاء) : وجهه ، وكفاه ، وركبتاه ، وقدماه » رواه الجماعة إلا البخارى .

٩ — القعود الأخيرة وقراءة التشهد فيه :

الثابت المعروف من هدى النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يقعد القعود الأخير ويقرأ فيه التشهد وأنه قال للمسىء صلاته : « فإذا رفعت رأسك من آخر سجدة وقعدت قدْر التشهد فقد تمت صلاتك » .

قال ابن قُدَامة : وقد رُوى عن ابن عباس أنه قال : كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد : السلام على الله قبل

Marfat.com

عباده ، السلام على جبريل ، السلام على ميكائيل . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : « لا تقولوا : السلام على الله ولـكن قولوا التحيات لله » وهذا يدل على أنه فُرِضَ بعد أن لم يكن مفروضاً .

أصح ما ورد فى التشهد :

أصح ما ورد فى التشهد تشهدُ ابن مسعود : « التحيات لله ، والصلوات ، والطيبات ، السلام عليك أيها النبىُ ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كلَّ عبد صالح فى السماء والأرض أو بين السماء والأرض . أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . ثم ليختر أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به » رواه الجماعة .

١٠ — السلام :

ثبتت فرضية السلام من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله . فعن علىٍّ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «مِفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمُها التكبير ، وتحليلها التسليم»

Marfat.com

رواه أحمد والشافعى وأبو داود وابن ماجه والترمذى وقال هذا أصح شىء فى الباب وأحسن .

وعن عامر بن سعد عن أبيه قال : كنت أرى النبى صلى الله عليه وسلم يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يُرَى بياضُ خدّه . رواه أحمد ومسلم والنسائى وابن ماجه .

وعن وائل بن حُجْر قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وعن شماله : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . قال الحافظ ابن حجر فى بلوغ المرام . رواه أبو داود بإسناد صحيح .

وجوب التسليمة الواحدة واستحباب التسليمة الثانية :

يرى جمهور العلماء أن التسليمة الأولى هى الفرض وأن الثانية مستحبة . قال ابن المنذر : أجمع العلماء على أن صلاة من اقتصر على تسليمة واحدة جائزة .

Marfat.com

الباب الرابع

# سُنن الصَّلاة

للصلاة سنن يستحب للمصلى أن يحافظ عليها لينال ثوابها نذكرها فيما يلى :

١ — رفع اليدين :

يستحب أن يرفع يديه فى أربع حالات :

الأولى عند تكبيرة الإحرام . قال ابن المنذر : لم يختلف أهل العلم فى أنه عليه الصلاة والسلام كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة . وقال الحافظ ابن حجر : إنه روَى رفع اليدين فى أول الصلاة خمسون صحابياً منهم العشرة المشهود لهم بالجنة . وروى البيهقى عن الحاكم قال : لا نعلم سُنَّة اتفق على روايتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلفاء الأربعة ثم العشرة المشهود لهم بالجنة فمن بعدهم من أصحابه مع تفرقهم فى البلاد الشاسعة غير هذه السُّنة قال البيهقى : هو كما قال أستاذنا أبو عبد الله .

Marfat.com

٢ — وضع اليمين على الشمال :

يندب وضع اليد اليمنى على اليسرى فى الصلاة . وقد ورد فى ذلك عشرون حديثاً عن ثمانية عشر صحابياً وتابعين عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن سهل بن سعد قال : كان الناس يُؤْمَرُون أن يضع الرجل يده اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلاة . قال أبو حازم : لا أعلم إلا أنه يَنْمِى (أى يرفع) ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البخارى وأحمد ومالك فى الموطأ .

٣ — التوجّه أو دعاء الاستفتاح :

يندب للمصلى أن يأتى بأى دعاء من الأدعية التى كان يدعو بها النبى صلى الله عليه وسلم ويستفتح بها الصلاة بعد تكبيرة الإحرام وقبل القراءة .

ونحن نذكر بعضها فيما يلى :

(ا) عن أبى هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبَّرَ فى الصلاة سكت هُنَيْهَةً قبل القراءة فقلت : يا رسول الله ، بأبى أنت وأُمِّى ، أرأيت سكوتك بين التكبير

Marfat.com

والقراءة ما تقول ؟ قال : أقول : « اللهم باعِدْ بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم نقِّنى من خطاياى كما يُنَقَّى الثوبُ الأبيضُ من الدنس ، اللهم اغْسِلْنى من خطاياىَ بالثَّلج والماء والبَرَد » رواه البخارى ومسلم وأصحاب السنن إلا الترمذى

(ب) وعن علىٍّ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال : وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، إنّ صلاتى ونسكى ومحياىَ ومماتى للهِ رب العالمين ، لا شريك له وبذلك أُمرت وأنا من المسلمين

٤ — الاستعاذة :

يندب للمصلى بعد دعاء الاستفتاح وقبل القراءة أن يأتى بالاستعاذة لقول الله تعالى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرجِيم » .

ويُسَنُّ الإتيان بها سراً . قال فى المغنى : ويسر الاستعاذة

Marfat.com

ولا يجهر بها لا أعلم فيه خلافاً ، انتهى . لكن الشافعى يرى التخيير بين الجهر بها والإسرار فى الصلاة الجهرية .

وروى عن أبى هريرة الجهر بها من طريق ضعيف .

٥ — التأمين :

يسن لكل مصلٍّ إماماً أو مأموماً أو منفرداً أن يقول : آمين بعد قراءة الفاتحة يجهر بها فى الصلاة الجهرية ويُسِرُّ بها فى السرية . فعن نُعَيْم الْمُجَمِّر قال : صليت وراء أبى هريرة فقال : بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأُمِّ القرآن حتى إذا بلغ ( ولا الضالين ) فقال آمين وقال الناس آمين . ثم يقول أبو هريرة بعد السلام : والذى نفسى بيده إنى لأشْبَهُكُم صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم . ذكره البخارى تعليقاً ورواه النسائى وابن خزيمة وابن حبان وابن السَّرَّاج . وفى البخارى قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول آمين .

ولفظ آمين يقصر ألفه ويمد مع تخفيف الميم ، ليس من الفاتحة ، وإنما هو دعاء معناه : اللهم استجب .

Marfat.com

٦ — القراءة بعد الفاتحة :

يُسَن للمصلى أن يقرأ سورة أو شيئاً من القرآن بعد قراءة الفاتحة فى ركعتى الصبح والجمعة والأُولَيَيْن من الظهر والعصر والمغرب والعشاء وجميع ركعات النفل فعن أبى قتادة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الظهر فى الأولَيَين بأمّ الكتاب وسورتين وفى الركعتين الأخْرَيَين بأم الكتاب ، ويسمعنا الآية أحياناً ، ويطوّل فى الركعة الأولى مالا يطول فى الثانية وهكذا فى العصر وهكذا فى الصبح . رواه البخارى ومسلم وأبو داود .

٧ — تكبيرة الانتقال :

يسن أن يقول المصلى « الله أكبر » فى كل رفع وخفض وقيام وقعود إلا فى الرفع من الركوع فإنه يقول « سمع الله لمن حمده » . فعن ابن مسعود قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر فى كل خفض ورفع ، وقيام وقعود رواه أحمد والنسائى والترمذى وصححه . ثم قال : والعمل عليه

Marfat.com

عند أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلى وغيرهم ومَن بعدهم من التابعين ، وعليه عامة الفقهاء والعلماء انتهى .

٨ — هيئات الركوع :

الواجب فى الركوع مجرد الانحناء بحيث تصل اليدان إلى الركبتين ، ولـكن السنة فيه تسوية الرأس بالعَجُز والاعتماد باليدين على الركبتين مع مجافاتهما عن الجنبين وتفريج الأصابع على الركبة والساق وبسط الظهر . فعن عقبة بن عمرو أنه ركع فجافى يديه ووضع يديه على ركبتيه وفرج بين أصابعه من وراء ركبتيه وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى . رواه أحمد وأبو داود والنسائى .

٩ — الذكر فيه :

يستحب الذكر فى الركوع بلفظ سبحان ربى العظيم . فعن عُقبة بن عامر قال : لما نزلت فسبح باسم ربك العظيم قال لنا



Marfat.com

النبي صلى الله عليه وسلم : « اجعلوها فى ركوعكم » رواه أحمد وأبو داود وغيرهما بإسناد جيد .

## ١٠ — أذكار الرفع من الركوع والاعتدال :

يستحب للمصلى إماماً أو مأموماً أو منفرداً أن يقول عند الرفع من الركوع : سمع الله لمن حمده ، فإذا استوى قائماً فليقل : ربنا ولك الحمد ، أو اللهم ربنا ولك الحمد . فعن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه من الركعة ثم يقول وهو قائم : ربنا ولك الحمد . رواه أحمد والشيخان .

## ١١ — كيفية الهوى إلى السجود والرفع منه :

ذهب الجمهور إلى استحباب وضع الركبتين قبل اليدين . حكاه ابن المنذر عن عمر النَّخَعى ومسلم بن يسار وسفيان الثورى وأحمد وإسحق وأصحاب الرأى . قال : وبه أقول انتهى . وحكاه أبو الطيب من عامة الفقهاء .

Marfat.com

## ١٢ — هيئة السجود :

يستحب للساجد أن يراعى فى سجوده ما يأتى :

(ا) تمكين أنفه وجبهته ويديه من الأرض مع مجافاتهما عن جنبيه . فعن وائل ابن حجر أن النبى صلى الله عليه وسلم لما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن إبطه . رواه أبو داود . وعن أبى حميد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد أمكن أنفه وجبهته من الأرض ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه . رواه ابن خزيمة والترمذى وقال : حسن صحيح .

(ب) وضع الكفين حذو الأذنين أو حذو المنكبين وقد ورد هذا وذاك ، وجمع بعض العلماء بين الروايتين بأن يجعل طرف الإبهامين حذو الأذنين وراحتيه حذو منكبيه .

(ج) أن يبسط أصابعه مضمومة . فعند الحاكم وابن حبان أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا ركع فرج بين أصابعه وإذا سجد ضم أصابعه .

Marfat.com

( د ) أن يستقبل بأطراف أصابعه القبلة ، فعند البخارى من حديث أبى حميد أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد وضع يديه غير مفترش ، ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة .

١٣ — مقدار السجود وأذكاره :

يستحب أن يقول الساجد حين سجوده : سبحان رَبِّىَ الأعلى . فعن عقبة بن عامر قال : لما نزلت : « سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الْأَعْلَىٰ » قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اجعلوها فى سجودكم » ، رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم وسنده جيد .

١٤ — صفة الجلوس بين السجدتين :

السنة فى الجلوس بين السجدتين أن يجلس مفترشاً وهو أن يثنى رجله اليسرى فيبسطها ويجلس عليها وينصب رجله اليمنى جاعلا أطراف أصابعها إلى القبلة . فعن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى . رواه البخارى ومسلم .

Marfat.com

١٥ — جلسة الاستراحة :

هى جلسة خفيفة يجلسها المصلى بعد الفراغ من السجدة الثانية من الركعة الأولى قبل النهوض إلى الركعة الثانية وبعد الفراغ من السجدة الثانية من الركعة الثالثة قبل النهوض إلى الركعة الرابعة . وقد اختلف العلماء فى حكمها تبعاً لاختلاف الأحاديث .

١٦ — صفة الجلوس للتشهد :

ينبغى فى الجلوس للتشهد أن يضع يديه على الصفة المبيَّنة فى الأحاديث الآتية :

(ا) عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا قعد للتشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى واليمنى على اليمنى وعقد ثلاثاً وخمسين وأشار بأصبعه السبابة . وفى رواية : وقبض أصابعه كلها . وأشار بالتى تَلِى الإبهام . رواه مسلم .

(ب) وعن وائل بن حُجر أن النبى صلى الله عليه وسلم وضع كفَّه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حدَّ

Marfat.com

مِرْفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض بين أصابعه فحلَّقَ حَلْقَة. وفى رواية : حلَّق بالوسطى والإبهام وأشار بالسبابة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها كما يدعو بها . رواه أحمد .

(١٧) التشهد الأول :

يرى جمهور العلماء أن التشهد الأول سنة لحديث عبدالله ابن بُحَيْنَةَ أن النبى صلى الله عليه وسلم قام فى صلاة الظهر وعليه جلوس فلما أتم صلاته سجد سجدتين يُكَبر فى كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه فكان مانسى من الجلوس رواه الجماعة .

(١٨) الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم :

يستحب للمصلى أن يصلى عَلَى النبى صلى الله عليه وسلم وآله فى التشهد الأخير بإحدى الصيغ الآتية :

عن ابن مسعود البدرى قال : قال بشير بن سعد : يارسول الله أَمَرَنا اللهُ أن نصلى عليك فكيف نصلى عليك ؟ فسكت ثم قال : « قولوا اللهم صلِّ عَلَى محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم . وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على

Marfat.com

آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد ، والسلام كما علمتم »
رواه مسلم وأحمد .

وعن كعب بن عُجْرة قال : قلنا : يارسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك؟ قال : « فقولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك إنك حميد مجيد : اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » رواه الجماعة .

(١٩) الدعاء بعد التشهد الأخير وقبل السلام :

يستحب الدعاء بعد التشهد وقبل السلام بما شاء من خيرى الدنيا والآخرة . فعن عبد الله بن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم علمهم التشهد ثم قال فى آخره : « ثم ليَختر من المسألة ماشاء » رواه مسلم .

والدعاء مستحب مطلقاً سواء كان مأثوراً أو غيرَ مأثور إلا أن الدعاء بالمأثور أفضل .

إذا انتهيت من الصلاة فقل :

أستغفر الله ( ثلاثا ) اللهم أنت السلام ومنك السلام

Marfat.com

تباركت ذا الجلال والاكرام اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك . سبحان الله (٣٣) . الحمد لله (٣٣) . اللهأ كبر (٣٣). لاإله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير .

اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد . وزد على ذلك بعد صلاة المغرب والصبح لاإله إلا اللهوحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير ( عشر مرات ) .

Marfat.com

## الباب الخامس

# كيفية الصلاة

جاءت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مبينة كيفية الصلاة وصفتها . ونحن نكتفى هنا بإيراد حديثين : الأول من فعله صلى الله عليه وسلم ، والثانى من قوله :

### الحديث الأول

عن عبد الله بن غُنْم أن أبا مالك الأشعرى جمع قومه فقال : يامعشر الأشعريين اجتمعوا واجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلِّمكم صلاةَ النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يصلى لنا بالمدينة . فاجتمعوا وجمعوا نساءهم وأبناءهم فتوضأ وأراهم كيف يتوضأ فأحصى الوضوء إلى أماكنه حتى لما أفاء الفىء وانكسر الظل قام فأذّن فصف الرجال فى أدنى الصف وصف الولدان خلفهم

Marfat.com

وصف النساء خلف الولدان ثم أقام الصلاة ، فتقدم فرفع يديه فكبر فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة يُسِرُّها ، ثم كبر فركع فقال : سبحان الله وبحمده ثلاث مرات ، ثم قال : سمع الله لمن حمده واستوى قائماً ، ثم كبَّرَ وخر ساجداً ، ثم كبر فرفع رأسه ، ثم كبر فسجد ، ثم كبر فانتهض قائماً . فكان تكبيره فى أول ركعة ست تكبيرات ، وكبر حين قام إلى الركعة الثانية . فلما قضى صلاته أقبل إلى قومه بوجهه فقال : احفظوا تكبيرى ، وتعلموا ركوعى وسجودى فإنها صلاةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم التى كان يصلى لنا كذا الساعة من النهار ثم إن رَسُولَ اللهِ صلى لله عليه وسلم لما قضى صلاته أقبل إلى الناس بوجهه فقال : « يأيها الناس اسمعوا واعْقِلوا ، واعلموا أن لله عزّ وجل عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله » فجاء رجل من الأعراب من قاصية الناس وَألوى بيده إلى نبى اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال : يانبى الله ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم

Marfat.com

الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله ! انعتهم لنا . فَسُرَّ وجهُ النَّبي صَلى الله عليه وسلّم لسؤال الأعرابى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هم ناس من أفناء الناس ، ونوازع القبائل ، لم تصل بينهم أرحام متقاربة ، تحابوا فى اللهُ وتصافَوْا يضعُ اللهُ لهم يوم القيامة منابر من نور فيُجلسهم عليها ، فيجعل وجوهَهم نوراً يفزع الناسَ يوم القيامة ولا يفزعون ، وهم أولياءُ اللهِ الذينَ لاخَوفٌ عليهم ولا هم يحزنون » رواه أحمد وأبو يَعْلَى بإسناد حسن والحاكم وقال : صحيح الإسناد .

## الحديث الثانى

عن أبى هريرة قال : دخل رجل المسجد فصلى ثم جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسلم فرد عليه السلام وقال : « ارجع فصلّ فإنك لم تصل » فرجع ففعل ذلك ثلاث مرات . قال فقال : والذى بعثك بالحقّ ما أحْسِنُ غيرَ هذا فعلِّمنى ؟ قال : « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ماتيسر معك من القرآن ،

Marfat.com

ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها » رواه أحمد والبخارى ومسلم . وهذا الحديث يسمى حديث المسىء فى صلاته .

هذا جملة ماورد فى صفة الصلاة من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله .

Marfat.com

# كَيْفِيَّةُ الصَّلَاةِ

# عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ

Marfat.com

# الإمام أبو حنيفة

فقيه العراق ، النعمان بن ثابت ، بن زوطا التيمى ، مولاهم الكوفى ، مولده سنة ٨٠ رأى أنس بن مالك وعِدَّةً من الصحابة ، حدث عن عطاء ، ونافع ، وعبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، وعدى بن ثابت ، وسلمة بن كهيل ، وأبى جعفر محمد بن على ، وقتادة ، وعمرو بن دينار ، وأبى إسحاق ، وخلق كثير . وتفقه به زفر بن الهذيل ، وداود الطائى ، والقاضى أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، وأسد بن عمرو ، والحسن بن زياد اللؤلؤى ، ونوح الجامع ، وأبو مطيع البلخى وغيرهم ، وكان قد تفقه بحماد بن أبى سليمان وغيره .

وقد أفردت مناقبه بمؤلفات متعددة ، وتوفى فى بغداد فى رجب عام ١٥٠ رحمه الله تعالى ورضى عنه .

Marfat.com

## باب شروط الصلاة التى تتقدمها

يجب على المصلى أن يقدم الطهارة من الأحداث والأنجاس على ما قدمناه ، ويستر عورته ، وعورة الرجل من تحت السرّة إلى الركبة ، والركبة من العورة ، وبدن المرأة الحرّة كلها عورة إلا وجهها وكفيها وقدميها ، وما كان عورة من الرجل فهو عورة من الأمة ، وبطنها وظهرها عورة ، وما سوى ذلك من بدنها فليس بعورة ، ومن لم يجد ما يزيل به النجاسة صلى معها ولم يعد الصلاة ، ومن لم يجد ثوبا صلى عريانا قاعدا يومى بالركوع والسجود ، فإن صلى قائما أجزأه . والأول أفضل وينوى للصلاة التى يدخل فيها بنية لا يفصل بينها وبين التحريمة بعمل ، ويستقبل القبلة إلا أن يكون خائفا فيصلى إلى أىّ جهة قدر ، فإن اشتبهت عليه القبلة وليس بحضرته من يسأله عنها اجتهد وصلى ، فإن علم أنه أخطأ بعد ما صلى فلا إعادة عليه ، وإن علم ذلك وهو فى الصلاة استدار إلى القبلة وبنى عليها .

Marfat.com

## باب صفة الصلاة

فرائض الصلاة ستة ، التحريمة، والقيام، والقراءة، والركوع والسجود ، والقعدة الأخيرة مقدار التشهد ، وما زاد على ذلك فهو سنة ، وإذا أراد الرجل أن يدخل فى الصلاة كبر ، ورفع يديه مع التكبير حتى يحاذى بإبهامه شحمتى أذنيه ، فإن قال بدلا من التكبير الله أجل وأعظم ، أو الرحمن أكبر، أجزأه عند أبى حنيفة ومحمد رحمهما الله تعالى ، وقال أبو يوسف رحمه الله تعالى لا يجوز إلا بلفظ التكبير ، ويعتمد بيده اليمنى على اليسرى ويضعهما تحت السرّة ثم يقرأ : سبحانك اللهم وبحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك ، ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم ، ويقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ، ويسرّ بهما ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة معها ، أو ثلاث آيات من أى سورة شاء وإذا قال الإمام ولا الضالين قال آمين ويقولها المؤتم ويخفونها ثم يكبر ، ويركع ، ويعتمد بيديه على ركبتيه ، ويفرّج أصابعه ويبسط ظهره ، ولا يرفع رأسه ولا ينكسه ويقول فى ركوعه

Marfat.com

(سبحان ربى العظيم) ثلاثا وذلك أدناه، ثم يرفع رأسه ويقول (سمع الله لمن حمده) ويقول المؤتم (ربنا لك الحمد) فإذا استوى قائماً كبر وسجد واعتمد بيديه على الأرض، ووضع وجهه بين كفيه، وسجد على أنفه وجبهته، فإن اقتصر على أحدهما جاز عند أبى حنيفة رحمه الله تعالى، وقالا لا يجوز الاقتصار على الأنف إلا من عذر، فإن سجد على كور عمامته أو فاضل ثوبه جاز، ويبدى ضبعيه، ويجافى بطنه عن فخذيه ويوجه أصابع رجليه إلى القبلة، ويقول فى سجوده (سبحان ربى الأعلى) ثلاثا وذلك أدناه، ثم يرفع رأسه ويكبر، فإذا اطمأن جالسا كبر وسجد، فإذا اطمأن ساجداً كبر واستوى قائماً على صدور قدميه، ولا يقعد ولا يعتمد بيديه على الأرض ويفعل فى الركعة الثانية مثل ما فعل فى الأولى، إلا أنه لا يستفتح، ولا يتعوّذ، ولا يرفع يديه إلا فى التكبيرة الأولى فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية فى الركعة الثانية افترش رجله اليسرى فجلس عليها، ونصب اليمنى نصبا، ووجه أصابعه



Marfat.com

نحو القبلة ووضع يديه على فخذيه ويبسط أصابعه ويتشهد والتشهد أن يقول (التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ) ولا يزيد على هذا فى القعدة الأولى ، ويقرأ فى الركعتين الأخريين فاتحة الكتاب ، خاصة فاذا جلس فى آخر الصلاة جلس كما جلس فى الأولى، ويتشهد وصلى على النبى علية السلام ، ودعا بما شاء مما يشبه ألفاظ القرآن ، والأدعية المأثورة[1] ولا يدعو بما يشبه كلام الناس ، ثم يسلم عن يمينه فيقول السلام عليكم ورحمة الله * ويسلم عن يساره مثل ذلك ، ويجهر بالقرآن فى الفجر ، وفى الركعتين الأوليين فى المغرب والعشاء إن كان إماماً ، ويخفى القراءة فيما بعد الأوليين ، وإن كان منفرداً فهو مخير إن شاء جهر وأسمع نفسه وإن شاء خافت ، ويخفى الإمام القراءة فى الظهر والعصر * والوتر ثلاث ركعات لا يفصل

---

(١) منها اللهم أنى ظلمت نفسى ظلماً كثيراً ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفرلى مغفرة من عندك وارحمنى أنك أنت الغفور الرحيم .

Marfat.com

بينهن بسلام ، ويقنت[1] فى الثالثة قبل الركوع فى جميع السنة ويقرأ فى كل ركعة من الوتر بفاتحة الكتاب وسورة معها فإذا أراد أن يقنت كبر ورفع يديه ثم يقنت ، ولا يقنت فى صلاة غيرها ، وليس فى شىء من الصلاة قراءة سورة بعينها لا يجزئ غيرها ، ويكره أن يتخذ قراءة سورة بعينها للصلاة لا يقرأ فيها غيرها ، وأدنى ما يجزئ من القراءة فى الصلاة ما يتناوله اسم القرآن عند أبى حنيفة ، وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى لا يجوز أقل من ثلاث آيات قصار ، أو آية طويلة ، ولا يقرأ المؤتم خلف الإمام ، ومن أراد الدخول فى صلاة غيره يحتاج إلى نيتين نية الصلاة ونية المتابعة * والجماعة سنة مؤكدة ، وأولى الناس بالإمامة أعلمهم بالسنة ، فإن تساووا فأقرأهم ، فإن تساووا فأورعهم ، فإن تساووا فأسنهم ، ويكره

---

(١) القنوت اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونستهديك ونؤمن بك ونتوب إليك ونتوكل عليك ونثنى عليك الخير كله نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم إياك نعبد ولك نصلى ونسجد وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

Marfat.com

تقديم العبد، والأعرابىّ، والفاسق، والأعمى، وولدالزنى، فإن تقدّموا جاز، وينبغى للامام أن لايطول بهم الصلاة، ويكره للنساءأن يصلين وحدهن بجماعة، فإن فعلن ذلك وقفت الامام وسطهن * ومن صلى مع واحد أقامه عن يمينه فإن كان مع اثنين تقدّم عليهما، ولايجوز للرجال أن يقتدوا بامرأةأوصبى، فإن فعلوا ذلك بطلت صلاتهم، ويصف الرجال، ثم الصبيان، ثم الخنثى، ثم النساء، فإن قامت امرأة إلى جنب رجل وهما مشتركان فى صلاة واحدة فسدت صلاته، ولم يفسد صلاة المرأة، ويكره للنساء حضور الجماعة، ولا بأس بأن تخرج العجوز فى الفجر والمغرب والعشاء عندأبى حنيفة رحمه الله تعالى، وقال أبو يوسف ومحمد يجوز خروج العجوز فى سائر الصلاة ولا يصلى الطاهر خلف من به سلس البول، ولا الطاهرات خلف المستحاضة، ولاالقارئ خلف الأمىّ، والمكتسى خلف العريان، ويجوز أن يؤم المتيمم للمتوضئين، والماسح على الخفين للغاسلين، ويصلى القائم خلف القاعد، ولا يصلى الذى يركع

Marfat.com

ويسجد خلف المومى ، ولا يصلى المفترض ، خلف المتنفل ، ولا من يصلى فرضاً خلف من يصلى فرضاً آخر ، ويصلى المنتفل خلف المفترض ، ومن اقتدى بإمام ثم علم أنه على غير وضوء أعاد الصلاة ، ويكره للمصلى أن يعبث بثوبه أو بجسده ولا يقلب الحصى إلا أن لا يمكنه السجود عليه فيسوّيه مرة واحدة ولا يفرقع أصابعه ، ولا يتخصر ، ولا يسدل ثوبه ، ولا يشبك ولا يعقص شعره ، ولا يكف ثوبه ، ولا يلتفت يميناً وشمالا ولا يقعى إقعاء الكلب ، ولا يردّ السلام بلسانه ، ولا بيده ولا يتربع إلا من عذر ، ولا يأكل ولا يشرب ، فان سبقه حدث انصرف وتوضأ وبنى على صلاته إن لم يكن إماماً ، فان كان إماماً استخلف وتوضأ وبنى على صلاته ، والاستئناف أفضل فان نام فاحتلم أو جن أو أغمى عليه أو قهقه فى صلاته استأنف الصلاة والوضوء جميعاً ، فان تكلم فى صلاته عامداً أو ساهياً بطلت صلاته ، وإن سبقه الحدث بعدما قعد قدر التشهد توضأ وسلم ، وإن تعمد الحدث فى هذه الحالة أو تكلم أو عمل عملا

Marfat.com

ينافى الصلاة تمت صلاته فى قول أبى حنيفة، وإن رأى المتيمم الماء فى صلاته بطلت صلاته وإن رآه بعد ما قعد قدر التشهد أوكان ماسحاً على الخفين فانتقضت مدّة مسحه، أو خلع خفيه بعمل قليل أوكان أمياً فتعلم سورة، أو عريانا فوجد ثوبا أومومياً فقدر على الركوع والسجود، أو تذكر أن عليه صلاة قبل هذه، أو صاحب عذر إذا خرج وقت صلاته، أو أحدث الامام القارئ فاستخلف أمياً، أو طلعت الشمس فى صلاة الفجر، أو دخل وقت العصر فى الجمعة، أو كانت مستحاضة وطهرت، أو كان ماسحاً على الجبيرة فسقط عن برء بطلت صلاتهم فى قول أبى حنيفة، وقال أبو يوسف ومحمد تمت صلاتهم فى هذه المسائل كلها

## باب قضاء الفوائت

ومن فاتته صلاة قضاها إذا ذكرها، وقدّمها على صلاة الوقت إلا أن يخاف فوت صلاة الوقت فيقدّم صلاة الوقت على الفائتة ثم يقضيها، ومن فاتته صلاة رتبها فى القضاء كما

Marfat.com

وجبت فى الأصل إلا أن تزيد الفوائت على ست صلوات فيسقط الترتيب عند أبى حنيفة، وقالا إذا زادت على خمس صلوات سقط الترتيب فيها

## باب الأوقات التى تكره فيها الصلاة

لا يجوز الصلاة عند طلوع الشمس، ولا عند قيامها فى الظهيرة ولا عند غروبها، ولا يصلى على الجنازة، ولا يسجد للتلاوة إلا عصر يومه عند غروب الشمس، ويكره أن يتنفل بعد صلاة الفجر حتى تطلع الشمس، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس، ولا بأس بأن يصلى فى هذين الوقتين الفوائت ويسجد للتلاوة، ويصلى على جنازة، ولا يصلى ركعتى الطواف ويكره أن يتنفل بعد طلوع الفجر بأكثر من ركعتى سنة الفجر ولا يتنفل قبل المغرب.

## باب النـــــوافل

السنة فى الصلاة أن يصلى ركعتين بعد طلوع الفجر وأربعا

Marfat.com

قبل الظهر ،ور كعتين بعدها، وأربعا قبل العصر، وإن شاء ركعتين ور كعتين بعد المغرب ، وأربعا قبل العشاء ، وأربعا بعدها ، وإن شاء ركعتين ، ونوافل النهار إن شاء صلى ركعتين بتسليمة واحدة وإن شاء أربعا ، ويكره الزيادة على ذلك ، فأما نافلة الليل قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى إن صلى ثمانية ركعات بتسليمة واحدة جاز ، ويكره الزيادة على ذلك فقال أبو يوسف و محمد رحمهما الله تعالى لا يزيد بالليل على ركعتين بتسليمة واحدة

والقراءة واجبة فى الفرض فى الركعتين الأوليين ، وهو مخير فى الأخريين إن شاء قرأ الفاتحة وإن شاء سكت وإن شاء سبح والقراءة واجبة فى جميع ركعات النفل وفى جميع الوتر ، ومن دخل فى صلاة النفل ثم أفسدها قضاها ، وإن صلى أربع ركعات وقعد فى الأوليين مقدار التشهد ثم أفسد الأخريين قضى ركعتين ، ويصلى النافلة قاعدا مع القدرة على القيام، و إن افتتحها قائما ثم قعد من غير عذر جاز عند أبى حنيفة وقال أبو يوسف و محمد لا يجوز إلا من عذر ، ومن كان خارج.

Marfat.com

المصر يتنفل على دابته إلى أىّ جهة توجهت يومى إيماء .

## باب سجود السهو

سجود السهو واجب فى الزيادة والنقصان بعد السلام يسجد سجدتين ، ثم يتشهد ويسلم ، والسهو يلزم المصلى إذا زاد فى صلاته فعلا من جنسها ليس منها ، أو ترك فعلا مسنونا أو ترك قراءة فاتحـــة الكتاب ، أو القنوت أو التشهد أو تكبيرات العيدين ، أو جهر الإمام بالقراءة فيما يخافت أو خافت فيما يجهر ، وسهو الإمام يوجب على المؤتم السجود فإن لم يسجد الإمام لم يسجد المؤتم ، فإن سها المؤتم لم يلزم الإمام ولا المؤتم السجود ، ومن سها عن القعدة الأولى ثم تذكر وهو إلى حال القعود أقرب عاد ، فجلس وتشهد ، وإن كان إلى حال القيام أقرب لم يعد ويسجد للسهو ، وإن سها عن القعدة الأخيرة فقام إلى الخامسة رجع إلى القعدة ما لم يسجد الخامسة ، وألغى الخامسة ويسجد للسهو ، وإن قيد الخامسة بسجدة بطلت فرضه وتحوّلت صلاته نفلا ، وكان عليه أن يضم إليها

Marfat.com

ركعة سادسة، وإن قعد فى الرابعة قدر التشهد ثم قام إلى الخامسة ولم يسلم يظنها القعدة الأولى عاد إلى القعود ما لم يسجد فى الخامسة ويسلم ويسجد للسهو ، وإن قيد الخامسة بسجدة ضم إليها ركعة أخرى ، ويسجد للسهو وقد تم صلاته ، والركعتان له نافلة ومن شك فى صلاته فلم يدر أثلاثا صلى أم أربعا ؟ وكان ذلك أول ما عرض له استأنف الصلاة ، وإن كان الشك يعرض له كثيرا بنى على غالب ظنه إن كان له ظن ، فإن لم يكن له ظن بنى على اليقين .

## باب صـــــلاة المريض

إذا تعذر على المريض القيام صلى قاعدا يركع ويسجد ، فان لم يستطع الركوع والسجود أومى إيماء وجعل السجود أخفض من الركوع ، ولا يرفع إلى وجهه شيئا ليسجد عليه ، فإن لم يستطع القعود استلقى على ظهره وجعل رجليه إلى القبلة وأومى بالركوع والسجود فان استلقى على جنبه ووجهه إلى القبلة وأمى برأسه جاز ، فإن لم يستطع الإيماء برأسه آخر الصلاة ولا يومى بعينه

Marfat.com

ولا بقلبه ولا بحاجبيه فإن قدر على القيام ولم يقدر على الركوع والسجود لم يلزمه القيام، وجاز أن يصلى قاعدا يومئ إيماء، فإن صلى الصحيح بعض صلاته قائما ثم حدث به مرض يمنعه من القيام أتمها قاعدا يركع ويسجد أو يومى إن لم يستطع الركوع والسجود أو مستلقيا إن لم يستطع القعود، ومن صلى قاعدا يركع ويسجد لمرض ثم صح بنى على صلاته قائما، فإن صلى بعض صلاته بإيماء ثم قدر على الركوع والسجود استأنف الصلاة ومن أغمى عليه خمس صلوات فما دونها قضاها إذا صح فإن فاتته بالإغماء أكثر من ذلك لم يقض.

## باب سجود التلاوة

سجود التلاوة فى القرآن أربعة عشر سجدة فى آخر الاعراف، وفى الرعد، وفى النحل، وفى بنى إسرائيل، ومريم، والأولى فى الحج، والفرقان، والنمل، وألم تنزيل، وص، وحم السجدة، والنجم، وإذا السماء انشقت، واقرأ باسم ربك.

والسجود واجب فى هذه المواضع كلها على التالى والسامع

Marfat.com

سواء قصد سماع القرآن أو لم يقصد ، وإذا تلا الإمام آية السجدة سجدها وسجد المأموم معه ، فإن تلا المأموم لم يسجد الإمام ولا المأموم ، وإن سمعوا وهم فى الصلاة آية سجدة من رجل ليس معهم فى الصلاة لم يسجدوها فى الصلاة ، ويسجدوها بعد الصلاة فإن سجدوها فى الصلاة لم تجزئهم ولم تفسد صلاتهم ، ومن تلا آية سجدة فى خارج الصلاة ولم يسجدها حتى دخل فى الصلاة ثم تلاها فسجد لهما أجزأته السجدة عن التلاوتين وإن تلاها فى غير الصلاة فسجد ثم دخل فى الصلاة فتلاها يسجد لها ولم تجزئ السجدة الأولى ، ومن كرّر تلاوة سجدة واحدة فى مجلس واحد أجزأته سجدة واحدة ، ومن أراد السجود كبر ولم يرفع يديه ، وسجد ثم كبر ورفع رأسه ولا تشهد عليه ولا سلام .

## باب صلاة المسافر

السفر الذى يتغير به الأحكام أن يقصد الانسان موضعا بينه وبين المقصد مسيرة ثلاثة أيام والمعتبر سير الابل ومشى

Marfat.com

الأقدام ، ولا يعتبر فى ذلك السير السفينة فى الماء وفرض المسافر عندنا فى كل صلاة رباعية ركعتان ، ولا يجوز له الزيادة عليهما فإن صلى أربعا وقد قعد فى الثانية مقدار التشهد أجزأته الركعتان عن فرضه وكانت الأخريان له نافلة ، وإن لم يقعد فى الثانية مقدار التشهد فى الركعتين الأوليين فسدت صلاته ، ومن خرج مسافرا صلى ركعتين إذا فارق بيوت المصر ولا يزال حكم السفر حتى ينوى الإقامة فى بلد خمسة عشر يوما فصاعدا فيلزمه الإتمام ، فإن نوى الاقامة أقل من ذلك لم يتم ، وإذا دخل المسافر فى بلد ولم ينو أن يقيم فيه خمسة عشر يوما وإنما يقول غدا أخرج أو بعد غد أخرج حتى بقى على ذلك سنين صلى ركعتين ، وإذا دخل العسكر أرض الحرب فنووا الاقامة خمسة عشر يوما لم يتموا الصلاة ، ، إن دخل المسافر فى صلاة المقيم مع بقاء الوقت اتموا الصلاة ، وإن دخل معه فى فائتة لم تجز صلاته خلفه ، وإذا صلى المسافر بالمقيمين صلى ركعتين وسلم ثم أتم المقيمون صلاتهم وحدانا ويستحب له إذا سلم أن يقول

Marfat.com

لهم ( أتموا صلاتكم فانا قوم سفر ) فإذا دخل المسافر مصره أتم الصلاة وإن لم ينو الاقامة فيه ومن كان له وطن فانتقل عنه واستوطن غيره ثم سافر فدخل وطنه الأول لم يتم الصلاة وإذا نوى المسافر أن يقيم بمكة ومنى خمسة عشر يوما لم يتم الصلاة إلا أن يبيت بإحداهما ، ومن فاتته صلاة فى السفر قضاها فى الحضر ركعتين ، ومن فاتته صلاة فى الحضر فى حال الاقامة قضاها فى السفر أربعا ، والعاصى والمطيع فى السفر وفى الرخصة سواء .

## باب صـــلاة الجمعة

لا تصح الجمعـة إلا فى مصر جامع ، أو فى مصلى المصر ولا تجوز فى القرى ، ولا تجوز إقامتها إلا للسلطان أو لمن أمره السلطان .

ومن شرائطها الوقت فتصـح فى وقت الظهر ولا تصح بعده .

ومن شرائطها الخطبة قبل الصـلاة يخطب الامام

Marfat.com

خطبتين يفصل بينهما بقعده ، ويخطب قائما على الطهارة ، فإن اقتصر على ذكر الله تعالى جاز عند أبى حنيفة ، وقال أبو يوسف ومحمد لابدّ من ذكر طويل يسمى خطبة ، وإن خطب قاعدا أو على غير طهارة جاز ويكره .

ومن شرائطها الجماعة وأقلهم عند أبى حنيفة ثلاثة سوى الامام ، وقال أبو يوسف ومحمد اثنان سوى الامام ، ويجهر الامام بالقراءة فى الركعتين ، وليس فيهما قراءة سورة بعينها ، ولا تجب الجمعة على مسافر ولا امرأة ولا مريض ولا صبىّ ولا عبد ولا أعمى فان حضروا وصلوا مع الناس أجزأهم عن فرض الوقت ، ويجوز للمسافر والعبد والمريض أن يأموا فى الجمعة ومن صلى الظهر فى منزله يوم الجمعة قبل صلاة الامام ولا عذر له كره له ذلك وجازت الصلاة فان بداله أن يحضر الجمعة فتوجه إليها بطلت صلاة الظهر عند أبى حنيفة بالسعى ، وقال أبو يوسف ومحمد لا تبطل حتى يدخل مع الامام ، ويكره أن يصلى المعذورون الظهر بجماعة يوم الجمعة فى المصر ، وكذلك أهل

Marfat.com

السجن ، ومن أدرك الامام يوم الجمعة صلى معه ماأدرك ، وبنى عليها الجمعة ، فان أدركه فى التشهد أوفى سجود السهو بنى عليها الجمعة عند أبى حنيفة وأبى يوسف ، وقال محمد أن أدرك معه أكثر من الركعة الثانية بنى عليها الجمعة ، وإن أدرك أقلها بنى عليها الظهر ، وإذا خرج الامام على المنبر يوم الجمعة ترك الناس الصلاة والكلام حتى يفرغ الامام من خطبته ، وإذا أذن المؤذنون يوم الجمعة الاذان الاول ترك الناس البيع والشراء وتوجهوا إلى الجمعة فإذا صعد الامام المنبر جلس وأذن المؤذنون بين يدى المنبر ثم يخطب الامام فإذا فرغ من خطبته أقاموا الصلاة .

## باب صلاة العيدين

يستحب فى يوم الفطر أن يطعم الإنسان قبل الخروج إلى المصلى ويغتسل ويتطيب ويلبس أحسن ثيابه ويتوجه إلى المصلى ولا يكبر فى طريق المصلى عند أبى حنيفة ، وعند أبى يوسف ومحمد يكبر ولا يتنفل فى المصلى قبل صلاة العيد فإذا

Marfat.com

حلت الصلاة بارتفاع الشمس دخل وقتها إلى الزوال، فإذا زالت الشمس خرج وقتها، ويصلى الإمام بالناس ركعتين يكبر فى الأولى تكبيرة الافتتاح وثلاثا بعدها، ثم يقرأ فاتحة الكتاب وسورة معها ثم يكبر تكبيرة يركع بها ثم يبتدئ فى الركعة الثانية بالقراءة، فإذا فرغ من القراءة كبر ثلاث تكبيرات، ثم يكبر تكبيرة رابعة يركع بها، ويرفع يديه فى تكبيرات العيدين ثم يخطب بعد الصلاة خطبتين يعلم الناس فيها صدقة الفطر وأحكامها ومن فاتته صلاة العيد مع الإمام لم يقضها فإن غم الهلال على الناس وشهدوا عند الإمام برؤية الهلال بعد الزوال صلى العيد من الغد، فإن حدث عذر منع الناس من الصلاة فى اليوم الثانى لا يصليها بعده، ويستحب فى يوم الأضحى أن يغتسل ويتطيب ويؤخر الأكل حتى يفرغ من الصلاة ويتوجه إلى المصلى وهو يكبر، ويصلى الأضحى ركعتين كصلاة الفطر، ويخطب بعدها خطبتين يعلم الناس فيها الأضحية وتكبيرات التشريق، فإن حدث عذر منع الناس من الصلاة



Marfat.com

فى يوم الأضحى صلاها من الغد و بعد الغد ، ولا يصليها بعد ذلك وتكبير التشريق أوّله عقيب صلاة الفجر من يوم عرفة وآخره عقيب صلاة العصر من يوم النحر عند أبى حنيفة وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى : إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق ، والتكبير عقيب الصلوات المفروضات أن يقول : ( الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله، والله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد )

## باب صلاة الكسوف

إذا انكسفت الشمس صلى الإمام بالناس ركعتين كهيئة النافلة فى كل ركعة ركوع واحد ، ويطول القراءة فيهما ويخفى عند أبى حنيفة ، وقال أبو يوسف ومحمد يجهر ثم يدعو بعدها حتى تنجلى الشمس، ويصلى بالناس الإمام الذى يصلى بهم الجمعة فإن لم يحضر الإمام صلاها الناس فرادى ، وليس فى خسوف القمر جماعة ، وإنما يصلى كل واحد بنفسه ، وليس فى الكسوف خطبة .

Marfat.com

## باب صلاة الاستسقاء

قال أبو حنيفة ليس فى الاستسقاء صلاة مسنونة بالجماعة فإن صلى الناس وحدانا جاز ، وإنما الاستسقاء الدعاء والاستغفار عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، وقال أبو يوسف و محمد رحمهما الله تعالى يصلى الإمام بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة، ثم يخطب ويستقبل القبلة بالدعاء ويقلب الإمام رداءه ولا يقلب القوم أرديتهم ولا يحضر أهل الذمة الاستسقاء

## باب قيام شهر رمضان

يستحب أن يجتمع الناس فى شهر رمضان بعد العشاء فيصلى بهم إمامهم خمس ترويحات ، فى كل ترويحة تسليمتان ويجلس بين كل ترويحتين مقدار ترويحة ، ثم يوتر بهم إمامهم ولا يصلى الوتر بجماعة فى غير شهر رمضان .

## باب صلاة الخوف

إذا اشتدّ الخوف جعل الامام الناس طائفتين ، طائفة ق

Marfat.com

العدوّ وطائفة خلفه ، فيصلى بهذه الطائفة ركعة وسجدتين، فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية مضت هذه الطائفة إلى وجه العدوّ ، وجاءت تلك الطائفةفيصلى بهم الإمام ركعة وسجدتين وتشهد وسلم الإمام، ولم يسلموا وذهبوا إلى وجه العدوّ، وجاءت الطائفة الأولى فصلوا وحدانا ركعة وسجدتين بغير قراءة وتشهدوا وسلموا ومضوا إلى وجه العدوّ ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلوا ركعة وسجدتين بقراءة وتشهدوا وساموا ، فان كان الإمام مقيما صلى بالطائفة الأولى ركعتين وبالثانية ركعتين ويصلى بالطائفة الأولى ركعتين من المغرب وبالثانية ركعة ولا يقاتلون فى حال الصلاة ، وإن فعلوا ذلك بطلت صلاتهم وإن اشتدّ الخوف صلوا ركبانا وحدانا يومون بالركوع والسجود إلى أىّ جهة شاءوا إذا لم يقدروا على التوجه إلى القبلة

## باب الجنـــازة

إذا احتضر الرجل بالموت وجه إلى القبلة على شقه الأيمن ولقن الشهادتين، فإذا مات شدّوا لحييه ، وغمضوا عينيه ، وإذا

Marfat.com

أرادوا غسله وضعوه على سرير ، وجعلوا على عورته خرقة ونزعوا عنه ثيابه ، ووضأوه ولا يمضمض ولا يستنشق ثم يفيض الماء عليه ، ويجمر سريره وتراً ، ثم يغلى الماء بالحرض أو بالسدر ، فإن لم يكن فالماء القراح ، ويغسل رأسه ولحيته بالخطمى ، ثم يضطجع على شقه الأيسر ، فيغسل حتى يرى أن الماء قد وصل إلى ما يلى التحت منه ، ثم يضطجع على شقه الأيمن فيغسل بالماء والسدر حتى يرى أن الماء قد وصل إلى ما يلى التحت منه ثم يجلسه ويسنده إليه ويمسح بطنه مسحاً رفيقاً ، فإن خرج منه شىء غسله ولا يعيد غسله ، ثم ينشفه بثوب ويجعل فى أكفانه ويجعل الحنوط فى رأسه ولحيته ، والكافور على مساجده ، والسنة أن يكفن الرجل فى ثلاثة أثواب إزار وقميص ولفافة ، فإن اقتصروا على ثوبين جاز ، فإذا أرادوا لفَ اللفافة عليه ابتدأوا بالجانب الأيسر ، فألقوه عليه ثم بالأيمن ، فإن خافوا أن ينتشر الكفن عنه عقدوه وتكفن المرأه فى خمسة أثواب إزار وقميص وخمار وخرقة

Marfat.com

يربط بها ثدييها ولفافة، فإن اقتصروا على ثلاثة أثواب جاز ويكون الخمار فوق القميص تحت اللفافة ويجعل شعرها على صدرها ولا يسرّح شعر الميت ولا لحيته، ولا يقص ظفره ولا يعقص شعره، ويحمر الأكفان قبل أن يدرج فيها وتراً فاذا فرغوا منه صلوا عليه، وأولى الناس بالإمامة عليه السلطان إن حضر، وإن لم يحضر فيصلى القاضى إن حضر وإن لم يحضر فيستحب تقديم إمام الحىّ ثم الولىّ فان صلى عليه غير الولىّ أو السلطان أعاد الولىّ، فان صلى الولىّ لم يجز لأحد أن يصلى عليه بعده، فان دفن ولم يصل عليه صلى على قبره إلى ثلاثة أيام فى الشتاء وسبعة أيام فى الصيف، ولا يصلى بعد ذلك، ويقوم المصلى بحذاء صدر الميت، والصلاة على جنازة أن يكبر تكبيرة يحمد الله تعالى عقيبها، ثم يكبر تكبيرة ثانية، ويصلى على النبى عليه السلام، ثم يكبر تكبيرة ثالثة ويدعو فيها لنفسه وللميت وللمسلمين، ثم يكبر تكبيرة رابعة ويسلم، ولا يصلى على ميت فى مسجد جماعة، فاذا حملوه على سريره أخذوا بالقوائم الأربع

Marfat.com

ويمشون به مسرعين دون الخبب ، فاذا بلغوا إلى قبره كره للناس أن يجلسوا قبل وضع الميت من أعناق الرجال ويحفر القبر ويلحد ويدخل الميت مما يلى القبلة ، فاذا وضع فى لحده قال الذى يضعه ، بسم الله وعلى ملة رسول الله، ويوجهه إلى القبلة ويحل العقدة ، ويسوّى اللبن عليه ، ويكره الآجر والخشب ولا بأس بالقصب، ثم يهال التراب عليه، ويسنم القبر ولا يسطح ومن استهل بعد الولادة يسمى ، وغسل وكفن وصلى عليه ومن لم يستهل أدرج فى خرقة ولم يصل عليه .

## باب الشهيـــد

الشهيد من قتله المشركون ، أو وجد فى المعركة وبه أثر الجراحة ، أو قتله المسلمون ظلماً ولم تجب بقتله دية ، فيكفن ويصلى عليه ولا يغسل ، وإذا استشهد الجنب غسل عنـد أبى حنيفة رحمه الله تعالى ، وكذلك الصبى ، وقال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله لا يغسلان ، ولا يغسل عن الشهيد دمه ولا ينزع عنه ثيابه ، وينزع عنه الفرو ، والخف ،والحشو والسلاح ،

Marfat.com

ومن ارتث غسل ، والارتثاث أن يأكل ويشرب أو يتداوى أو يبقى حياً حتى يمضى عليه وقت الصلاة وهو يعقل أو ينقل من المعركة وهو حىّ وبه أثر الجراحة ، ومن قتل فى حدّ أو قصاص غسل وصلى عليه ، ومن قتل من البغاة أو قطاع الطريق لم يغسل ودفن ولم يصل عليه .

## باب الصلاة فى الكعبة

الصلاة فى الكعبة جائزة فرضها و نفلها فان صلى الإمام فيها بجماعة فجعل بعضهم ظهره إلى ظهر الامام جازت صلاتهم ومن جعل منهم وجهه إلى وجه الامام جاز ويكره ، ومن جعل منهم ظهره إلى وجه الامام لم تجز صلاته ، فان صلى الامام فى المسجد الحرام وتحلق الناس حول الكعبة وصلوا بصلاة الامام فمن كان منهم أقرب إلى الكعبه من الامام جازت صلاته ، إذا لم يكن فى جانب الامام ، ومن صلى على ظهر الكعبة جازت صلاته .

Marfat.com

# كَيْفِيَّةُ الصَّلَاةِ

# عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ

Marfat.com

# الإمام مالك

ابن أنس بن مالك بن أبى عامر بن عمرو بن الحارث أبو عبد الله الأصبحى المدنى الفقيه أمام دار الهجرة ولد سنة ٨٩ حدث عن نافع ، والمقبرى ونعيم المجر ، والزهرى وعامر بن عبد اللهبْ الزبير ، وابن المنكدر ، وعبد الله بن دينار ، وخلق كثير حدث عنه أمم لا يحصون ، منهم ابن المبارك ، والقطان وابن مهدى وابن وهب، وخاتمة أصحابه أبو حذافة السهمى ، ومناقبه أفردت بالتأليف ، ووفاته فى صفر أو فى ربيع الأول عام ١٧٩ وقبره فى المدينة المنورة فى بقيع الفرقد رحمه الله تعالى ورضى عنه

Marfat.com

# باب

## فى أوقات الصلاة وأسمائها

أما صلاة الصبح فهى الصلاة الوسطى عند أهل المدينة وهى صلاة الفجر، فأول وقتها انصداع الفجر المعترض بالضياء فى أقصى المشرق ذاهبا من القبلة إلى دبر القبلة حتى يرتفع فيعم الأفق، وآخر الوقت الإسفار البين الذى إذا سلم منها بدأ حاجب الشمس، وما بين هذين وقت واسع، وأفضل ذلك أوله ووقت الظهر إذا زالت الشمس عن كبد السماء، وأخذ الظل فى الزيادة، ويستحب أن تؤخر فى الصيف إلى أن يزيد ظل كل شىء ربعه بعد الظل الذى زالت عليه الشمس، وقيل إنما يستحب ذلك فى المساجد ليدرك الناس الصلاة، وأما الرجل فى خاصة نفسه فأول الوقت أفضل له، وقيل أما فى شدة الحر فالأفضل له أن يبرد بها وإن كان وحده لقول النبى صلى الله عليه وسلم: أبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم، وآخر الوقت أن يصير ظل كل شىء مثله بعد ظل نصف النهار

Marfat.com

وأول وقت العصر آخر وقت الظهر، وآخره أن يصير ظل كل شيء مثله بعد ظل نصف النهار، وقيل إذا استقبلت الشمس بوجهك وأنت قائم غير منكس رأسك ولا مطأطئ له فإن نظرت إلى الشمس ببصرك فقد دخل الوقت، وإن لم ترها ببصرك فلم يدخل الوقت، وإن نزلت عن بصرك فقد تمكن دخول الوقت، والذى وصف مالك رحمه الله أن الوقت فيها مالم تصفرّ الشمس، ووقت المغرب وهى صلاة الشاهد يعنى الحاضر يعنى أن المسافر لا يقصرها ويصليها كصلاة الحاضر فوقتها غروب الشمس، فإذا توارت بالحجاب وجبت الصلاة لاتؤخر، وليس لها إلا وقت واحد لا تؤخر عنه، ووقت صلاة العتمة وهى صلاة العشاء وهذا الاسم أولى بها غيبوبة الشفق والشفق الحمرة الباقية فى المغرب من بقايا شعاع الشمس، فإذا لم يبق فى المغرب صفرة ولا حمرة فقد وجب الوقت ولا ينظر إلى البياض فى المغرب فذلك لها وقت إلى ثلث الليل ممن يريد تأخيرها لشغل أو عذر والمبادرة بها أولى ولا بأس أن

Marfat.com

يؤخرها أهـل المساجد قليلا لاجتماع الناس ، ويكره النوم قبلها والحديث لغير شغل بعدها .

## باب

## فى الأذان والإقامة

والأذان واجب فى المساجد والجماعات الراتبة ، فأما الرجل فى خاصة نفسه فان أذن فحسن ، ولا بد له من الإقامة، وأما المرأة فان أقامت فحسن ، وإلا فلا حرج، ولا يؤذن لصلاة قبل وقتها إلا الصبح فلا بأس أن يؤذن لها فى السدس الأخير من الليل والأذان : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله، ثم ترجع بأرفع من صوتك أول مرة فتكرر التشهد فتقول أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح، فان

Marfat.com

كنت فى نداء الصبح زدت ههنا الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم ، لا تقل ذلك فى غير نداء الصبح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله مرة واحدة ، والإقامة وتر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله، حى على الصلاة ، حى الفلاح ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله .

## باب

## صفة العمل فى الصلوات المفروضة

وما يتصل بها من النوافل والسنن ، والإحرام فى الصلاة أن تقول : الله أكبر لا يجزئ غير هذه الكلمة وترفع يديك حذو منكبيك أو دون ذلك ، ثم تقرأ : فان كنت فى الصبح قرأت جهراً بأم القرآن ، لا تستفتح بسم الله الرحمن الرحيم فى أم القرآن ، ولا فى السورة التى بعدها ، فاذا قلت ولا الضالين فقل آمين إن كنت وحدك ، أو خلف إمام ، وتخفيها ، ولا يقولها الإمام فيما جهر فيه ، ويقولها فيما أسر فيه وفى قوله إياها فى

Marfat.com

الجهر اختلاف ، ثم تقرأ سورة من طوال المفصل وإن كانت أطول من ذلك فحسن بقدر التغليس ، وتجهر بقراءتها فاذا تمت السورة كبرت ، فى انحطاطك للركوع ، فتمكن يديك من ركبتيك، وتسوى ظهرك مستوياً، ولاترفع رأسك ولا تطأطئه وتجافى بضبعيك عن جنبيك ، وتعتقد الخضوع بذلك بزكوعك وسجودك ، ولا تدعو فى ركوعك ، وقل إن شئت سبحان ربى العظيم وبحمده، وليس فى ذلك توقيت قول ، ولاحد فى اللبث ثم ترفع رأسك وأنت قائل سمع الله لمن حمده ، ثم تقول اللهم ربنا ولك الحمد إن كنت وحدك ولا يقولها الإمام ، ولا يقول المأموم سمع الله لمن حمده ، ويقول اللهم ربنا ولك الحمد وتستوى قائماً مطمئناً مترسلا ، ثم تهوى ساجداً ، لا تجلس ، ثم تسجد وتكبر فى انحطاطك للسجود فتمكن جبهتك وأنفك من الأرض ، وتباشر بكفيك الأرض باسطاً يديك مستويتين إلى القبلة تجعلهما حذو أذنيك ، أو دون ذلك، وكل ذلك واسع غير أنك لا تفترش ذراعيك فى الأرض ، ولا تضم عضديك إلى

Marfat.com

جنبيك، ولكن تجنح بهما تجنيحاً وسطاً، وتكون رجلاك في سجودك قائمتين وبطون إبهاميهما إلى الأرض، وتقول إن شئت في سجودك سبحانك ربي ظلمت نفسي وعملت سوءاً فاغفر لي، أو غير ذلك إن شئت، وتدعو في السجود إن شئت وليس لطول ذلك وقت، وأقله أن تطمئن مفاصلك متمكناً ثم ترفع رأسك بالتكبير فتجلس، فتثني رجلك اليسرى في جلوسك بين السجدتين، وتنصب اليمنى وبطون أصابعها إلى الأرض، وترفع يديك عن الأرض على ركبتيك، ثم تسجد الثانية كما فعلت أولا، ثم تقوم من الأرض كما أنت معتمداً على يديك لا ترجع جالسا لتقوم من جلوس، ولكن كما ذكرت لك، وتكبر في حال قيامك، ثم تقرأ كما قرأت في الأولى أو دون ذلك، وتفعل مثل ذلك سواء غير أنك تقنت بعد الركوع، وإن شئت قنت قبل الركوع بعد تمام القراءة والقنوت: اللهم إنا نستعينك، ونستغفرك، ونؤمن بك، ونتوكل عليك، ونخشع لك، ونخلع، ونترك من يكفرك، اللهم إياك نعبد

Marfat.com

ولك نصلى ، ونسجد ، وإليك نسعى ، ونحفد، نرجو رحمتك ، ونخاف عذابك الجد، إن عذابك بالكافرين ملحق، ثم تفعل فى السجود والجلوس كما تقدم من الوصف ، فاذا جلست بعد السجدتين نصبت رجلك اليمنى وبطون أصابعها إلى الأرض وثنيت اليسرى وأفضيت بإليتك إلى الأرض ولا تقعد على رجلك اليسرى وإن شئت حنيت اليمنى فى انتصابها، فجعلت جنب بهمها إلى الأرض فواسع ، ثم تتشهد والتشهد التحيات لله الزاكيات لله، الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله فان سلمت بعد هذا أجزأك ، ومما تزيده إن شئت وأشهد أن الذى جاء به محمد حق وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وارحم محمداً وآل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت ورحمت وباركت على



Marfat.com

إبراهيم وعلى آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد .

اللهم صلّ على ملائكتك والمقربين وعلى أنبيائك والمرسلين وعلى أهل طاعتك أجمعين .

اللهم اغفرلى ولوالدىّ ولأئمتنا ولمن سبقنا بالإيمان مغفرة عزما .

اللهم إنى أسألك من كل خير سألك منه محمد نبيك ، وأعود بك من كل شر استعاذك منه محمد نبيك .

اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا وما أسررنا وما أعلنا وما أنت أعلم به منا ، ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، ومن فتنة القبر ، ومن فتنة المسيخ الدجال ، ومن عذاب النار ، وسوء المصير ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، ثم تقول السلام عليكم تسليمة واحدة عن يمينك تقصد بها قبالة وجهك وتيامن برأسك قليلا هكذا يفعل الإمام والرجل وحده ، وأما المأموم

Marfat.com

فيسلم واحدة يتيامن بها قليلا ، ويرد أخرى على الإمام قبالته يشير بها إليه ويرد على من كان سلم عليه على يساره ، فإن لم يكن سلم عليه أحد لم يرد على يساره شيئا ، ويجعل يديه فى تشهده على فخذيه ، ويقبض أصابع يده اليمنى ويبسط السبابة يشير بها وقد نصب حرفها إلى وجهه ، واختلف فى تحريكها ، فقيل يعتقد بالإشارة بها أن الله إله واحد ويتأول من يحركها أنها مقمعة للشيطان ، وأحسب تأويل ذلك أن يذكر بذلك من أمر الصلاة ما يمنعه إن شاء الله عن السهو فيها والشغل عنها ، ويبسط يده اليسرى على فخذه الأيسر ، ولا يحركها ولا يشير بها ، ويستحب الذكر بإثر الصلوات يسبح الله ثلاثا وثلاثين ويحمد الله ثلاثا وثلاثين ، ويكبر الله ثلاثا وثلاثين ، ويختم المائة بلا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير ، ويستحب بإثر صلاة الصبح التمادى فى الذكر والاستغفار والتسبيح والدعاء إلى طلوع الشمس أو قرب طلوعها ، وليس بواجب ، ويركع ركعتى الفجر قبل

Marfat.com

صلاة الصبح بعد الفجر يقرأ فى كل ركعة بأم القرآن يسرها والقراءة فى الظهر بنحو القراءة فى الصبح من الطوال أو دون ذلك قليلا ، ولا يجهر فيها بشىء من القراءة ، ويقرأ فى الأولى والثانيه فى كل ركعة بأم القرآن ، وسورة سرا وفى الأخيرتين بأم القرآن وحدها سرا ، ويتشهد فى الجلسة الأولى إلى قوله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم يقوم فلا يكبر حتى يستوى قائما هكذا يفعل الإمام والرجل وحده ، وأما المأموم فبعد أن يكبر الإمام يقوم المأموم أيضا فإذا استوى قائما كبر ويفعل فى بقية الصلاة من صفة الركوع والسجود والجلوس نحو ما تقدم ذكره فى الصبح ، ويتنفل بعدها ، ويستحب له أن يتنفل بأربع ركعات يسلم من كل ركعتين ويستحب مثل ذلك قبل صلاة العصر ، ويفعل فى العصر كما وصفنا فى الظهر سواء إلا أنه يقرأ فى الركعتين الأوليين مع أم القرآن بالقصار من السور مثل والضحى ، وإنا أنزلناه ونحوهما .

وأما المغرب فيجهر بالقراءة فى الركعتين الأولين منها

Marfat.com

ويقرأ فى كل ركعة منهما بأم القرآن وسورة من السور القصار ، وفى الثالثة بأم القرآن فقط ، ويتشهد ويسلم ويستحب أن يتنفل بعدها بركعتين وما زاد فهو خير ، وإن تنفل بست ركعات فحسن ، والتنفل بين المغرب والعشاء مرغب فيه ، وأما غير ذلك من شأنها فكما تقدم ذكره فى غيرها .

وأما العشاء الأخيرة وهى العتمة ، واسم العشاء أخص بها وأولى ، فيجهر فى الأوليين بأم القرآن ، وسورة فى كل ركعة ، وقراءتها أطول قليلا من قراءة العصر ، وفى الأخيرتين بأم القرآن فى كل ركعة سرا ، ثم يفعل فى سائرها كما تقدم من الوصف ، ويكره النوم قبلها ، والحديث بعدها لغير ضرورة والقراءة التى يسر بها فى الصلاة كلها هى بتحريك اللسان بالتكلم بالقرآن .

وأما الجهر فأن يسمع نفسه ومن يليه إن كان وحده والمرأة دون الرجل فى الجهر وهى فى هيأة الصلاة مثله غير أنها تنضم ولا تفرج فخذيها ، ولا عضديها ، وتكون منضمة منزوية

Marfat.com

فى جلوسها وسجودها وأمرها كله ، ثم يصلى الشفع والوتر جهرا ، وكذلك يستحب فى نوافل الليل الإجهار وفى نوافل النهار الإسرار ، وإن جهر فى النهار فى تنفله ، فذلك واسع وأقل الشفع ركعتان ، ويستحب أن يقرأ فى الأولى بأم القرآن وسبح اسم ربك الأعلى ، وفى الثانية بأم القرآن ، وقل يا أيها الكافرون ويتشهد ويسلم ، ثم يصلى الوتر ركعة يقرأ فيها بأم القرآن ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين ، وإن زاد من الأشفاع جعل آخر ذلك الوتر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل اثنتى عشرة ركعة ثم يوتر بواحدة وقيل عشر ركعات ثم يوتر بواحدة ، وأفضل الليل آخره فى القيام فمن أخر تنفله ووتره إلى آخره ، فذلك أفضل إلا من الغالب عليه أن لا يتنبه فليقدم وتره مع ما يريد من النوافل، أول الليل ، ثم إن شاء إذا استيقظ فى آخره تنفل ما شاء منها مثنى مثنى ولا يعيد الوتر ، ومن غلبته عيناه عن حزبه فله أن يصليه ما بينه وبين طلوع الفجر ، وأول الإسفار ثم يوتر ويصلى الصبح

Marfat.com

ولا يقضى الوتر من ذكره بعد أن صلى الصبح ، ومن دخل المسجد على وضوء فلا يجلس حتى يصلى ركعتين إن كان وقت يجوز فيه الركوع ، ومن دخل المسجد ولم يركع الفجر أجزأه لذلك ركعتا الفجر وإن ركع الفجر فى بيته ثم أتى المسجد فاختلف فيه ، فقيل يركع وقيل لا يركع ، ولا صلاة نافلة بعد الفجر إلا ركعتا الفجر إلى طلوع الشمس .

## باب

## فى الإمامة وحكم الإمام والمأموم

ويؤم الناس أفضلهم وأفقههم ، ولا تؤم المرأة فى فريضة ولا نافلة لا رجالا ولا نساء ، ويقرأ مع الإمام فيما يسر فيه ولا يقرأ معه فيما يجهر فيه ، ومن أدرك ركعة فأكثر فقد أدرك الجماعة فليقض بعد سلام الإمام ما فاته على نحو ما فعل الإمام فى القراءة ، وأما فى القيام والجلوس ففعله كفعل البانى المصلى وحده ، ومن صلى وحده فله أن يعيد فى الجماعة للفضل فى ذلك

Marfat.com

إلا المغرب وحدها ، ومن أدرك ركعة فأكثر من صلاة الجماعة فلا يعيدها فى جماعة ، ومن لم يدرك إلا التشهد أو السجود فله أن يعيد فى جماعة ، والرجل الواحد مع الإمام يقوم عن يمينه ويقوم الرجلان فأكثر خلفه ، فإن كانت امرأة معهما قامت خلفهما وإن كان معها رجل صلى عن يمين الإمام والمرأة خلفهما ومن صلى بزوجته قامت خلفه والصبى إن صلى مع رجل واحد خلف امالإم قاما خلفه إن كان الصبى يعقل لا يذهب ويدع من يقف معه ، والإمام الراتب إن صلى وحده قام مقام الجماعة ، ويكره فى كل مسجد له إمام راتب أن تجمع فيه الصلاة مرتين ومن صلى صلاة فلا يؤم فيها أحداً ، وإذا سها الإمام وسجد لسهوه فليتبعه من لم يسه معه ممن خلفه ولا يرفع أحد رأسه قبل الإمام ولا يفعل إلا بعد فعله ويفتتح بعده ويقوم من اثنتين بعد قيامه ويسلم بعد سلامه وما سوى ذلك فواسع أن يفعله معه وبعده أحسن وكل سهو سهاه المأموم فالإمام يحمله عنه إلا ركعة أو سجدة أو تكبيرة

Marfat.com

الإحرام أو السلام واعتقاد نية الفريضة ، وإذا سلم الإمام فلا يثبت بعد سلامه ولينصرف إلا أن يكون فى محله فذلك واسع

## باب

## جامع فى الصلاة

وأقل مايجزئ المرأة من اللباس فى الصلاة الدرع الحصيف السابغ الذى يستر ظهور قدميها وهو القميص والخمار الحصيف ويجزئ الرجل فى الصلاة ثوب واحد، ولا يغطى أنفه ووجهه فى الصلاة أو يضم ثيابه أو يكفت شعره ، وكل سهو فى الصلاة بزيادة فليسجد له سجدتين بعد السلام يتشهد لهما ويسلم منهما ، وكل سهو بنقص فليسجد له قبل السلام إذا تم تشهده ثم يتشهد ويسلم وقيل لا يعيد التشهد ، ومن نقص وزاد سجد قبل السلام ومن نسى أن يسجد بعد السلام فليسجد متى ما ذكره وإن طال ذلك وإن كان قبل السلام سجد إن كان قريبا وإن بعد ابتدأ صلاته إلا أن يكون ذلك من

Marfat.com

نقص شيء خفيف كالسورة مع أم القرآن أو تكبيرتين أو التشهدين وشبه ذلك ، فلا شيء عليه ولا يجزئ سجود السهو لنقص ركعة ولا سجدة ولا لترك القراءة في الصلاة كلها أو في ركعتين منها وكذلك في ترك القراءة في ركعة من الصبح واختلف في السهو عن القراءة في ركعة من غيرها فقيل يجزئ فيه سجود السهو قبل السلام وقيل يلغيها ويأتي بركعة وقيل يسجد قبل السلام ولا يأتي بركعة ويعيد الصلاة احتياطا وهذا أحسن ذلك إن شاء الله تعالى ، ومن سها عن تكبيرة أو عن سمع الله لمن حمده مرة أو القنوت فلا سجود عليه ومن انصرف من الصلاة ثم ذكر أنه بقي عليه شيء منها فليرجع إن كان بقرب ذلك فيكبر تكبيرة يحرم بها ثم يصلي ما بقي عليه وإن تباعد ذلك أو خرج من المسجد ابتدأ صلاته وكذلك من نسي السلام ومن لم يدر ما صلى أثلاث ركعات أم أربعا بنى على اليقين وصلى ما شك فيه وأتى برابعة وسجد بعد سلامه ومن تكلم ساهيا سجد بعد السلام ومن لم يدر أسلم

Marfat.com

أم لم يسلم سلم ولا سجود عليه ومن استنكحه الشك فى السهو فليله عنه ولا إصلاح عليه ولكن عليه أن يسجد بعد السلام وهو الذى يكثر ذلك منه يشك كثيرا أن يكون سها زاد أو نقص ولا يوقن فليسجد بعد السلام فقط ، وإذا أيقن بالسهو سجد بعد إصلاح صلاته فان كثر ذلك منه فهو يعتريه كثيرا أصلح صلاته ولم يسجد لسهوه ، ومن قام من اثنتين رجع ما لم يفارق الأرض بيديه وركبتيه فاذا فارقها تمادى ولم يرجع وسجد قبل السلام ، ومن ذكر صلاة صلاها متى ما ذكرها على نحو ما فاتته ثم أعاد ما كان فى وقته مما صلى بعدها ومن عليه صلوات كثيرة صلاها فى كل وقت من ليل أو نهار وعند طلوع الشمس وعند غروبها وكيفما تيسر له وإن كانت يسيرة أقل من صلاة يوم وليلة بدأ بهن وإن فات وقت ما هو فى وقته وإن كثرت بدأ بما يخاف فوات رقته ومن ذكر صلاة فى صلاة فسدت هذه عليه ومن ضحك فى الصلاة أعادها ولم يعد الوضوء وإن كان مع إمام تمادى وأعاد ولا شىء عليه فى

Marfat.com

التبسم ، والنفخ فى الصلاة كالكلام والعامد لذلك مفسد لصلاته ومن أخطأ القبلة أعاد فى الوقت .

وكذلك من صلى بثوب نجس أو على مكان نجس وكذلك من توضأ بماء نجس مختلف فى نجاسته ، وأما من توضأ بماء قد تغير لونه أو طعمه أو ريحه أعاد صلاته أبداً ووضوءه ، ورخص فى الجمع بين المغرب والعشاء ليلة المطر وكذلك فى طين وظلمة يؤذن للمغرب أول الوقت خارج المسجد ثم يؤخر قليلا فى قول مالك ثم يقيم فى داخل المسجد ويصليها ثم يؤذن للعشاء فى داخل المسجد ويقيم ثم يصليها ثم ينصرفون وعليهم إسفار قبل مغيب الشفق ، والجمع بعرفة بين الظهر والعصر عند الزوال سنة واجبة بأذان وإقامة لكل صلاة ، وكذلك فى جمع المغرب والعشاء بالمزدلفة إذا وصل إليها ، وإذا جد السير بالمسافر فله أن يجمع بين الصلاتين فى آخر وقت الظهر وأول وقت العصر وكذلك المغرب والعشاء وإذا ارتحل فى أول وقت الصلاة الأولى جمع حينئذ وللمريض

Marfat.com

أن يجمع إذا خاف أن يغلب عَلَى عقله عند الزوال وعند الغروب وإن كان الجمع أرفق به لبطن به ونحوه جمع وسط وقت الظهر ، وعند غيبوبة الشفق ، والمغمى عليه لا يقضى ما خرج وقته فى إغمائه ويقضى ما أفاق فى وقته مما يدرك منه ركعة فأكثر من الصلوات ، وكذلك الحائض تطهر فاذا بقى من النهار بعد طهرها بغير توان خمس ركعات صلت الظهر والعصر وإن كان الباقى من الليل أربع ركعات صلت المغرب والعشاء وإن كان من النهار أو من الليل أقل من ذلك صلت الصلاة الأخيرة ، وإن حاضت لهذا التقدير لم تقض ما حاضت فى وقته وإن حاضت لأربع ركعات من النهار فأقل إلى ركعة أو ثلاث ركعات من الليل إلى ركعة قضت الصلاة الأولى فقط ، واختلف فى حيضها لأربع ركعات من الليل فقيل مثل ذلك ، قيل إنها خاضت فى وقتهما فلا تقضيهما ومن أيقن بالوضوء وشك فى الحدث ابتدأ الوضوء ، ومن ذكر من وضوئه شيئاً مما هو فريضة منه فان كان بالقرب أعاد ذلك وما يليه وإن تطاول

Marfat.com

ذلك أعاده فقط وإن تعمد ذلك ابتدأ الوضوء إن طال ذلك وإن كان قد صلى فى جميع ذلك أعاد صلاته أبداً ووضوءه وإن ذكر مثل المضمضة والاستنشاق ومسح الأذنين فان كان قريباً فعل ذلك ولم يعد ما بعده وإن تطاول فعل ذلك لما يستقبل ولم يعد ما صلى قبل أن يفعل ذلك ، ومن صلى على موضع طاهر من حصير وبموضع آخر منه نجاسة فلا شىء عليه ، والمريض إذا كان على فراش نجس فلابأس أن يبسط عليه ثوباً طاهراً كثيفاً ويصلى عليه وصلاة المريض إن لم يقدر على القيام صلى جالساً إن قدر على التربع وإلا فبقدر طاقته ، وإن لم يقدرعلى السجود فليومئ بالركوع والسجود ويكون سجوده أخفض من ركوعه وإن لم يقدر صلى على جنبه الأيمن إيماء ، وإن لم يقدر إلا على ظهره فعل ذلك ولا يؤخر الصلاة إذا كان فى عقله وليصلها بقدر ما يطيق وإن لم يقدر على مس الماء لضرر به أو لأنه لا يجد من يناوله إياه تيمم ، فإن لم يجد من يناوله تراباً تيمم بالحائط إلى جانبه إن

Marfat.com

كان طيناً أو عليه طين فإن كان عليه جص أو جير فلا يتيمم به ، والمسافر يأخذه الوقت فى طين خضخاض لا يجد أين يصلى فلينزل عن دابته ويصلى فيه قائماً يومئ بالسجود أخفض من الركوع ، فإن لم يقدر أن ينزل فيه صلى على دابته إلى القبلة وللمسافر أن يتنقل على دابته فى سفره حيثما توجهت به إن كان سفراً تقصر فيه الصلاة وليوتر على دابته إن شاء ولا يصلى الفريضة وإن كان مريضاً إلا بالأرض إلا أن يكون إن نزل صلى جالساً إيماء لمرضه فليصل على الدابة بعد أن توقف له ، ويستقبل بها القبلة ، ومن رعف مع الإمام خرج فغسل الدم ثم بنى ما لم يتكلم أو يمش على نجاسة ولا يبنى على ركعة لم تتم بسجدتيها وليلغها ولا ينصرف لدم خفيف وليفتله بأصابعه إلا أن يسيل أو يقطر ، ولا يبنى فى قىء ولا حدث ، ومن رعف بعد سلام الإمام سلم وانصرف ، وإن رعف قبل سلامه انصرف وغسل الدم ثم رجع فجلس وسلم ، وللراعف أن يبنى فى منزله إذا يئس أن يدرك بقية صلاة الإمام إلا فى الجمعة

Marfat.com

فلا يبنى إلا فى الجامع ويغسل قليل الدم من الثوب ولا تعاد الصلاة إلا من كثيره وقليل كل نجاسة غيره وكثيرها سواء ودم البراغيث ليس عليه غسله إلا أن يتفاحش .

## باب

## فى سجود القرآن

وسجود القرآن إحدى عشرة سجدة وهى العزائم ليس فى المفصل منها شىء ، فى الم تنزيل عند قوله. ويسبحونه وله يسجدون وهو آخرها فمن كان فى صلاة فإذا سجدها قام فقرأ من الأنفال أو من غيرها ما تيسر عليه ثم ركع وسجد وفى الرعد عند قوله : وظلالهم بالغدو والآصال . وفى النحل: يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون . وفى بنى إسرائيل : ويخرون للأذقان يبكون ويزيدهم خشوعاً وفى مريم : إذا تتلى عليهم آيات الرحمن خَرُّوا سُجَّداً وبُكياً. وفى الحج أولها: ومن يُهن الله فما له من مكرم إن الله يفعل ما يشاء . وفى الفرقان :

Marfat.com

أنسجد لما تأمرنا وزادهم نفورا . وفى الهدهد : الله لا إله إلا هو رب العرش العظيم . وفى الم تنزيل : وسبحوا بحمد ربهم وهم لا يستكبرون وفى ص: فاستغفر ربه وخر راكعاً وأناب وقيل عند قوله: لزلفى وحسن مآب وفى حٰم تنزيل: واسجدوا لله الذى خلقهن إن كنتم إياه تعبدون ، ولا يسجد السجدة فى التلاوة إلا على وضوء ويكبر لها ولا يسلم منها، وفى التكبير فى الرفع منها سعة وإن كبر فهو أحب إلينا ، ويسجدها من قرأها فى الفريضة والنافلة ، ويسجدها من قرأها بعد الصبح ما لم يسفر وبعد العصر ما لم تصفر الشمس .

## باب

## فى صلاة السفر

ومن سافر مسافة أربعة برد وهى ثمانية وأربعون ميلا فعليه أن يقصر الصلاة فيصليها ركعتين إلا المغرب فلا يقصرها ولا يقصر حتى يجاوز بيوت المصر، وتصير خلفه ليس بين يديه ولا بحذائه منها شىء ، ثم لا يتم حتى يرجع إليها أو يقاربها



Marfat.com

بأقل من الميـل وإن نوى المسافر إقامة أربعة أيام بموضع أوما يصلى فيه عشرين صلاة أتم الصلاة حتى يظعن من مكانه ذلك ، ومن خرج ولم يصل الظهر والعصر وقد بقى من النهار قدر ثلاث ركعات صلاهما سفريتين فان بقى قدر ما صلى فيه ركعتين ، أو ركعة صلى الظهر حضريةوالعصرسفرية ولو دخل لخمس ركعات ناسياً لهما صلاهما حضريتين فان كان بقدر أربع ركعات فأقل إلى ركعة صلى الظهر سفرية والعصر حضرية وإن قدم فى ليل وقد بقى للفجر ركعة فأكثر ولم يكن صلى المغرب والعشاء صلى المغرب ثلاثا والعشاء حضرية ولو خرج وقد بقى من الليل ركعة فأكثر صلى المغرب ، ثم صلى العشاء سفرية .

## باب

## فى صلاة الجمعة

والسَعى إلى الجمعة فريضة وذلك عند جلوس الإمام على المنبر ، وأخذ المؤذنون فى الأذان ، والسنة المتقدمة أن يصعدوا

Marfat.com

حينئذ على المنار فيؤذنون ، ويحرم حينئذ البيع وكل ما يشغل عن السعى إليها ، وهذا الأذان الثانى أحدثه بنو أمية ، والجمعة تجب بالمصر والجماعة ، والخطبة فيها واجبة قبل الصلاة ، ويتوكأ الإمام على قوس أو عصا ويجلس فى أولها وفى وسطها وتقام الصلاة عند فراغها ، ويصلى الإمام ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ فى الأولى بالجمعة ونحوها ، وفى الثانية بهل أتاك حديث الغاشية ونحوها ، ويجب السعى إليها على من فى المصر ومن على ثلاثة أميال منه فأقل ، ولا تجب على مسافر ولا عَلَى أهل منى ولا عَلَى عبد ولا امرأة ولا صبى وإن حضرها عبد أو امرأة فليصلها ، وتكون النساء خلف صفوف الرجال ولا تخرج إليها الشابة ، وينصت للإمام فى خطبته ، ويستقبله الناس ، والغسل لها واجب والتهجير حسن ، وليس ذلك فى أول النهار ، وليتطيب لها ، ويلبس أحسن ثيابه ، وأحب إلينا أن ينصرف بعد فراغها ولا يتنفل فى المسجد ، وليتنفل إن شاء قبلها ولا يفعل ذلك الإمام وليرق المنبر كما يدخل .

Marfat.com

Marfat.com

# كَيْفِيَّةُ الصَّلَاةِ
# عَلَى مَذْهَبِ الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ

Marfat.com

# الإمام الشـــافعى

أبو عبد الله محمد بن إدريس، بن العباس، بن عثمان بن شافع ابن السائب، بن عبيد، بن عبد يزيد، بن هاشم، بن المطلب، ابن عبد مناف بن قصى، بن حكيم القرشى المطلبى الشافعى المكى، ولد سنة ١٥٠ بغزة، فحمل إلى مكة المكرمة لما فطم، فنشأ بها وتفقه بمسلم الزنجى وغيره، حدث عن عمه محمد بن على وعبد العزيز بن الماجشون، والإمام مالك وغيرهم وحدث عنه الإمام أحمد بن حنبل، والحميدى، وأبو عبيد، وغيرهم، ومناقبه أفردت بالتأليف، توفى أول شعبان سنة ٢٠٤ بمصر، وكان قد انتقل إليها سنة ١٩٩ هـ، رحمه الله تعالى ورضى عنه

Marfat.com

# كتاب الصلاة

الصلاة المفروضة خمس : الظهر ، وأول وقتها زوال الشمس ، وآخره إذا صار ظل كل شيء مثله بعد ظل الزوال ، والعصر وأول وقتها الزيادة على ظل المثل ، وآخره فى الاختيار إلى ظل المثلين ، وفى الجواز إلى غروب الشمس ، والمغرب ووقتها واحد وهو غروب الشمس ، وبمقدار مايؤذن ويتوضأ ويستر العورة ويقيم الصلاة ويصلى خمس ركعات ، والعشاء وأول وقتها إذا غاب الشفق الأحمر ، وآخره فى الاختيار إلى ثلث الليل وفى الجواز إلى طلوع الفجر الثانى ، والصبح وأول وقتها طلوع الفجر الثانى ، وآخره فى الاختيار إلى الإسفار ، وفى الجواز إلى طلوع الشمس .

(فصل) وشرائط وجوب الصلاة ثلاثة أشياء : الإسلام والبلوغ والعقل وهو حد التكليف ، والصلوات المسنونات خمس العيدان ، والكسوفان ، والاستسقاء ، والسنن التابعة للفرائض سبعة عشر ركعة ، ركعتا الفجر ، وأربع قبل الظهر

Marfat.com

وركعتان بعده، وأربع قبل العصر، وركعتان بعد المغرب، وثلاث بعد العشاء يوتر بواحدة منهن ، وثلاث نوافل مؤكدات صلاة الليل ، وصلاة الضحى ، وصلاة التراويح ( فصل ) وشرائط الصلاة قبل الدخول فيها خمسة أشياء طهارة الأعضاء من الحدث والنجس ، وستر العورة بلباس طاهر ،والوقوف على مكان طاهر ، والعلم بدخول الوقت ،واستقبال القبلة ، ويجوز ترك القبلة فى حالتين فى شدة الخوف ، وفى النافلة فى السفر على الراحلة ( فصل ) وأركان الصلاة ثمانية عشر ركنا النية، والقيام مع القدرة ، وتكبيرة الإحرام ، وقراءة الفاتحة، وبسم الله الرحمن الرحيم آية منها ، والركوع، والطمأنينة فيه ، والرفع والاعتدال والطمأنينة فيه ،والسجود والطمأنينة فيه، والجلوس بين السجدتين والطمأنينة فيه ، والجلوس الأخير والتشهد فيه ، والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فيه، والتسليمة الأولى . ونية الخروج من الصلاة وترتيب الأركان على ماذكرناه ، وسننها قبل الدخول فيها شيئان الأذان والإقامة ، وبعد الدخول فيها شيئان التشهد

Marfat.com

الأول والقنوت فى الصبح ، وفى الوتر فى النصف الثانى من شهر رمضان ، وهيئاتها خمس عشرة خصلة : رفع اليدين عند تكبيرة الإحرام، وعندالركوع والرفع منه ، ووضع اليمين على الشمال ، والتوجه ، والاستعاذة ، والجهر فى موضعه ، والاسرار فى موضعه، والتأمين، وقراءة السورة بعدالفاتحة ، والتكبيرات عند الرفع والخفض ، وقول سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد والتسبيح فى الركوع والسجود ، ووضع اليدين على الفخذين فى الجلوس يبسط اليسرى ويقبض اليمنى إلا المسبحة فإنه يشير بها متشهدا ، والافتراش فى جميع الجلسات والتورك فى الجلسة الأخيرة والتسليمة الثانية

( فصل ) والمرأة تخالف الرجل فى خمسة أشياء ، فالرجل يجافى مرفقيه عن جنبيه ويقل بطنه عن فخذيه فى الركوع والسجود ، ويجهر فى موضع الجهر ، وإذا نابه شىء فى الصلاة سبح ، وعورة الرجل ما بين سرته وركبته ، والمرأه تضم بعضها إلى بعض وتخفض صوتها بحضرة الرجال الأجانب ، وإذا نابها شىء فى الصلاة صفقت ، وجميع بدن الحرة عورة إلا وجهها

Marfat.com

وكفيها ، والأمة كالرجل ( فصل ) والذى يبطل الصلاة أحد عشر شيئاً : الكلام العمد ، والعمل الكثير ، والحدث ، وحدوث النجاسة ، وانكشاف العورة ، وتغيير النية ، واستدبار القبلة والأكل والشرب ، والقهقهة ، والردة ( فصل ) وركعات الفرائض سبعة عشر ركعة ، فيها أربع وثلاثون سجدة وأربع وتسعون تكبيرة ، وتسع تشهدات ، وعشر تسليمات ، ومائة وثلاث وخمسون تسبيحة ، وجملة الأركان فى الصلاة مائة وستة وعشرون ركنا ، فى الصبح ثلاثون ركنا ، وفى المغرب اثنان وأربعون ركنا ، وفى الرباعية أربعة وخمسون ركنا ، ومن عجز عن القيام فى الفريضة صلى جالساً ومن عجز عن الجلوس صلى مضطجعاً (فصل) والمتروك من الصلاة ثلاثة أشياء فرض ، وسنة وهيئة ، فالفرض لا ينوب عنه سجود السهو بل إن ذكره والزمان قريب أتى به وبنى عليه وسجد للسهو ، والسنة لا يعود إليها بعد التلبس بالفرض لكنه يسجد للسهو عنها ، والهيئة لا يعود إليها بعد تركها ، ولا يسجد للسهو عنها ، وإذا شك فى عدد

Marfat.com

ما أتى به من الركعات بنى على اليقين وهو الأقل وسجد للسهو وسجود السهو سنة، ومحله قبل السلام (فصل) وخمسة أوقات لا يصلى فيها إلا صلاة لها سبب بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، وعند طلوعها حتى تتكامل وترتفع قدر رمح، وإذا استوت حتى تزول، وبعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس وعند الغروب حتى يتكامل غروبها (فصل) وصلاة الجماعة سنة مؤكدة وعَلَى المأموم أن ينوى الائتمام دون الإمام ويجوز أن يأتم الحر بالعبد، والبالغ بالمراهق، ولا تصح قدوة رجل بامرأة ولا قارىء بأمى، وأى موضع صلى فى المسجد بصلاة الإمام فيه وهو عالم بصلاته أجزأه ما لم يتقدم عليه، وإن صلى فى المسجد والمأموم خارج المسجد قريبا منه وهو عالم بصلاته ولا حائل هناك جاز (فصل) ويجوز للمسافر قصر الصلاة الرباعية بخمس شرائط أن يكون سفره فى غير معصية، وأن تكون مسافته ستة عشر فرسخا وأن يكون مؤديا للصلاة الرباعية وأن ينوى القصر مع الإحرام وأن لا يأتم بمقيم ويجوز للمسافر

Marfat.com

أن يجمع بين الظهر والعصر فى وقت أيهما شاء، وبين المغرب والعشاء فى وقت أيهما شاء، ويجوز للحاضر فى المطر أن يجمع بينهما فى وقت الأولى منهما ( فصل ) وشرائط وجوب الجمعة سبعة أشياء الإسلام والبلوغ والعقل والحرية والذكورية والصحة والاستيطان، وشرائط فعلها ثلاثة أن تكون البلد مصراً أو قرية، وأن يكون العدد أربعين من أهل الجمعة، وأن يكون الوقت باقيا فإن خرج الوقت أو عدمت الشروط صليت ظهرا، وفرائضها ثلاثة خطبتان يقوم فيهما ويجلس بينهما، وأن تصلى ركعتين فى جماعة، وهيأتها أربع خصال : الغسل، وتنظيف الجسد، ولبس الثياب البيض، وأخذ الظفر، والطيب، ويستحب الإنصات فى وقت الخطبة، ومن دخل والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين ثم يجلس ( فصل ) وصلاة العيدين سنة مؤكدة وهى ركعتان يكبر فى الأولى سبعا سوى تكبيرة الإحرام، وفى الثانية خمسا سوى تكبيرة القيام، ويخطب بعدها خطبتين يكبر فى الأولى تسعاً، وفى الثانية سبعا، ويكبر من غروب

Marfat.com

الشمس من ليلة العيد إلى أن يدخل الإمام فى الصلاة ، وفى الأضحى خلف الصلوات المفروضات من صبح يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق ( فصل ) وصلاة الكسوف سنة مؤكدة ؛ فإن فاتت لم تقض ، ويصلى لكسوف الشمس وخسوف القمر ركعتين فى كل ركعة قيامان يطيل القراءة فيهما ، وركوعان يطيل التسبيح فيهما دون السجود ، ويخطب بعدها خطبتين ويسر فى كسوف الشمس ويجهر فى خسوف القمر ( فصل ) وصلاة الاستسقاء مسنونة ، فيأمرهم الإمام بالتوبة والصدقة والخروج من المظالم ومصالحة الأعداء وصيام ثلاثه أيام ، ثم يخرج بهم فى اليوم الرابع فى ثياب بذلة واستكانة وتضرع ويصلى بهم ركعتين كصلاة العيدين ، ثم يخطب بعدهما ويحول رداءه ، ويكثر من الدعاء والاستغفار ، ويدعو بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو : اللهم اجعلها سقيا رحمة ولا تجعلها سقيا عذاب ولا محق ولا بلاء ولا هدم ولا غرق ، اللهم على الظراب والآكام ومنابت الشجر وبطون الأودية

Marfat.com

اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً هنيئاً مريئاً مريعاً سحاً عاماً غدقاً طبقاً مجللا دائماً إلى يوم الدين ، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين ، اللهم إن بالعباد والبلاد من الجهد والجوع والضنك مالا نشكو إلا إليك ، اللهم أنبت لنا الزرع وأدرّ لنا الضرع ، وأنزل علينا من بركات السماء ، وأنبت لنا من بركات الأرض ، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشف غيرك ، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفاراً فارسل السماء علينا مدراراً ، ويغتسل فى الوادى إذا سال ، وَيسبح بالرعد والبرق

( فصل ) وصلاة الخوف على ثلاثة أضرب أحدها أن يكون العدو فى غير جهة القبلة فيفرقهم الإمام فرقتين : فرقة تقف فى وجه العدو ، وفرقة خلفه ، فيصلى بالفرقة التى خلفه ركعة ، ثم تتم لنفسها وتمضى إلى وجه العدو ، وتأتى الطائفة الأخرى فيصلى بها ركعة وتتم لنفسها ويسلم بها ، والثانى أن يكون فى جهة القبلة فيصفهم الإمام صفين ويحرم بهم فاذا سجد سجد معه أحد الصفين ووقف الصف الآخر يحرسهم فاذا

Marfat.com

رفع سجدوا ولحقوه ، والثالث أن يكون فى شدة الخوف والتحام الحرب فيصلى كيف أمكنه راجلا أو راكباً، مستقبل القبلة ، وغير مستقبل لها ( فصل ) ويحرم على الرجال لبس الحرير والتختم بالذهب ويحل للنساء ، وقليل الذهب وكثيره فى التحريم سواء ، وإذا كان بعض الثوب إبريسما و بعضه قطناً أو كتاناً جاز لبسه ما لم يكن الإبريسم غالباً ( فصل ) ويلزم فى الميت أربعة أشياء غسله وتكفينه والصلاة عليه ودفنه واثنان لا يغسلان ولا يصلى عليهما الشهيد فى معركة المشركين والسقط الذى لم يستهل صارخاً، ويغسل الميت وتراً ، ويكون فى أول غسله سدر وفى آخره شىء من كافور ، ويكفن فى ثلاثة أثواب بيض ، ليس فيها قميص ولا عمامة ، ويكبر عليه أربع تكبيرات يقرأ الفاتحة بعد الأولى ، ويصلى على النبى صلى الله عليه وسلم بعد الثانية ، ويدعو للميت بعد الثالثة فيقول : اللهم هذا عبدك وابن عبديك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه وأحباؤه فيها إلى ظلمة القبر وما هو لاقيه ، كان يشهد

Marfat.com

أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك ، وأنت أعلم به منا ، اللهم إنه نزل بك وأنت خير منزول به ، وأصبح فقيراً إلى رحمتك ، وأنت غنى عن عذابه ، وقد جئناك راغبين إليك شفعاء له ، اللهم إن كان محسناً فزد فى إحسانه وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه ، ولقه برحمتك رضاك ، وقه فتنة القبر وعذابه ، وأفسح له فى قبره ، وجاف الأرض عن جنبيه ، ولقه برحمتك الأمن من عذابك حتى تبعثه آمناً إلى جنتك برحمتك يا أرحم الراحمين ويقول فى الرابعة : اللهم لا تحرمنا أجره ، ولا تفتنا بعده ، واغفر لنا وله ، ويسلم بعد الرابعة ، ويدفن فى لحد مستقبل القبلة ويسل من قبل رأسه برفق ؛ ويقول الذى يلحده بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويضجع فى القبر بعد أن يعمق قامة وبسطة ، ويسطح القبر ، ولا يبنى عليه ولا يجصص ، ولا بأس بالبكاء على الميت من غير نوح ولا شق جيب ؛ ويعزى أهله إلى ثلاثة أيام من دفنه ، ولا يدفن اثنان فى قبر لحاجة

Marfat.com

# كيفية الصلاة

# على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

Marfat.com

# الإمام أحمد بن حنبل

شيخ الإسلام وسيد المسلمين فى عصره، الحافظ الحجة أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال ابن أسد الذهلى الشيبانى المروزى ثم البغدادى ولد سنة ١٦٤، سمع هشيما وإبراهيم ابن سعد وسفيان بن عيينة وطبقتهم، وروى عنه البخارى ومسلم وأبو داود وأبو زرعة وولده عبد الله والبغوى وغيرهم وقد أفرد سيرته بالتأليف البيهقى فى مجلد وابن الجوزى فى مجلد وشيخ الإسلام زكريا الأنصارى فى مجلد لطيف، توفى فى يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ٢٤١ وقبره فى بغداد رحمه الله تعالى ورضى عنه.

Marfat.com

بسم الله الرحمن الرحيم

## باب آداب المشى إلى الصلاة

يسن الخروج إليها متطهراً بخشوع لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن بين أصابعه فإنه فى صلاة » وأن يقول إذا خرج من بيته ولو لغير الصلاة بسم الله آمنت بالله ، اعتصمت بالله ، توكلت على الله ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

اللهم إنى أعوذ بك أن أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل على — وأن يمشى إليها بسكينة ووقار لقوله صلى الله عليه وسلم « وإذا سمعتم الإقامة فامشوا وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا » وأن يقارب بين خطاه ويقول: اللهم إنى أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاى هذا ، فإنى لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياء ولاسمعة ، خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك

Marfat.com

أسألك أن تنقذنى من النار، وأن تغفر لى ذنوبى جميعاً إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

ويقول : اللهم اجعل فى قلبى نوراً ، وفى لسانى نوراً ، واجعل فى بصرى نوراً ، وفى سمعى نوراً ، وأمامى نوراً ، وخلفى نوراً ، وعن يمينى نوراً ، وعن شمالى نوراً ، وفوقى نوراً ، وتحتى نوراً ، اللهم اعطنى نوراً ، وزدنى نوراً ، فإذا دخل المسجد استحب له أن يقدم رجله اليمنى ويقول : بسم الله أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم ، وسلطانه القديم ، من الشيطان الرجيم اللهم صل على محمد ، اللهم اغفر لى ذنوبى ، وافتح لى أبواب رحمتك ، وعند خروجه يقدم رجله اليسرى ويقول : وافتح لى أبواب فضلك . وإذا دخل المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلى ركعتين » ويشتغل بذكر الله أو يسكت ولا يخوض فى حديث الدنيا . فما دام كذلك فهو فى صلاة والملائكة تستغفر له ما لم يؤذ أو يحدث .

Marfat.com

## باب صفة الصـــلاة

يستحب أن يقوم إليها عند قول المؤذن : قد قامت الصلاة إن كان الإمام فى المسجد، وإلا إذا رآه . قيل للإمام أحمد قبل التكبير تقول شيئا قال لا ، إذ لم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه ، ثم يسوى الإمام الصفوف بمحاذاة المناكب والأكعب . ويسن تكميل الصف الأول فالأول ، وتراص المأمومين وسد خلل الصفوف . ويمنة كل صف أفضل وقرب الأفضل من الإمام لقوله صلى الله عليه وسلم « ليلينى منكم أولو الأحلام والنهى » وخير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها . ثم يقول وهو قائم مع القدرة « الله أكبر » لا يجزئه غيرها ، والحكمة فى افتتاحها بذلك ليستحضر عظمة من يقوم بين يديه فيخشع ، فان مد همزة ، الله أو أكبر أو قال إكباراً لم تنعقد ، والأخرس يحرم بقلبه ولا يحرك لسانه ، وكذا حكم القراءة والتسبيح وغيرهما ، ويسن جهر الإمام بالتكبير

Marfat.com

لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا كبر الإمام فكبروا » وبالتسميع لقوله « وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد » ويسر مأموم ومنفرد ويرفع يديه ممدودتى الأصابع مضمومة ، ويستقبل ببطونهما القبلة إلى حذو منكبيه إن لم يكن عذر ، ويرفعهما أقل وأكثر للعذر ، ورفعهما إشارة إلى كشف الحجاب بينه وبين ربه ، كما أن السبابة إشارة إلى الوحدانية ، ثم يقبض كوعه الأيسر بكفه الأيمن ويجعلهما تحت سرته ومعناه ذل بين يدى ربه عز وجل ، ويستحب نظره إلى موضع سجوده فى كل حالات الصلاة إلا فى التشهد فينظر إلى سبابته ، ثم يستفتح سرا فيقول : ( سبحانك اللهم وبحمدك ) ، ومعنى سبحانك اللهم أى أنزهك التنزيه اللائق بجلالك ، يا الله ، وقوله : وبحمدك . قيل معناه أجمع لك بين التسبيح والحمد ( وتبارك اسمك ) أى البركة تنال بذكرك ( وتعالى جدك ) ، أى جلت عظمتك ( ولا إله غيرك ) أى لا معبود فى الأرض ولا فى السماء بحق سواك يا الله ، ويجوز الاستفتاح بكل

Marfat.com

ماورد ، ثم يتعوذ سرا فيقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم وكيفما تعوذ من الوارد فحسن، ثم يبسمل سرا وليست من الفاتحة ولاغيرها بل آية من القرآن قبلها ، وبين كل سورتين سوى براءة ، والأنفال ، ويسن كتابتها أوائل الكتب ، كما كتبها سليمان عليه السلام ، وكما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل، وتذكر فى ابتداء جميع الأفعال ، وهى تطرد الشيطان قال أحمد : لا تكتب أمام الشعر ولا معه ، ثم يقرأ الفاتحة مرتبة متوالية مشددة وهى ركن فى كل ركعة كما فى الحديث « لا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب » وتسمى أم القرى لأن فيها الإلهيات والمعاد والنبوات وإثبات القدر ، فالآيتان الأوليان يدلان على الإلهيات ، و(مالك يوم الدين) يدل على المعاد (وإياك نعبد وإياك نستعين) يدل على الأمر والنهى والتوكل وإخلاص ذلك كله لله ، وفيها التنبيه على طريق الحق وأهله المقتدى بهم ، والتنبيه على طريق الغى والضلال ويستحب أن يقف عند كل آية لقراءته صلى الله عليه وسلم ، وهى أعظم

Marfat.com

سورة فى القرآن ، وأعظم آية فيه آية الكرسى ، وفيها إحدى عشرة شديدة، ويكره الإفراط فى التشديد ، والإفراط فى المد .

فإذا فرغ قال : آمين بعد سكتة لطيفة ليعلم إنها ليست من القرآن ، ومعناها : اللهم استجب يجهر بها إمام ومأموم معا فى صلاة جهرية ، ويستحب سكوت الإمام بعدها فى صلاة جهرية لحديث سمرة ، ويلزم الجاهل تعلمها فإن لم يفعل مع القدرة لم تصح صلاته ، ومن لم يحسن شيئا منها ولا من غيرها من القرآن لزمه أن يقول : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » لقوله صلى الله عليه وسلم : « إن كان معك قرآن فاقرأ وإلا فاحمد الله وهلله وكبره ثم اركع » . رواه أبو داود والترمذى .

ثم يقرأ البسملة سرا ، ثم يقرأ سورة كاملة، ويجزى آية إلا أن أحمد استحب أن تكون طويلة ، فإن كان فى غير الصلاة ، فإن شاء جهر بالبسملة ، وإن شاء أسر وتكون السورة فى الفجر من طوال المفصل وأوله (ق) لقول أوس

Marfat.com

سألت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كيف تحزبون القرآن ؟ قالوا : ثلاثا ، وخمسا وسبعا وتسعا ، وإحدى عشرة ، وثلاث عشر وحزب المفصل واحد ، ويكره أن يقرأ فى الفجر من قصاره من غير عذر كسفر ومرض ونحوهما ، ويقرأ فى المغرب من قصاره ،ويقرأ فيها بعض الأحيان من طواله لأنه صلى الله عليه وسلم قرأ فيها بالأعراف ، ويقرأ فى البواقى من أوساطه إن لم يكن عذر ، وإلا قرأ بأقصر منه ، ولا بأس بجهر امرأة فى الجهرية إذا لم يسمعها أجنبى ، والمتنفل فى الليل يراعى المصلحة ، فإن كان قريبا منه من يتأذى بجهره أسر ، وإن كان ممن يستمع له جهر ، وإن أسر فى جهر وجهر فى سر بنى على قراءته ، وترتيب الآيات واجب لأنه بالنص .

وترتيب السور بالاجتهاد لا بالنص فى قول جمهور العلماء فتجوز قراءة هذه قبل هذه ، ولهذا تنوّعت مصاحف الصحابة فى كتابتها ، وكره أحمد قراءة حمزة والكسائى والإدغام الكبير لأبى عمرو ، ثم يرفع يديه كرفعه الأول بعد فراغه

Marfat.com

من القراءة ، و بعد أن يثبت قليلا حتى يرجع إليه نفسه ولا يصل قراءته بتكبير الركوع فيكبر فيضع يديه مفرجتى الأصابع على ركبتيه ، ملقما كل يد ركبة ، ويمد ظهره مستويا ، ويجعل رأسه حياله ، لا يرفعه ولا يخفضه لحديث عائشة ، ويجافى مرفقيه عن جنبيه لحديث أبى حميد ، ويقول فى ركوعه : سبحان ربى العظيم لحديث حذيفة رواه مسلم . وأدنى الكمال ثلاث وأعلاه فى حق الإمام عشر ، وكذا حكم سبحان ربى الأعلى فى السجود ولا يقرأ فى الركوع والسجود لنهيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، ثم يرفع رأسه ويرفع يديه كرفعه الأول قائلا إمام ومنفرد « سمع الله لمن حمده » وجوبا . ومعنى سمع استجاب فاذا استتم قائما قال : « ربنا ولك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شىء بعد » ، وإن شاء زاد : « أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد ، وكلنا لك عبد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد » وله أن يقول غيره مما ورد ، وإن شاء قال : « اللهم ربنا لك الحمد

Marfat.com

بلا واو لورود ه فى حديث أبى سعيد وغيره ، فإن أدرك المأموم الإمام فى هـذا الركوع فهو مدرك الركعة ، ثم يكبر ويخرّ ساجداً ، ولا يرفع يديه فيضع ركبته ثم يديه ثم وجهه ، ويمكّن جبهته وأنفه وراحتيه من الأرض، ويكون على أطراف أصابع رجليه موجهاً أطرافها إلى القبلة . والسجود على هذه الأعضاء السبعة ركن . ويستحب مباشرة المصلى ببطون كفيه وضم أصابعهما موجهة إلى القبلة غير مقبوضة رافعاً مرفقيه ، وتكره الصلاة فى مكان شديد الحر ، أو شديد البرد ، لأنه يذهب الخشوع . ويسن للساجد أن يجافى عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه ، ويضع يديه حذو منكبيه ويفرق بين ركبتيه ورجليه ، ثم يرفع رأسه مكبراً ويجلس مفترشاً ، يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها وينصب اليمنى ويخرجها من تحته ويجعل بطون أصابعها إلى الأرض لتكون أطراف أصابعها إلى القبلة لحديث أبى حميد فى صفة صلاة النبى صلى الله عليه وسلم باسطاً يديه على فخذيه مضمومة الأصابع ويقول

Marfat.com

« رب اغفرلى » ولا بأس بالزيادة لقول ابن عباس كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول بين السجدتين « رب اغفرلى وارحمنى واهدنى وارزقنى وعافنى » رواه أبو داود ، ثم يسجد الثانية كالأولى وإن شاء دعا فيه لقوله صلى الله عليه وسلم « وأما السجود فا كثروا فيه من الدعاء فقمن أن يستجاب لكم » رواه مسلم . وله عن أبى هريرة أن رسول الله صلى عليه وسلم كان يقول فى سجوده « اللهم اغفرلى ذنبى كله دقه وجله وأوله وآخره وعلانيته وسره » ثم يرفع رأسه مكبراً قائما على صدور قدميه معتمداً على ركبتيه لحديث وائل ، إلا أن يشق لكبر أو مرض أو ضعف . ثم يصلى الركعة الثانية كالأولى إلا فى تكبيرة الاحرام والاستفتاح ، ولو لم يأت به فى الأولى ثم يجلس للتشهد مفترشاً جاعلا يديه على فخذيه باسطاً أصابع يسراه مضمومة مستقبلا بها القبله قابضاً من يمناه الخنصر والبنصر محلقاً ابهامه مع وسطاه . ثم يتشهد سراً ويشير بسبابته اليمنى فى تشهده إشارة إلى التوحيد ويشير بها

Marfat.com

أيضا عند دعائه فى صلاة وغيرها لقول ابن الزبير كان النبى صلى الله عليه وسلم يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها رواه أبو داود ، فيقول : التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

وأى تشهد تشهده مما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم جاز والأولى تخفيفه وعدم الزيادة عليه ، وهذا التشهد الأول . ثم إن كانت الصلاة ركعتين فقط صلى على النبى صلى عليه وسلم فيقول : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، ويجوز أن يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم مما ورد . وآل محمد أهل بيته . وقوله « التحيات » أى جميع التحيات لله تعالى استحقاقا وملكا « والصلوات » الدعوات « والطيبات » الأعمال الصالحة فهو سبحانه يحيى ولا يسلم عليه لأن السلام دعاء . وتجوز الصلاة

Marfat.com

على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفرداً إذا لم يكثر ولم تتخذ شعاراً لبعض الناس أو يقصدبها بعض الصحابة دون بعض، وتسن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى غير الصلاة وتتأكد تأكداً كثيراً عند ذكره، وفى يوم الجمعة وليلتها، ويسن أن يقول : اللهم إنى أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال » وإن دعا بغير ذلك فحسن . لقوله صلى الله عليه وسلم « ثم يتخير من الدعاء أعجبه إليه » مالم يشق على المأموم. ويجوز الدعاء لشخص معين لفعله صلى الله عليه وسلم فى دعائه للمستضعفين بمكة، ثم يسلم وهو جالس مبتدئاً عن يمينه قائلا: السلام عليكم ورحمة الله ،وعن يساره كذلك ، والالتفات سنة ، ويكون عن يساره أكثر بحيث يرى خده ، ويجهر إمام بالتسليمة الأولى فقط ويسرهما غيره ، ويسن حذفه وهو عدم تطويله أى لا يمد به صوته وينوى به الخروج من الصلاة وينوى أيضاً السلام على الحفظة وعلى الحاضرين وإن كانت

Marfat.com

الصلاة أكثر من ركعتين نهض مكبراً على صدور قدميه إذا فرغ من التشهد الأول ، ويأتى بما بقى من صلاته كما سبق إلا أنه لا يجهر ، ولا يقرأ شيئاً بعد الفاتحة ، فإن فعل لم يكره ، ثم يجلس فى التشهد الثانى متوركا ، يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ويخرجهما عن يمينه ويجعل إليته على الأرض ، فيأتى بالتشهد الأول ثم بالصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ثم بالدعاء ثم يسلم ، وينحرف الإمام إلى المأمومين على يمينه أو على شماله ولا يطيل الإمام الجلوس بعد السلام مستقبل القبلة ولا ينصرف المأموم قبله لقوله صلى الله عليه وسلم « إنى إمامكم فلا تسبقونى بالركوع ولا بالسجود ولا بالانصراف » فإن صلى معهم نساء انصرف النساء وثبت الرجال قليلا لئلا يدركوا من انصرف منهن ، ويسن ذكر الله والدعاء والاستغفار عقب الصلاة فيقول : أستغفر الله — ثلاثاً ثم يقول : « اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت ياذا الجلال والإكرام لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء

Marfat.com

قدير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله الفضل ، وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون « اللهم لامانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد » ثم يسبح ويحمد ويكبر كل واحدة ثلاثاً وثلاثين ، ويقول تمام المائة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير » ويقول بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قبل أن يكلم أحداً من الناس « اللهم أجرنى من النار » سبع مرات ، والإسرار بالدعاء أفضل وكذا بالدعاء المأثور ، ويكون بتأدب وخشوع وحضور قلب ورغبة ورهبة لحديث « لا يستجاب الدعاء من قلب غافل » ويتوسل بالأسماء والصفات والتوجيد ويتحرى أوقات الإجابة وهى ثلث الليل الآخر ، وبين الأذان والإقامة وإدبار الصلاة المكتوبة ، وآخر ساعة يوم الجمعة ، وينتظر الإجابة ولا يعجل ، فيقول : قد دعوت ودعوت فلم يستجب لى ، ولا يكره أن يخص نفسه إلا فى دعاء يؤمن عليه ويكره رفع

Marfat.com

الصوت ويكره فى الصلاة التفات بسير، ورفع بصره إلى السماء وصلاته إلى صورة منصوبة. أو إلى آدمى، واستقبال ما يلهيه واستقبال نار ولو سراجاً، وافتراش ذراعيه فى السجود، ولا يدخل فيها وهو حاقن، أو حاقب، أو بحضرة طعام يشتهيه، بل يؤخرها ولو فاتته الجماعة، ويكره مس الحصى، وتشبيك أصابعه، واعتماده على يديه فى جلوسه، ولمس لحيته وعقص شعره، وكف ثوبه، وإن تثاءب كظم ما استطاع فإن غلبه وضع يده فى فمه، ويكره تسوية التراب بلا عذر، ويرد المار بين يديه ولو بدفعه آدمياً كان المار أو غيره فرضاً كانت الصلاة أو نفلاً فإن أبى فله قتاله، ولو مشى يسيراً، ويحرم المرور بين المصلى وبين سترته وبين يديه إن لم يكن له سترة، وله قتل حية وعقرب وقملة وتعديل ثوب وعمامة، وحمل شىء ووضعه، وله إشارة بيد ووجه وعين لحاجة، ولا يكره السلام على المصلى وله رده بالإشارة ويفتح على إمامه إذا ارتج عليه، أو غلط، وإن نابه شىء فى صلاته سبح رجل، وصفقت امرأة، وإن بدره بصاق أو مخاط وهو فى



Marfat.com

المسجد بصق فى ثوبه، وفى غير المسجد عن يساره، ويكره أن يبصق قدامه، أو عن يمينه، وتكره صلاة غير مأموم إلى غير سترة ولو لم يخش ماراً من جدار أو شىء شاخص كحربة أو غير ذلك مثل آخرة الرحل، ويسن أن يدنو منها لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة ويدن منها » وينحرف عنها يسيراً لفعله صلى الله عليه وسلم، وإن تعذر خط خطاً، وإذا مر من ورائها شىء لم يكره، فإن لم يكن سترة أو مر بينه وبينها امرأة أو كلب أو حمار بطلت صلاته، وله قراءة فى المصحف، والسؤال عند آية الرحمة والتعوذ عند آية العذاب والقيام ركن فى الفرض لقوله تعالى ( وقوموا لله قانتين ) إلا العاجز أو عريان أو خائف أو مأموم خلف إمام الحى العاجز عنه وإن أدرك الإمام فى الركوع فبقدر التحريمة وتكبيرة الإحرام ركن، وكذا قراءة الفاتحة على الإمام والمنفردة وكذا الركوع لقوله تعالى ( يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا ) وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رجلا دخل المسجد فصلى ثم

Marfat.com

جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسلم عليه قال له ( ارجع فصل فإنك لم تصل » فعلها ثلاثاً فقال : والذى بعثك بالحق نبياً لا أحسن غير هذا فعلمنى ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها » رواه الجماعة ، فدل على أن المسمى فى هذا الحديث لا يسقط بحال إذ لو سقطت لسقطت عن هذا الأعرابى الجاهل ، والطمأنينة فى هذه الأفعال ركن لما تقدم . ورأى حذيفة رجلا لا يتم ركوعه ولا سجوده فقال له : ما صليت ولو مت لمت على غير فطرة الله التى فطر عليها محمداً صلى الله عليه وسلم ، والتشهد الأخير ركن لقول ابن مسعود : كنا نقول قبل أن يفرض علينا التشهد : السلام على الله السلام على جبريل وميكائيل فقال النبى صلى

Marfat.com

الله عليه وسلم « لا تقولوا هكذا ولكن قولوا التحيات لله » رواه النسائى رواته ثقات .

والواجبات التى تسقط سهواً (ثمانية) التكبير غير الأولى ، والتسميع للامام والمنفرد ، والتحميد للكل ، وتسبيح ركوع وسجود ، وقول رب اغفر لى ، والتشهد الأول ، والجلوس له ، وما عدا ذلك سنن أقوال وأفعال ؛ فسنن الأقوال سبع عشرة الاستفتاح ، والتعوذ والبسملة ، والتأمين ، وقراءة السورة فى الأوليين ، وفى صلاة الفجر والجمعة والعيد والتطوع كله ، والجهر والإخفات وقول ملء السماء والأرض إلى آخره . وما زاد على المرة فى تسبيح ركوع وسجود وقول رب اغفر لى والتعوذ فى التشهد الأخير والصلاة على آل النبى صلى الله عليه وسلم والبركة عليه وعليهم وما سوى ذلك فسنن أفعال مثل كون الأصابع مضمومة مبسوطة مستقبلا بها القبلة عند الإحرام والركوع والرفع منه ، وحطهما عقب ذلك ، وقبض اليمين على كوع الشمال وجعلهما تحت سرته والنظر إلى موضع سجوده

Marfat.com

وتفريقه بين قدميه فى قيامه، ومراوحته بينهما، وترتيل القراءة والتخفيف للامام، وكون الأولى أطول من الثانية، وقبض ركبتيه بيديه مفرجتى الأصابع فى الركوع، ومد ظهره مستوياً وجعل رأسه حياله، ومجافاة عضديه عن جنبيه، ووضع ركبتيه قبل يديه فى سجوده ورفع يديه قبلهما فى القيام وتمكين جبهته وأنفه من الأرض ومجافاة عضديه عن جنبيه وبطنه عن فخذيه، وفخذيه عن ساقيه وإقامة قدميه وجعل بطون أصابعهما إلى الأرض مفرقة، ووضع يديه حذو منكبيه مبسوطة الأصابع إذا سجد، وتوجيه أصابع يديه مضمومة إلى القبلة ومباشرة المصلى بيديه، وجبهته، وقيامه إلى الركعة على صدور قدميه معتمداً بيديه على فخذيه، والافتراش فى الجلوس بين السجدتين، وفى التشهد، والتورك فى الثانى، ووضع يديه على فخذيه مبسوطتين مضمومتى الأصابع مستقبلا بهما القبلة، بين السجدتين، وفى التشهدين، وقبض الخنصر والبنصر من اليمنى، وتحليق إبهامها مع الوسطى، والإشارة بسبابتها،

Marfat.com

والالتفات يمينا وشمالا فى تسليمه ، وتفضيل الشمال علىَ اليمين فى الالتفات .

وأما سجود السهو ، فقال أحمـد : يحفظ فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم : خمسة أشياء سلم من اثنتين ، فسجد، وسلم من ثلاث ، فسجد ، وفى الزيادة والنقصان، وقام من الثنتين فلم يتشهد.

قال الخطابى المعتمد عليه عند أهل العلم : هذه الأحاديث الخمسة يعنى حديثى ابن مسعود ، وأبى سعيد ، وأبى هريرة ، وابن بحينة ، وسجود السهو يشرع للزيادة والنقص ، وشك فى فرض ونفل ، إلا أن يكثر فيصير كوسواس فيطرحه ، وكذا فى الوضوء والغسـل ، وإزالة النجاسة ، فمتى زاد من جنس الصلاة قياما ، أو ركوعا ، أو سجودا ، أو قعودا عمدا بطلت ، وسهوا يسجد له لقوله صلى الله عليه وسلم : « إذا زاد الرجل أو نقص فى صلاته ، فليسجد سجدتين » . رواه مسلم ومتى ذكر عاد إلى ترتيب الصلاة بغير تكبير ، وإن زاد ركعة

Marfat.com

قطع متى ذكر ، وبنى على فعله قبلها ، ولا يتشهد إن كان قد تشهد ، ثم سجد وسلم ، ولا يعتد بالركعة الزائدة مسبوق ، ولا يدخل معه من علم أنها زائدة ، وإن كان إماما ، أو منفردا فنبهه اثنان لزمه الرجوع ، ولا يرجع إن نبهه واحد ، إلا أن يتيقن صوابه ، لأنه صلى الله عليه وسلم لم يرجع إلى قول ذي اليدين .

ولا يبطل الصلاة عمل يسير كفتحه صلى الله عليه وسلم الباب لعائشة، وحمله أمامة ووضعها ، وإن أتى بقول مشروع في الصلاة في غير موضعه كالقراءة في القعود ، والتشهد في القيام لم تبطل به وينبغي السجود لسهوه ، لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ( إذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين ) وإن سلم قبل إتمامها عمداً بطلت، وإن كان سهواً ثم ركع قريباً أتمها ، ولو خرج من المسجد أو تكلم يسيراً لمصلحتها ، وإن تكلم سهواً ، أو نام فتكلم ، أو سبق على لسانه حال قراءته كلمة من غير القرآن لم تبطل، وإن قهقه بطلت إجماعاً لا إن تبسم وإن نسي ركناً غير

Marfat.com

التحريمة فذكره فى قراءة الركعة التى بعدها بطلت التى تركه منها وصارت الأخرى عوضاً عنها، ولا يعيد الاستفتاح، قاله أحمد. وإن ذكره قبل الشروع فى القراءة عاد فأتى به وبما بعده وإن نسى التشهد الأول ونهض لزمه الرجوع والإتيان به ما لم يستتم قائماً، لحديث المغيرة رواه أبو داود؛ ويلزم المأموم متابعته ويسقط عنه التشهد، ويسجد للسهو، ومن شك فى عدد الركعات بنى على اليقين، ويأخذ مأموم عند شكه بفعل إمامه، ولو أدرك الإمام راكعاً وشك هل رفع الإمام رأسه قبل إدراكه راكعاً لم يعتد بتلك الركعة، وإذا بنى على اليقين أتى بما بقى، ويأتى به المأموم بعد سلام إمامه، ويسجد للسهو وليس على المأموم سجود سهو إلا أن يسهو إمامه فيسجد معه، ولو لم يتم التشهد ثم يتمه بعد سجوده، ويسجد مسبوق لسلامه مع إمامه سهواً ولسهوه معه وفيما انفرد به، ومحله قبل السلام إلا إذا سلم عن نقص ركعة فأكثر لحديث عمران وذى اليدين، وإلا فى ما إذا بنى على غالب ظنه إن قلنا به فيسجد ندباً بعد السلام لحديث

Marfat.com

على وابن مسعود، وإن نسيه قبل السلام أو بعده أتى به ما لم يطل الفصل، وسجود السهو وما يقول فيه وبعد رفعه كسجود الصـــلاة .

## باب صلاة التطوع

قال أبو العباس : التطوع تكمل به صلاة الفرض يوم القيامة إن لم يكن أتمها ، وفيه حديث مرفوع ، وكذلك الزكاة وبقية الأعمال ، وأفضل التطوع الجهاد ، ثم توابعه من نفقة فيه وغيرها ، ثم تعلم العلم وتعليمه ، قال أبو الدرداء : العالم والمتعلم فى الأجر سواء ، وسائر الناس همج لا خير فيهم ، وعن أحمد طلب العلم أفضل الأعمال لمن صحت نيته . وقال : تذاكر بعض ليلة أحب إلى من إحيائها . وقال : يجب أن يطلب الرجل من العلم ما يقوم به دينه ، قيل له : مثل أي شيء ؟ قال : الذى لا يسعه جهله صلاته ، وصومه ، ونحو ذلك ، ثم بعد ذلك الصلاة لحديث (استقيموا ولن تحصوا ، واعلموا أن خير أعمالكم الصـلاة) ، ثم بعد ذلك ما يتعـدى نفعه من عيادة

Marfat.com

مريض ، أو قضاء حاجة مسلم ، أو إصلاح بين الناس لقوله صلى الله عليه وسلم : « ألا أخبركم بخير أعمالكم ، وبأفضل من درجة الصوم والصلاة ؟ إصلاح ذات البين ، فإن فساد ذات البين هى الحالقة » . صححه الترمذى ، وقال أحمد : اتباع الجنازة أفضل من الصلاة ، وما يتعدى نفعه يتفاوت ، فصدقة على قريب محتاج أفضل من عتق ، وهو أفضل من صدقة على أجنبى إلا زمن مجاعة ، ثم حج ، وعن أنس مرفوعا « من خرج فى طلب العلم ، فهو فى سبيل الله حتى يرجع » . قال الترمذى حسن غريب : قال الشيخ : تعلم العلم وتعليمه يدخل فى الجهاد وأنه نوع منه ، وقال : استيعاب عشر ذى الحجة بالعبادة ليلا ونهارا ، أفضل من الجهاد الذى لم يذهب فيه نفسه وماله . وعن أحمد : ليس يشبه الحج شىء للتعب الذى فيه ، ولتلك المشاعر ، وفيه مشهد ليس فى الإسلام مثله عشية عرفة ، وفيه إنهاك المال والبدن ، وعن أبى أمامة : أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل ؟ قال : « عليك بالصوم ،

Marfat.com

فإنه لا مثل له» ، رواه أحمد وغيره بسند حسن . وقال الشيخ : قد يكون كل واحد أفضل فى حال لفعل النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه بحسب الحاجة والمصلحة . ومثله قول أحمد : انظر ما هو أصلح لقلبك فافعله ؛ ورجح أحمد فضيلة الفكر على الصلاة والصدقة ، فقد يتوجه منه أن عمل القلب أفضل من عمل الجوارح ، وأن مراد الأصحاب عمل الجوارح ، ويؤيده حديث «أحب الأعمال إلى الله الحب فى الله ، والبغض فى الله» ، وحديث «أوثق عرى الإيمان أن تحب فى الله وتبغض فى الله»

وآكد التطوع صلاة الكسوف ثم الوتر ، ثم سنة الفجر ، ثم سنة المغرب ، ثم بقية الرواتب ؛ ووقت صلاة الوتر بعد العشاء إلى طلوع الفجر ، والأفضل آخر الليل لمن وثق بقيامه ، وإلا أوتر قبل أن يرقد ، وأقله ركعة وأكثره إحدى عشرة ، والأفضل أن يسلم من ركعتين ثم يوتر بركعة وأن فعل غير ذلك مما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم حسن

Marfat.com

وأدنى الكلام ثلاث ، والأفضل بسلامين ويجوز بسلام واحد ، ويجوز كالمغرب والسنن الراتبة عشر ، وفعلها فى البيت أفضل وهى ركعتان قبل الظهر ، وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب ؛ وركعتان بعد العشاء ، وركعتا الفجر ويخفف ركعتى الفجر ويقرأ فيهما بصورتى الإخلاص ، أو يقرأ فى الأولى بقوله تعالى ( قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا ) الآية التى فى البقرة ، وفى الثانية ( قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ) الآية ؛ وله فعلها راكباً ، ولا سنة للجمعة قبلها ، وبعدها ركعتان أو أربع ، وتجزى السنة عن تحية المسجد ، ويسن له الفصل بين الفرض والسنة بكلام أو قيام لحديث معاوية ؛ ومن فاته شىء منها استحب له قضاؤه ويستحب أن يتنفل بين الآذان والإقامة . والتراويح سنة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفعلها جماعة أفضل ويجهر الإمام بالقراءة لنقل الخلف عن السلف ، ويسلم من كل ركعتين لحديث « وصلاة الليل مثنى مثنى » ووقتها بعد العشاء

Marfat.com

وسنتها قبل الوتر إلى طلوع الفجر ، ويوتر بعدها فإن كان له تهجد جعل الوتر بعده لقوله صلي الله عليه وسلم « إجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً » فإن أحب من له تهجد متابعة الإمام قام إذا سلم الإمام فجاء بركعة لقوله صلى الله عليه وسلم « من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة » صححه الترمذى . ويستحب حفظ القرآن إجماعاً وهو أفضل من سائر الذكر ويجب منه ما يجب فى الصلاة ، ويبدأ الصبى وليه به قبل العلم إلا أن يعسر ، ويسن ختمه فى كل أسبوع وفيما دونه أحيانا ، ويحرم تأخير القراءة أن خاف نسيانه ، ويتعوذ قبل القراءة ، ويحرص على الإخلاص ودفع ما يضاده ، ويختم فى الشتاء أول الليل ، وفى الصيف أول النهار ، قال طلحة بن مصرف . أدركت أهل الخير من هذه الأمة يستحبون ذلك يقولون : إذا ختم أول النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى وإذا ختم أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح رواه الدرامى عن سعد بن أبى وقاص إسناده حسن ، ويحسن صوته بالقرآن ويرتله ، ويقرأ بحزن وتدبر ويسأل الله تعالى

Marfat.com

عند آية الرحمة ، ويتعوذ عند آية العذاب ولا يجهر بين مصلين أو نيام أو تالين جهراً يؤذيهم . ولا بأس بالقراءة قائما وقاعداً ومضطجعاً وراكباً وماشياً . ولا تكره فى الطريق ولا مع حدث أصغر ، وتكره فى المواضع القذرة ، ويستحب الاجتماع لها والاستماع للقارىء ، ولا يتحدث عندها بما لا فائدة فيه وكره أحمد السرعة فى القراءة وكره قراءة الألحان وهو الذى يشبهه الغناء ولا يكره الترجيع ومن قال فى قرآن برأيه وبما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار وأخطأ ولو أصاب ولا يجوز للمحدث مس المصحف وله حمله بعلاقة أو فى خرج فيه متاع وفى كمه وله تصفحه بعود ونحوه وله مس تفسير وكتب فيه قرآن ويجوز للمحدث كتابته من غير مس وأخذ الأجرة على نسخه ويجوز كسيه الحرير ، ولا يجوز استدباره أو مد الرجل إليه ونحو ذلك مما فيه ترك تعظيمه ، ويكره تحليته بذهب أو فضة وكتابة الأعشار وأسماء السور وعدد الآيات وغير ذلك مما لم يكن على عهد الصحابة ، ويحرم أن يكتب القرآن أو شىء فيه

Marfat.com

ذكر الله بغير طاهر فإن كتب به أو عليه وجب غسله وإن بلى المصحف أو اندرس دفن لأن عثمان رضى الله عنه دفن المصاحف بين القبر والمنبر ، وتستحب النوافل المطلقة فى جميع الأوقات إلا أوقات النهى وصلاة الليل مرغب فيها وهى أفضل من صلاة النهار، وبعد النوم أفضل، لأن الناشئة لا تكون إلا بعده، فإذا استيقظ ذكر الله تعالى وقال ماورد، ومنه « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير ، الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله » ثم إن قال : اللهم اغفر لى أو دعا استجيب له، فإن توضأ وصلى قبلت صلاته، ثم يقول : الحمد لله الذى أحيانى بعد ما أماتنى وإليه النشور ، لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، سبحانك أستغفرك لذنبى وأسألك رحمتك . اللهم زدنى علماً ، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب الحمد لله الذى رد على روحى وعافانى فى جسدى، وأذن لى بذكره ، ثم يستاك ، فإذا قام إلى الصلاة إن

Marfat.com

شاء استفتح باستفتاح المكتوبة، وإن شاء بغيره، كقوله «اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض ومن فيهن ولك الحمد أنت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق والساعة حق، اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليك حاكمت فاغفرلى ما قدمت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت وما أنت أعلم به منى أنت المقدم وأنت المؤخر لا إله إلا أنت ولا قوة إلا بك» وإن شاء قال «اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم» ويسن أن يستفتح تهجده بركعتين خفيفتين وأن يكون له تطوع يداوم عليه وإذا فاته قضاه ويستحب أن يقول عند الصباح والمساء ماورد وكذلك عند

Marfat.com

النوم والانتباه ودخول المنزل والخروج منه وغير ذلك ، والتطوع فى البيت أفضل وكذا الإسرار به إن كان مما لا تشرع له الجماعة ولا بأس بالتطوع جماعة إذا لم يتخذ عادة ويستحب الاستغفار بالسحر والإكثار منه ، ومن فاته تهجده قضاه قبل الظهر ، ولا يصح التطوع من مضطجع ، وتسن صلاة الضحى، ووقتها من خروج وقت النهى إلى قبيل الزوال وفعلها إذا اشتد الحر أفضل وهى ركعتان وإن زاد فحسن .

وتسن صلاة الاستخارة ، إذا هم بأمر فيركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول : « اللهم إنى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب . اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر ( ويسميه بعينه ) خير لى فى دينى ودنيـاى ومعاشى وعاقبـة أمرى ( عاجلة وآجلة ) فاقدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيـه ، وإن كنت تعلم أن هـذا الأمر شر لى فى دينى ودنياى ومعاشى وعاقبة أمرى فاصرفه



Marfat.com

عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به »
ثم يستشير ولا يكون وقت الاستخارة عازماً على الفعل
أو الترك. وتسن تحية المسجد، وسنة الوضوء. وإحياء ما بين
العشاءين، وسجدة التلاوة سنة مؤكدة وليست بواجبة لقول
عمر: من سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه. رواه
فى الموطأ. وتسن للمستمع، والراكب يومئ بسجوده حيث
كان وجهه، والماشى يسجد بالأرض مستقبل القبلة، ولا يسجد
السامع لما روى عن الصحابة، وقال ابن مسعود للقارئ وهو
غلام اسجد فإنك أمامنا * وتستحب سجدة الشكر عند تجدد
نعمة ظاهرة عامة أو أمر يخصه ويقول إذا رأى مبتلى فى دينه
أو بدنه، الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى على كثير
ممن خلق تفضيلا.

وأوقات النهى خمسة بعد صلاة الفجر حتى تطلع
الشمس، وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح، وعند قيامها حتى
تزول، وبعد صلاة العصر، حتى تدنو من الغروب، وبعد ذلك

Marfat.com

حتى تغرب ويجوز قضاء الفرائض فيها وفعل النـذورات وركعتى الطواف وإعادة جماعة إذا أقيمت وهو فى المسجد وتفعل صلاة الجنازة فى الوقتين الطويلين .

## باب صنـــلاة الجماعة

أقلها اثنان فى غير جمعة ، وعيد ، وهى واجبة على الأعيان حضراً وسفراً حتى فى خوف لقوله تعالى ( وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ) الآية[1] ، وتفضل على صلاة المنفرد بسبع وعشرين درجة ، وتفعل فى المسجد ، والعتيق أفضل ، وكذلك الأكثر جماعة ، وكذلك الأبعد ، ولا يؤم فى مسجد قبل إمامه الراتب إلا بإذنه ، إلا أن يتأخر ، ولا يكره ذلك لفعل أبى بكر وعبد الرحمن بن عوف ، وإذا أقيمت الصلاة فلا يجوز الشروع فى نفل وإن أقيمت وهو فيها أتمها خفيفة ، ومن أدرك ركعة مع الإمام فقد أدرك الجماعة ، وتدرك بإدراك الركوع مع الإمام وتجزئ تكبيرة الإحرام عن تكبيرة الركوع لفعل زيد

---

(١) سورة النساء .

Marfat.com

ابن ثابت وابن عمر، ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة وإتيانه بهما أفضل خروجاً من خلاف من أوجبه ، فإن أدركه بعد الركوع لم يكن مدركا للركعة وعليه متابعته ، ويسن دخوله معه للخبر ، ولا يقوم المسبوق إلا بعد سلام الإمام التسليمة الثانية فإن أدركه فى سجود بعد السلام لم يدخل معه وإن فاتته الجماعة استحب له أن يصلى فى جماعة أخرى فإن لم يجد استحب لبعضهم أن يصلى معه لقوله صلى الله عليه وسلم « ومن يتصدق على هذا » ولا تجب القراءة على مأموم لقوله تعالى (وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون) قال أحمد أجمع الناس على أن هذه الآية فى الصلاة ، وتسن قراءته فيما لا يجهر فيه الإمام عند أكثر أهل العلم من الصحابة والتابعين يرون القراءة خلف الإمام فيما أسر فيه خروجاً من خلاف من أوجبه لكن تركناه إذا جهر الإمام للأدلة، ويشرع فى أفعالها بعد إمامه من غير تخلف بعد فراغ الإمام فإن وافقه كره تحرم مسابقته فإن ركع أو سجد قبله

Marfat.com

سهواً رجع ليأتى به بعده فإن لم يفعل عالما عمداً بطلت صلاته وإن تخلف عنه بركن بلا عذر فكالسابق به ، وإن كان لعذر من نوم أو غفلة أو عجلة إمام فعله ولحقه، وإن تخلف لركعة بعذر تابعه فيما بقى من صلاته وقضاها بعد سلام الإمام ، ويسن له إذا عرض عارض لبعض المأمومين يقتضى خروجه أن يخفف ، وتكره سرعة تمنع مأموماً من فعل ما يسن ، ويسن تطويل قراءة الركعة الأولى أطول من الثانية ، ويستحب للإمام انتظار الداخل ليدرك الركعة إن لم يشق على مأموم .

وأولى الناس بالإمامة أقرأهم لكتاب الله ، وأما تقديم النبى صلى الله عليه وسلم أبا بكر مع أن غيره أقرأ منه كأبى، ومعاذ فأجاب أحمد أن ذلك ليفهموا أنه المقدم فى الأمامة الكبرى وقال غيره لما قدمه مع قوله يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ، لأنهم لم يكونوا يتجاوزون شيئاً من القرآن حتى يتعلموا معانيه، والعمل به ، كما قال ابن مسعود : كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات من القرآن

Marfat.com

لم يتجاوزهن حتى يتعلم معانيهن ، والعمل بهن ، وروى مسلم عن أبى مسعود البدرى يرفعه « يؤم القوم أقرأهم لكتاب الله، فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فان كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سنا ، ولا يؤمن الرجل الرجل فى سلطانه، ولا يقعد فى بيته على تكرمته إلا بإذنه» وفى الصحيحين «يؤمكم أكبركم » وفى بعض ألفاظ أبى مسعود « فإن كانوا فى الهجرة سواء فأقدمهم سلماً » أى إسلاما ، ومن صلى بأجرة لم يصل خلفه . قال أبو داود : سئل أحمد عن إمام يقول : أصلى بكم رمضان بكذا وكذا فقال : أسأل الله العافية ، ومن يصلى خلف هذا . ولا يصلى خلف عاجز عن القيام إلا إمام الحى — وهو كل إمام مسجد راتب إذا اعتد صلوا وراءه لجلوسا . وإن صلى الإمام وهو محدث أو عليه نجاسة ولم يعلم إلا بعد فراغ الصلاة لم يعد من خلفه وأعاد الإمام وحده فى الحدث، ويكره أن يؤم قوم أكثرهم يكرهه بحق . ويصح ائتمام متوضىء بمتيمم ، والسنة وقوف

Marfat.com

المأمومين خلف الإمام لحديث جابر وجبار لما وقفا عن يمينه ويساره أخذ بأيديهما فأقامهما خلفه رواه مسلم، وأما صلاة ابن مسعود بعلقمة والأسود وهو بينهما فأجاب ابن سيرين أن المكان كان ضيقا .. وإن كان المأموم واحداً وقف عن يمينه وإن وقف عن يساره أداره عن يمينه ولا تبطل تحريمته وأن أم رجلا وامرأة وقف الرجل عن يمينه والمرأة خلفه لحديث أنس رواه مسلم، وقرب الصف منه أفضل، وقرب الصفوف بعضها من بعض، وكذا توسطه للصف لقوله صلى الله عليه وسلم «وسطوا الإمام، وسدوا الخلل» وتصح مصافحة صبي لقول أنس: صففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز خلفنا وإن صلى فذا لم تصح وإن كان المأموم برى الإمام أو من وراءه صح ولو لم تتصل الصفوف وكذا لو لم ير أحدهما إن سمع التكبير لإمكان الاقتداء بسماع التكبير كالمشاهدة وإن كان بينهما طرق وانقطعت الصفوف لم يصح واختار الموفق وغيره أن ذلك لا يمنع لعدم النص فيه والإجماع، ويكره أن يكون الإمام أعلى من المامومين

Marfat.com

قال ابن مسعود لحذيفة : ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك ؟ قال : بلى . رواه الشافعى بإسناد ثقات ، ولا بأس بعلو يسير كدرجة منبر لحديث سهل أنه صلى الله عليه وسلم صلى على المنبر ثم نزل القهقرى وسجد ، الحديث ولا بأس بعلو مأموم لأن أبا هريرة صلى على ظهر المسجد بصلاة الأمام . رواه الشافعى ، ويكره تطوع الإمام فى موضع المكتوبة بعدها ، لحديث المغيرة مرفوعا رواه أبو داود لكن قال أحمد : لا أعرفه عن غير على ولا ينصرف المأموم قبله ، لقوله صلى الله عليه وسلم « لا تسبقونى بالركوع ، ولا بالسجود ، ولا لا نصراف » ويكره لغير الإمام اتخاذ مكان فى المسجد لا يصلى فرضه إلا فيه لنهيه صلى الله عليه وسلم عن إيطان كإيطان البعير ، ويعذر فى ترك الجمعة والجماعة مريض ، وخائف ضياع ماله ، أو ما هو مستحفظ عليه لأن المشقة اللاحقة بذلك أكثر من بلل الثياب بالمطر الذى هو عذر بالاتفاق لقول ابن عمر كان النبى صلى الله عليه وسلم ينادى مناديه فى الليلة الباردة أو المطيرة فى السفر : صلوا فى

Marfat.com

وحالكم . أخرجاه. ولهما عن ابن عباس أنه قال لمؤذنه فى يوم مطير يوم جمعة « إذا قلت أن محمداً رسول الله فلا تقل حى على الصلاة قل صلوا فى بيوتكم » فكأن الناس استنكروا ذلك فقال فعله من هو خير منى — يعنى رسول الله صلى عليه وسلم — وإنى كرهت أن أخرجكم فى الطين والدحض، ويكره حضور المسجد لمن أكل ثوماً ، أو بصلا ، ولو خلا من آدمى لتأذى الملائكة بذلك .

## باب صلاة أهل الأعذار

يجب أن يصلى المريض قائماً فى فرض لحديث عمران « صلى قائماً ، فان لم تستطع فقاعداً ،فان لم تستطع فعلى جنب » رواه البخارى . زاد النسائى «فان لم تستطع فمستلقياً » ويومئ لركوعه وسجوده برأسه ما أمكنه لقوله صلى الله عليه وسلم « إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » وتصح صلاة فرض على راحلة واقفة أو سائرة خشية تأذ بوحل ومطر لحديث يعلى بن أمية ، رواه الترمذى وقال العمل عليه عند أهل العلم

Marfat.com

والمسافر يقصر الرباعية خاصة وله الفطر فى رمضان ، وإن ائتم بمن يلزمه الإتمام به أتم . ولو أقام لقضاء حاجة بلا نية إقامة ولا يعلم متى تنقضى ، أو حبسه مطر أو مرض قصر أبداً . والأحكام المتعلقة بالسفر أربعة : القصر ، والجمع ، والمسح ، والفطر ، ويجوز الجمع بين الظهرين وبين العشائين فى وقت أحدهما للمسافر . وتركه أفضل ، غير جمعى عرفة ومزدلفة ولمريض يلحقه بتركه مشقة لأنه صلى الله عليه وسلم جمع من غير خوف ولا سفر وثبت الجمع للمستحاضة وهو نوع مرض

واحتج أحمد بأن المرض أشد من السفر وقال الجمع فى الحضر إذا كان من ضرورة أو شغل وقال : صحت صلاة الخوف عن النبى صلى الله عليه وسلم من ستة أوجه أو سبعة كلها جائزة وأما حديث سهل فأنا أختاره . وهى صلاة ذات الرقاع « طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو فصلى بالتى معه ركعة ، ثم ثبت قائماً ، وأتموا لأنفسهم ، ثم انصرفوا ، وصفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التى بقيت

Marfat.com

من صلاته ثم ثبت جالساً ، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. متفق عليه وله أن يصلى بكل طائفة صلاة ويسلم بها . رواه أحمد وأبو داود والنسائى ويستحب حمل السلاح فيها لقوله تعالى ( وليأخذوا أسلحتهم ) ولو قيل بوجوبه لكان له وجه لقوله تعالى ( ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم ) وإذا اشتد الخوف صلوا رجالا وركباناً مستقبلى القبلة، وغير مستقبليها، لقوله تعالى (فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً ) يومئون إيماء بقدر الطاقة ، ويكون السجود أخفض من الركوع ، ولا تجوز جماعة إذا لم تمكن المتابعة .

## باب صـــلاة الجمعة

وهى فرض عين على كل مسلم بالغ عاقل ، ذكر حر مستوطن ببناء يشمله اسم واحد ، ومن حضرها ممن لا تجب عليه أجزأته ، وإن أدرك ركعة أتمها جمعة ، وإلا أتمها ظهراً ، ولا بد من تقدم خطبتين فيهما حمد الله ، والشهادتان ، والوصية بما يحرك القلوب ، وتسمى خطبة، ويخطب على منبر ، أو موضع

Marfat.com

عال ، ويسلم على المأمومين ، إذا خرج ، وإذا أقبل عليهم ثم يجلس إلى فراغ الأذان ، لحديث ابن عمر . رواه أبو داود ويجلس بين الخطبتين جلسة خفيفة ، لما فى الصحيحين من حديث أبن عمر .

ويخطب قائما لفعله صلى الله عليه وسلم ، ويقصد تلقاء وجهه ، ويقصر الخطبة .

وصلاة الجمعة ركعتان : يجهر فيهما بالقراءة ، يقرأ فى الأولى بالجمعة ، والثانية بالمنافقين ، أو بسبح ، والغاشية ، صح الحديث بالكل ، ويقرأ فى فجر يومها بآلم السجدة ، وسورة الإنسان ، وتكره المداومة على ذلك ، وإن وافق عيد يوم جمعة سقطت الجمعة عمن حضر العيد إلا الإمام ، فلا تسقط عنه ، والسنة بعد الجمعة ركعتان ، أو أربع ، ولا سنة لها قبلها ، بل يستحب أن يتنفل بما شاء ، ويسن لها الغسل ، والسواك ، والطيب ، ويلبس أحسن ثيابه ، وأن يبكر ماشيا ، ويجب السعى بالنداء الثانى بسكينة وخشوع ، ويدنو من الإمام ،

Marfat.com

ويكثر الدعاء فى يومها رجاء إصابة ساعة الاستجابة ، وأرجاها آخر ساعة بعد العصر إذا تطهر ، وانتظر صلاة المغرب ، لأنه فى صلاة ، ويكثر الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى يومها وليلتها ، ويكره أن يتخطى رقاب الناس ، إلا أن يرى فرجة لا يصل إليها إلا به ، ولا يقيم غيره ، ويجلس مكانه ولو عبده ، أو ولده ، ومن دخل والإمام يخطب لا يجلس حتى يصلي ركعتين يخففهما ، ولا يتكلم ، ولا يعبث ، والإمام يخطب لقوله صلى الله عليه وسلم : « ومن مس الحصى فقد لغى » . صححه الترمذى ، ومن نعس انتقل من مجلسه لأمره صلى الله عليه وسلم بذلك ، صححه الترمذى .

## باب صـــــلاة العيدين

إذا لم يعلم بالعيد إلا بعد الزوال ، خرج من الغد فصلى بهم ، ويسن تعجيل الأضحى ، وتأخير الفطر ، وأكله قبل الخروج إليها فى الفطر تمرات وتراً ، ولا يأكل فى الأضحى

Marfat.com

حتى يصلى ، وإذا غدا من طريق رجع من آخر ، وتسن صحراء قريبة فيصلى ركعتين ويكبر تكبيرة الإحرام ، ثم يكبر بعدها ستا ، ويكبر فى الثانية خمسا ، يرفع يديه مع كل تكبيرة ، ويقرأ فيهما : « بسبح ، والغاشية » ، فإذا فرغ خطب ، ولا يتنفل قبلها ، ولا بعدها فى موضعها ، ويسن التكبير فى العيدين وإظهاره فى المساجد ، والطرق ، والجهر به من أهل القرى ، والأمصار ، ويتأكد فى ليلتى العيدين ، وفى الخروج إليها ، وفى الأضحى ، يبتدئ التكبير المطلق من ابتداء عشر ذى الحجة ، والمقيد من صلاة الفجر يوم عرفة ، إلى عصر آخر أيام التشريق ، ويسن الاجتهاد فى العمل الصالح أيام العشر .

## باب صلاة الكسوف

ووقتها من حين الكسوف إلى التجلى وهى سنة مؤكدة حضراً وسفراً حتى للنساء ، ويسن ذكر الله ، والدعاء والاستغفار ، والعتق ، والصدقة ، ولا تعاد إن صليت ، ولم

Marfat.com

ينجل ، بل يذكرون الله ويستغفرونه ، حتى ينجلى وينادى لها : الصلاة جامعة ، ويصلى ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ، ويطيل القراءة والركوع والسجود ، كل ركعة بركوعين ، لكن تكون فى الثانية دون الأولى ، ثم يتشهد ، ويسلم ، وإن تجلى فيها أتمها خفيفة لقوله صلى الله عليه وسلم : « فصلوا وادعوا ، حتى ينكشف ما بكم »

## باب صلاة الاستسقاء

وهى سنة مؤكدة ، حضرا وسفرا ، وصفتها صفة صلاة العيد ، ويسن فعلها أول النهار ، ويخرج متخشعا ، متذللا ، متضرعا ، لحديث[1] ابن عباس صححه الترمذى ، فيصلى بهم ، ثم يخطب خطبة واحدة ، ويكثر فيها الاستغفار ، ويدعو ، ويرفع يديه ويكثر منه ويقول : « اللهم اسقنا غيثا مغيثا ، هنيئا مريئا ، غدقا مجللا ، سنا عاما ، طبقا دائما ، نافعا غير ضار ، عاجلا غير آجل .

---

(١) راجع الأحاديث .

Marfat.com

اللهم اسق عبادك ، وبهائمك ، وانشر رحمتك ، وأحيي بلدك الميت ، اللهم اسقنا الغيث ، ولا تجعلنا من القانطين ، اللهم سقيا رحمة ، لا سقيا عذاب ، ولا بلاء ، ولا هدم ، ولا غرق ، اللهم إن بالعباد والبلاد من اللأواء ، والجهد ، والضنك ما لا نشكوه إلا إليك ، اللهم أنبت لنا الزرع ، وأدر لنا الضرع ، واسقنا من بركات السماء ، وأنزل علينا من بركاتك ، اللهم إنا نستغفرك ، إنك كنت غفارا ، فأرسل السماء علينا مدرارا » .

ويستحب أن يستقبل القبلة فى أثناء الخطبة ، ثم يحول رداءه ، فيجعل ما على الأيمن على الأيسر ، وعكسه ، لأنه صلى الله عليه وسلم حول إلى الناس ظهره ، واستقبل القبلة ، ثم حول رداءه . متفق عليه ، ويدعوه سرا حال استقبال القبلة ، وإن استسقوا عقب صلاتهم ، أو فى خطبة الجمعة أصابوا السنة .

ويستحب أن يقف أول المطر يخرج رجله وثيابه ،

Marfat.com

ليصيبها المطر ، ويخرج إلى الوادى إذا سال ويتوضأ ، ويقول إذا رأى المطر : « اللهم صيبا نافعا » ، وإذا زادت المياه وخيف من كثرة المطر استحب أن يقول : « اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الظراب والآكام ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر » .

ويدعو عند نزول المطر ويقول : مطرنا بفضل الله ورحمته ، وإذا رأى سحابا . أو هبت ريح سأل الله من خيره واستعاذ من شره ، ولا يجوز سب الريح ، بل يقول : اللهم إنى أسألك خير هذه الريح ، وخير ما فيها ، وخير ما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها ، وشر ما فيها ، وشر ما أرسلت به . اللهم اجعلها رحمة ، ولا تجعلها عذابا . اللهم اجعلها رياحا ، ولا تجعلها ريحا ، وإذا سمع صوت الرعد والصواعق قال : اللهم لا تقتلنا بغضبك ، ولا تهلكنا بعذابك ، وعافنا قبل ذلك ، سبحان من سبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ،



Marfat.com

وإذا سمع نهيق حمار ، أو نباح كلب ، استعاذ بالله من الشيطان ، وإذا سمع صياح الديك سأل الله من فضله .

## باب الجنـــــائز

يجوز التداوى اتفاقا ، ولا ينافى التوكل ، ويكره الكى وتستحب الحمية ، ويحرم بمحرم أكلا وشربا ، وصوت ملهاة لقوله صلى الله عليه وسلم : ( لا تداووا بحرام ) ، وتحرم التميمة وهى عوذة ، أو خرزة تعلق ، ويسن الإكثار من ذكر الموت والاستعداد له . وعيادة المريض ، ولا بأس أن يخبر المريض بما يجد من غير شكوى بعد أن يحمد الله ، ويجب الصبر ، والشكوى إلى الله لا تنافيه ، بل هى مطلوبة ، ويحسن الظن بالله وجوبا ولا يتمنى الموت لضر نزل به ، ويدعو العائد للمريض بالشفاء ، فإن نزل به استحب أن يلقن « لا إله إلا الله » ، ويوجه إلى القبلة ، فإذا مات أغمضت عيناه ، ولا يقول أهله إلا الكلام الحسن ، لأن الملائكة يؤمنون على مايقولون ، ويسجى بثوب

Marfat.com

ويسارع فى قضاء دينه ، وإبراء ذمته من نذر ، أو كفارة لقوله صلى الله عليه وسلم : « نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه » ، حسنه الترمذى ، ويسن الإسراع فى تجهيزه لقوله صلى الله عليه وسلم : « لا ينبغى لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهرانى أهله » . رواه أبو داود ، ويكره النعى ، وهو النداء بموته .

وغسله والصلاة عليه ، وحمله ، وتكفينه ، ودفنه موجها إلى القبلة فرض كفاية ، ويكره أخذ الأجرة على شىء من ذلك ، وحمل الميت إلى غير بلده لغير حاجة ، ويسن للغاسل أن يبدأ بأعضاء الوضوء والميامن ، ويغسله ثلاثا أو خمسا ، ويكفى مرة ، وإذا ولد السقط لأكثر من أربعة أشهر غسل وصلى عليه لقوله صلى الله عليه وسلم : « السقط يصلى عليه ، ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة » صححه الترمذى ، ولفظه ، « والطفل يصلى عليه » .

ومن تعذر غسله لعدم ماء أو غيره يمم ، والواجب فى

Marfat.com

كفنه ثوب يستر جميعه . فإن لم يجد ما يستره ستر العورة ، ثم رأسه ، وما يليه ، ويجعل على باقي جسده حشيش أو ورق .

## صفة صـــلاة الجنازة

ويقوم الإمام فى الصلاة عليه عند صدر رجل ، ووسط امرأة ، ويكبر ، فيقرأ الفاتحة ، ثم يكبر ، فيصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يكبر ، ويدعو للميت ، ثم يكبر الرابعة ، ويقف بعدها قليلا ، ثم يسلم واحدة عن يمينه ، ويرفع يديه مع كل تكبيرة ، ويقف مكانه حتى ترفع . روى ذلك عن عمر ، ويستحب لمن لم يصل عليها ، أن يصلى عليها إذا وضعت أو بعد الدفن على القبر ، ولو جماعة إلى شهر من دفنه ، ولا بأس بالدفن ليـلا ، ويكره عند طلوع الشمس ، وعنـد غروبها ، وقيامها ، ويسن الإسراع بها دون الخبب ، ويكره جلوس من تبعها حتى توضع على الأرض للدفن ، ويكون التابع لها متخشعا متفكرا فى مآله ، ويكره التبسم والتحدث

Marfat.com

فى أمر الدنيا ، ويستحب أن يدخله قبره من عند رجليه إن كان أسهل ، ويكره أن يسجى قبر رجل ، ولا يكره للرجال دفن امرأة ، وثم محرم ، واللحد أفضل من الشق ، ويسن تعميقه وتوسيعه ، ويكره دفنه فى تابوت ويقول عنـــد وضعه : بسم الله وعلى ملة رسول الله ، ويستحب الدعاء عند القبر بعد الدفن واقفا عنده ، ويستحب لمن حضره أن يحثو عليه من قبل رأسه ثلاث حثيات .

ويستحب رفع القبر قدر شبر ، ويكره فوقه لقوله صلى الله عليه وسلم لعلى : « لاتدع تمثالا إلا طمسته ، ولا قبرا مشرفا إلا سويته » . رواه مسلم ، ويرش عليه المـاء ، ويوضع عليه حصباء تحفظ ترابه ، ولا بأس بتعليمه بحجر ونحوه ، ليعرف لما روى فى قبر عثمان بن مظعون ، ولا يجوز تجصيصه ولا البناء عليه ، ولا الـكتابة عليه ، ويجب هدم البناء ، ولا يزاد على تراب القبر من غيره للنهى عنه . رواه أبو داود . ولا يجوز تقبيله ، ولا تخليقه ، ولا تبخيره ، ولا الجلوس عليه

Marfat.com

ولا التخلى عليه، وكذلك بين القبور ، ولا الاستشفاء بترابه ، ويحرم إسراجه ، واتخاذ المسجد عليه ، ويجب هدمه ، ولا يمشى بالنعل فى المقبرة للحديث ، قال أحمد وإسناده جيد

وتسن زيارة القبور بلا سفر لقوله صلى الله عليه وسلم « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد » ولا يجوز للنساء لقوله صلى الله عليه وسلم « لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج » رواه أهل السنن، ويكره التمسح به والصلاة عنده وقصده لأجل الدعاء فهذه من المنكرات، ويقول الزائر والمار بالقبر « السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون يرحم المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية . اللهم لا تحرمنا أجرهم ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم » .

ويخير بين تعريفه وتنكيره فى سلام الحى ، وابتداءه سنة ورده واجب ولو سلم على إنسان ثم لقيه ثانياً وثالثاً أو أكثر سلم عليه . ولا يجوز الانحناء فى السلام ولا يسلم على أجنبية

Marfat.com

إلا عجوز لا تشتهى ، ويسلم عند الانصراف وإذا دخل على أهله سلم وقال : اللهم إنى أسألك خير الموجل وخير المخرج بسم الله ولجنا وبسم الله خرجنا وعلى الله ربنا توكلنا ، وتسن المصافحة لحديث أنس ولا تجوز مصافحة المرأة . ويسلم الصبيان ويسلم على الصغير والقليل والماشى والراكب على ضدهم . وإن بلغه رجل سلام آخر استحب له أن يقول : عليك وعليه السلام .

ويستحب لكل من المتلاقين أن يحرص على الابتداء بالسلام ولا يزيد فى الرد ولا فى الابتداء على قول : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وإذا تثاءب كظم ما استطاع فإن غلبه غطى فمه وإذا عطس خمر وجهه وغض صوته وحمد الله تعالى جهراً بحيث يسمع جليسه ويقول سامعه : يرحمك الله . ويرد عليه العاطس بقوله : يهديكم الله ويصلح بالكم ولا يشمت من لا يحمد الله ، وإن عطس ثانياً وثالثاً شمته وبعدها يدعو له بالعافية

Marfat.com

ويجب الاستئذان على من أراد الدخول عليه من قريب وأجنبي فإن أذن له وإلا رجع، والاستئذان ثلاثاً لا يزيد عليها وصفة الاستئذان السلام عليكم. أدخل؟ ويجلس حيث ينتهى به المجلس، ولا يفرق بين اثنين إلا بإذنهما * ويستحب تعزية المصاب بالميت، ويكره الجلوس لها ولا تعيين فيما يقوله المعزى بل يحثه على الصبر، ويعده بالأجر، ويدعو للميت، ويقول المصاب: الحمد لله رب العالمين إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم اجرنى فى مصيبتى وأخلف لى خيرا منها. وإن صلى عملا بقوله تعالى ( واستعينوا بالصبر والصلاة ) فحسن، فعله ابن عباس. والصبر واجب، ولا يكره البكاء على الميت، وتحرم النياحة. والنبى صلى الله عليه وسلم برىء من الصالقة والحالقة والشاقة فالصالقة التى ترفع صوتها عند المصيبة، والحالقة التى تحلق شعرها، والشاقة التى تشق ثوبها ويحرم إظهار الجزع.

Marfat.com

الصلاة إذا وافق العيد يوم الجمعة وتشاؤم الناس ؟ !

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : إذا اجتمع الجمعة والعيد فى يوم واحد ، فللعلماء فى ذلك ثلاثة أقوال .

القول الأول :

أن تجب الجمعة على من شهد العيد كما تجب سائر الجمع للعمومات الدالة على وجوب الجمعة

القول الثانى :

تسقط عن أهل البر مثل أهل العوالى والشواذ لأن عثمان بن عفان أرخص لهم ترك الجمعة لما صلى بهم العيد

القول الثالث :

وهو الصحيح أن من شهد العيد سقطت عنه الجمعة لكن على الإمام أن يقيم الجمعة ليشهدها من شاء شهودها ومن لم يشهد العيد ، وهذا هو المأثور عن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، كعمر ، وعثمان ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وابن الزبير ، وغيرهم ولا يعرف عن الصحابة فى ذلك خلاف ، وأصحاب

Marfat.com

القولين المتقدمين لم يبلغهم ما فى ذلك من السنة عن النبى صلى الله عليه وسلم لما اجتمع فى يومه عيد أن صلى العيد ثم رخص فى الجمعة وفى لفظ أنه قال ( أيها الناس إنكم قد أصبتم خيرا فمن شاء أن يشهد الجمعة فإنا مجمعون ) اه ونقول الأحسن أن نصلى الجمعة لتضعيف الأئمة لهذه الأحاديث .

إذا فلا مناسبة للتشاؤم إذا صادف العيد يوم الجمعة ؟

Marfat.com

# الباب السادس

# آداب الصلاة

قال الله تعالى : « وأقم الصلاةَ لذكرى » وقال تعالى : « الذين هم على صلاتهم دائمون » .

وقال النبى صلى الله عليه وسلم : « من صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشىء من الدنيا غفر له ماتقدم من ذنبه » .

فمن أدب الصلاة : —

١ — أن لا تعرف من على يمينك ولا من على شمالك من حسن قيامك بين يدى خالقك القائم على كل نفس بما كسبت هكذا كان دأب أهل الخشية والخشوع بين يدى الله تعالى قال سعيد بن جبير : ماعرفت من على يمينى ولا من على شمالى فى الصلاة منذ ٤٠ سنة .

وقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : الخشوع فى الصلاة أن لا يعرف المصلى من على يمينه وعن شماله .

Marfat.com

٢ — ومنه أن يستعد المصلى لها بالوضوء قبل دخول وقتها . وأن يكون قلبه وهمه مع ربه فيستحضر المصلى أنه واقف بين يدى رب العالمين وأحكم الحاكمين ويمتلىء قلبه خشية وخشوعا لله الذى خلقه وهداه .

٣ — ومنه أن لا يبصق إلى جهة القبلة . فقد روى عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه رأى فى القبلة نخامة فغضب غضباً شديداً ثم حكها بعرجون كان فى يده . وقال إئتونى بعبير فلطخ أثرها بزعفران ثم التفت إلينا فقال أيكم يحب أن يبزق فى وجهه ؟ فقلنا لا : قال فإن أحدكم إذا دخل فى صلاته فإن الله عز وجل بينه وبين القبلة . وفى لفظ آخر واجهه الله تعالى فلا يبزقن أحدكم تلقاء وجهه ولا عن يمينه . ولـكن عن شماله أو تحت قدمه اليسرى .

٤ — ومنه أن المصلى إذا خرج من بيته إلى المسجد يدعو بما ورد عن النبى صلى الله عليه وسلم كما فى حديث ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج إلى الصلاة وهو يقول : « اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى

Marfat.com

نوراً وفى سمعى نورا وعن يمينى نورا وخلفى نورا وفى عصبى وفى لحمى نورا وفى دمى نورا وفى بشرى نورا » . أخرجه الشيخان .

وفى الحديث : إن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لا يريد إلا الصلاة ولا ينهزه إلا الصلاة لم يخط خطوة إلا رفع له بها درجة أو حط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان فى صلاة ما كانت الصلاة هى تحبسه . والملائكة يصلون على أحدكم ما دام فى مجلسه الذى صلى فيه ويقولونَ اللهم اغفر له اللهم ارحمه . اللهم تب عليه . مالم يؤذ فيه أو يحدث فيه . أخرجه السبعة إلا النسائى عن أبى هريرة .

٥ — ومن أدب الصـــــلاة أن المصلى إذا خرج إلى المسجد يمشى وعليه أثر الخشوع والسكينة ، فلا يسرع فى مشيه ولا يحدث فى ذهابه جلبة ولا ضوضاء . وفى حديث أبى قتادة قال . بينما نحن نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم إذ سمع جلبة رجال . فلما صلى قال ماشأنكم ؟ قالوا استعجلنا إلى الصلاة قال فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم السكينة

Marfat.com

فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا . أخرجه أحمد والشيخان وعن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » أخرجه مسلم وأبوداود .

والحكمة فى طلب المشى إلى الصلاة بالوقار وكراهية الإسراع بينها النبى صلى الله عليه وسلم بقوله : « فإن أحدكم إذا كان يعمل إلى الصلاة فهو فى صلاة » . أخرجه مسلم عن أبى هريرة .

أى أنه فى حكم المصلى فينبغى أن يفعل مايفعله المصلى وأن يجتنب مايجتنبه .

٦ — و من أدب الصلاة أن المصلى إذا وصل المسجد قدم رجله اليمنى فى الدخول وقال: أعوذ بالله العظيم و بوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم باسم الله والحمد لله وصلى الله على محمد وعلى آل محمد وسلم اللهم أغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

٧ — ومن أدب الصلاة الاهتمام بتكميل الصفوف

Marfat.com

الأول فالأول وتراص المأمومين وسد الفرج لحديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « أتموا الصف المقدم ثم الذى يليه فما كان من نقص فليكن فى الصف المؤخر » أخرجه أبو داود والنسائى والبيهقى . ولحديث عائشة رضى الله تعالى عنها أن النبى صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال : « من سد فرجة فى صف رفعه الله بها درجة وبنى له بيت فى الجنة » أخرجه الطبرانى فى الأوسط . ولحديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مامن خطوة أعظم أجراً من خطوة مشاها رجل إلى فرجة فى الصف فسدها» أخرجه البزار بسند حسن ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من وصل صفا وصله الله ومن قطع صفا قطعه الله » أخرجه النسائى والحاكم وابن خزيمة

٨ — ومن أدب المصلى اتخاذه سترة وهى ما يجعله المصلى بين يديه لمنع المرور أمامه فيسن للامام والمنفرد اتخاذها سفراً وحضراً لعموم حديث سهل بن أبى حثمة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا صلى أحدكم فليصل إلى سترة وليدن منها حتى لا يقطع الشيطان عليه صلاته» . أخرجه أحمد وأبو داود

Marfat.com

والحاكم وقال على شرحه الشيخين . ولحديث ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحرب فتوضع بين يديه فيصلى إليها والناس وراءه وكان يفعل ذلك فى السفر فمن ثم اتخذها الأمراء أخرجه الشيخان وأبو داود وأما المأموم فسترة الإمام سترة له . لحديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال : هبطنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية أُذَاخِرْ فحضرت الصلاة فصلى إلى جدار فاتخذه قبلة ونحن خلفه فجاءت بهمة تمر بين يديه فما زال يدار حتى لصق بطنه بالجدار ومرت من ورائه . أخرجه أحمد وأبو داود بسند جيد .

ووجه الدلالة أنه صلى الله عليه وسلم لم ينكر على المأمومين مرور البهمة أمامهم ومنعها من المرور بينه وبين سترته .

وينبغى أن يكون ارتفاع السترة كذراع وعرضها لا حد له فيكفى الغليظ والرفيع عند الحنفية والشافعية والحنابلة ودليل ذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل فى غزوة تبوك عن سترة المصلى فقال « كمؤخرة الرجل » أخرجه مسلم . والمؤخرة ارتفاعها ذراع .

Marfat.com

# تأخير الصلاة عن وقتها عمدا

## أو تقديمها عليه من غير عذر كفر

أو مرض ، على القول بجواز الجمع به .




قال الله تعالى : « فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا إلا من تاب » ليس معنى إضاعتها تركها كلية ، ولكن تأخيرها عن أوقاتها .

وقال تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون » . فالمراد بذكر الله هنا الصلوات الخمس ، وقال صلى الله عليه وسلم : أول مايحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن نقصت فقد خاب وخسر . وقال تعالى :



Marfat.com

« إن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا » .

وعن سعد ابن أبى وقاص قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل ( الذين هم عن صلاتهم ساهون ) قال : هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها.

وعن أبى يعلى بسند حسن عن مصعب بن سعد قال قلت لأبى : يا أبتاه أرأيت قوله تعالى ( الذين هم عن صلاتهم ساهون ) أينا لا يسهو أينا لا يحدث نفسه ؟ قال : ليس ذاك إنما هو إضاعة الوقت . والويل شدة العذاب وقيل وادى فى جهنم لو سير فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره فهو مسكن من يتهاون بالصلاة ويؤخرها عن وقتها إلا أن يتوب

وعن ابن حبان فى صحيحه : من فاتته صلاة العصر ( أى فى وقتها ) فكأنما وتر أهله وماله

وقد اختلف العلماء من الصحابة ، ومن بعدهم ، فى كفر تارك الصلاة ، وقد مر فى الأحاديث الكثيرة السابقه التصريح بكفره وشركه وخروجه من الملة ، وبأنه تبرأ منه ذمة الله ،

Marfat.com

وذمة رسوله ، وبأنه يحبط عمله ، وبأنه لا دين له ، وبأنه لا إيمان له ، وبنحو ذلك من التغليظات ، وأخذ بظاهرها جماعة كثيرة من الصحابة ، والتابعين ، ومن بعدهم ، فقالوا : من ترك صلاة متعمداً حتى خرج جميع وقتها ، كان كافراً مراق الدم ، منهم عمر ، وعبد الرحمن بن عوف ، ومعاذ بن جبل وأبو هريرة ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، وأبو الدرداء ، ومن غير الصحابة : أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وعبد الله المبارك ، والنخعى ؛ والحكم بن عيينة ، وأيوب السختيانى ، وأبو داود الطيالسى ، وأبو بكر بن أبى شيبة ، وزهير بن حرب وغيرهم ، فهؤلاء الأئمة كلهم قائلون بكفر تارك الصلاة وإباحة دمه .

قال ابن حزم : قد جاء عن عمر وذكر بعض من ذكرنا أن من ترك صلاة فريضة واحدة متعمداً ، حتى يخرج وقتها فهو كافر مرتد ، ولا نعلم لهؤلاء الصحابة مخالفا انتهى .

Marfat.com

## صـــلاة الحاجة

روى أحمد بسند صحيح عن أبى الدرداء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من توضأ فأسبغ الوضوء ثم صلى ركعتين يتمُّهما أعطاه الله ما سأل معجَّلا أو مؤخراً » .

## صـــلاة التوبة

عن أبى بكر رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من رجل يذنب ثم يقوم فيتطهَّر ثم يصلّى[1] ثم يستغفر الله إلا غفر له ثم قرأ هذه الآية : « وَالَّذِينَ إِذَا فَعلوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنوبَ إِلاّ اللهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلوا وَهُمْ يَعْلَمُون أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فيها ) رواه أبو داود والنسائى وابن ماجه والبيهقى والترمذى وقال حديث حسن .

وروى الطبرانى فى الكبير بسند حسن عن أبى الدرداء

---

(١) أى ركعتين لرواية ابن حبان والبيهقى وابن خزيمة

Marfat.com

أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام فصلَّى ركعتين أو أربعاً مكتوبة أو غير مكتوبة يحسن فيهن الركوع والسجود ثم استغفر الله غفر له » .

## صـــلاة الاستخارة

يسن لمن أراد أمراً من الأمور المباحة[1] والتبس عليه وجه الخير فيه أن يصلى ركعتين من غير الفريضة ولو كانتا من السنن الراتبة أو تحية المسجد فى أى وقت من الليل أو النهار يقرأ فيها بما شاء بعد الفاتحة ، ثم يحمد الله ويصلى على نبيه صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بالدعاء الذى رواه البخارى من حديث جابر رضى الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة فى الأمور كلها[1] كما يعلمنا السورة من القرآن يقول : « إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة

---

(١) الواجب والمندوب مطلوب الفعل . والمحرم والمكروه مطلوب الترك ، ولهذا لا تجرى الاستخارة إلا فى أمر مباح .

(١) قال الشوكانى : هذا دليل على العموم وإن المرء لا يحتقر أمراً لصغره وعدم الاهتمام به فيترك الاستخارة فيه ، فرب أمر يستخف بأمره فيكون فى الإقدام عليه ضرر عظيم أو فى تركه ، ولذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم : « ليسأل أحدكم ربه حتى فى شسع نعله » .

Marfat.com

ثم ليقل : اللهم إنى أستَخيرُك[1] بعلمك وأستقدرُك بقدرتِك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تَقْدِرُ ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب : اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر[2] خيرٌ لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى ، أو قال : عاجل أمرى وآجله[3] . فاقدُره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمرَ شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبةِ أمرى ، أوقال : عاجل أمرى وآجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدُرلى الخيرَ حيث كان ثم أرضنى به » قال : ويسمى حاجته : أى يسمى حاجته عند قوله : « اللهم إن كان هذا الأمر » .

ولم يصح فى القراءة فيها شىء مخصوص ، كما لم يصح شىء فى استحباب تكرارها . قال النووى : ينبغى أن يفعل بعد الاستخارة ما ينشرح له ، فلا ينبغى أن يعتمد على انشراح كان فيه هوى قبل الاستخارة ، بل ينبغى للمستخير ترك اختياره رأساً وإلا فلا يكون مستخيراً الله ، بل يكون غير صادق فى

---

(١) أستخيرك : أى أطلب منك الخيرة أو الخير .
(٢) يسمى حاجته هنا .
(٣) يجمع بينهما .

Marfat.com

طلب الخيرة وفى التبرى من العلم والقدرة وإثباتهما لله تعالى ، فإذا صدق فى ذلك تبرأ من الحول والقوة ومن اختياره لنفسه .

## الصلاة فى السفينة والقاطرة والطائرة

تصح الصلاة فى السفينة والقاطرة والطائرة بدون كراهة حسبما تيسر له . فعن ابن عمر قال : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى السفينة ؟ قال : « صل فيها قائماً إلا أن تخاف الغرق » رواه الدارقطنى والحاكم على شرط الشيخين . وعن عبد الله بن أبى عتبة قال : صحبت جابر بن عبد الله وأبا سعيد الخدرى وأبا هريرة فى سفينة فصلوا قياماً فى جماعة أمّهم بعضُهم وهم يقدرون عَلَى الْجُدّ[1] . رواه سعيد بن منصور .

## اجتماع الجمعة والعيد فى يوم واحد

إذا اجتمع الجمعة والعيد فى يوم واحد سقطت الجمعة عمن صلى العيد . فعن زيد بن أرقم قال : صلى النبى صلى الله عليه وسلم العيد ثم رخص فى الجمعة فقال : « من شاء أن يصلى فليصل »

---

(١) الجد : الشاطىء .

Marfat.com

رواه الخمسة وصححه ابن خزيمة والحاكم . وعن أبى هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال : « قد اجتمع فى يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مُجَمِّعُون » رواه أبوداود ويستحب للامام أن يقيم الجمعة ليشهدها مَن شاءَ شهودها ومن لم يشهد العيد لقوله صلى الله عليه وسلم : « وإنا مجمعون » وتجب صلاة الظهر عَلَى من تخلف عن الجمعة لحضوره العيد عند الحنابلة ، والظاهر عدم الوجوب لما رواه أبو داود عن الزبير أنه قال عيدان اجتمعا فى يوم واحد فجَمَّعَهما فصلاهما ركعتين بُكرةً لم يزد عليهما حتى العصر .

## وجوب صلاة الجمعة

أجمع العلماء عَلَى أن صلاة الجمعة فرض عين وأنها ركعتان . لقول الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذا نُودِىَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ » .

(١) ولما رواه البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه

Marfat.com

أنه سمع رسول الله صلى عليه وسلم يقول : « نحن الآخِرون السابقون يوم القيامة ، بيْد أنهم أُوتوا الكتابَ من قبلنا وأُوتيناه من بعدهم ثم هذا يومهم الذى فُرِض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله . فالناس لنا فيه تبع ، اليهودُ غداً والنصارى بعد غد .

( ٢ ) وعن ابن مسعود رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة : « لقد هممت أن آمر رجلا يُصَلّى بالناس ثم أُحَرِّقَ عَلَى رجال يتخلفون عن الجمعة بُيوتَهُم » رواه أحمد ومسلم .

( ٣ ) وعن أبى هريرة وابن عمر أنهما سمعا النبى صلى الله عليه وسلم يقول عَلَى أعواد منبره : « لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عن وَدْعِهم الجُمعاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قلوبهم ثم لَيَكونُنّ من الغافلين » . رواه مسلم ورواه أحمد والنسائى من حديث ابن عمر وابن عباس .

( ٤ ) وعن أبى الجَعْد الضّمرى وله صحبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ ترك ثلاث جُمَع تهاوناً طبع الله

Marfat.com

عَلَى قلبه » رواه الخمسة . ولأحمد وابن ماجه من حديث جابر نحوه وصححه ابن السكن .

## من تجب عليه ومن لا تجب عليه

تجب صلاة الجمعة على المسلم الحر العاقل البالغ المقيم القادر عَلَى السعى إليها ، الخالى من الأعذار المبيحة للتخلف عنها .

وأما من لا تجب عليهم فهم :

( ١ ، ٢ ) المرأة والصبى . وهذا متفق عليه .

( ٣ ) المريض الذى يشق عليه الذهاب إلى الجمعة أو يخاف زيادة المرض أو بطأه وتأخيره . ويلحق به من يقوم بتمريضه إذا كان لا يمكن الاستغناء عنه . فعن طارق بن شهاب رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الجمعة حق واجب عَلَى كل مسلم فى جماعة إلا أربعة : عبد مملوك أو امرأة أو صبى أو مريض » قال النووى إسناده صحيح عَلَى شرط البخارى ومسلم وقال الحافظ صححه غير واحد .

( ٤ ) المسافر وإن كان نازلا وقت إقامتها فإن أكثر

Marfat.com

أهل العلم يرون أنه لا جمعة عليه ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يسافر فلا يصلى الجمعة فى سفره ، وكان فى حجة الوداع بعرفة يوم الجمعة فصلى الظهر والعصر جمع تقديم ، ولم يصل جمعته ، وكذلك فعل الخلفاء وغيرهم .

( ٥ ، ٦ ) المدين المعسر الذى يخاف الحبس ، والمختفى عن الحاكم الظالم فعن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « مَن سمع النِّداء فلم يجبه فلاصلاة له إلا من عذر » قالوا : يا رسول الله وما العذر ؟ قال : « خوف أو مرض » رواه أبو داود بإسناد صحيح .

( ٧ ) كل معذور مرخَّص له فى ترك الجماعة كعذر المطر والوحل والبرد ونحو ذلك . فعن ابن عباس أنه قال لمؤذنه فى يوم مطير : إذا قلت أشهد أن محمداً رسول الله فلا تقل حَىَّ عَلَى الصلاة قل : صلوا فى بيوتكم . فكأن الناس استنكروا فقال : فعله من هو خير منى ، إن الجمعة عزمة وإنى كرهت أن أخرجكم فتمشون فى الطين والدحض . وعن أبى مليح

Marfat.com

عن أبيه أنه شهد النبى صلى الله عليه وسلم فى يوم جمعة وأصابهم مطر لم تبتل أسفل نعالهم فأمرهم أن يصلوا فى رحالهم . رواه أبو داود وابن ماجه كل هؤلاء لا جمعة عليهم وإنما يجب عليهم أن يصلوا الظهر ومن صلى منهم الجمعة صحت منه وسقطت عنه فريضة الظهر . وكانت النساء تحضر المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلى معه الجمعة .

## سجدة الشكر

ذهب جمهور العلماء إلى استحباب سجدة الشكر لمن تجددت له نعمة تسره أو صرفت عنه نقمة . فعن أبى بَكْرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه أمر يسرُّه أو بُشِّرَ به خَرَّ ساجداً شكراً لله تعالى . رواه أبو داود وابن ماجه والترمذى وحسنه . وروى البيهقى بإسناد على شرط البخارى أن علياً رضى الله عنه لما كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم بإسلام هَمَذان خر ساجداً ثم رفع رأسه فقال : « السلام على همذان ، السلام على همذان » وعن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى

Marfat.com

الله عليه وسلم خرج فاتبعته حتى دخل نخلا فسجد فأطال السجود حتى خفت أن يكون الله قد توفاه ، فجئت أنظر فرفع رأسه فقال : « مالك ياعبد الرحمن ؟ » فذكرت ذلك له فقال : « إن جبريل عليه السلام قال لى : ألا أبشرك ؟ إن الله عز وجل يقول لك : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه فسجدت لله عز وجل شكراً » رواه أحمد : ورواه أيضاً الحاكم وقال صحيح على شرط الشيخين ولا أعلم فى سجدة الشكر أصح من هذا . وروى البخارى أن كعب بن مالك سجد لما جاءته البشرى بتوبة الله عليه . وذكر أحمد أن علياً سجد حين وجد ذا الثُّدَيَّة فى قتْلَى الخوارج . وذكر سعيد بن منصور أن أبا بكر سجد حين جاءه قتل مسيلمة .

## المواضع المنهى عن الصلاة فيها

ورد النهى عن الصلاة فى المواضع الآتية :

١ — الصلاة فى المقبرة . فعند الشيخين وأحمد والنسائى عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «لَعَنَ اللهُ اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد » وعند أحمد ومسلم

Marfat.com

عن أبى مِرْثَدِ الْغَنَوى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لاتصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها » .

٢ — الصلاة فى الكنيسة والبيعة . وقدصلى أبوموسى الأشعرى وعمر بن عبدالعزيز فى الكنيسة ولم الشعبى وعطاء وابن سيرين بالصلاة فيها بأساً . قال البخارى كان: كان ابن عباس يصلى فى بيعة إلا بيعة فيها تماثيل . وقد كتب إلى عمر من نجران أنهم لم يجدوا مكاناً أنظف ولا أجود من بيعة فكتب انضحوها انضحوها بماء وسِدْر وصلوا فيها وعند الحنفية والشافعية القول بكراهة الصلاة فيهما مطلقاً .

٣ — ٨ الصلاة فى المزبلة والمجزرة وقارعة الطريق وأعْطان الإبل والحمام وفوق الكعبة . فعن زيد بن جُبَيْرة عن داود ابن حصين عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يُصَلَّى فى سبعةِ مواطنَ : فى المزبلةِ والمجزرةِ والمقبرةِ وقارعة الطريق وفى الحمام وفى أعطان الإبل وفوق ظهرِ بيتِ الله رواه ابن ماجه وعبد بن حميد والترمذى وقال : إسناده بالقوى.

Marfat.com

# وظائف يوم الجمعة

الغسل ، وقص الشارب ، وتقليم الأظافر ، ولبس البيضْ من الثياب والعمامة ، والطيب ، والبخور ، والسواك ، والدهن ، وتسريح اللحية ، والتبكير ، وتأخير النوم ، والغدوْ إلى الصلاة ، وإذا دخل المسجد يصلى ثمان ركعات ثم يجلس ، والإنصات إذا خطب الإمام إلا فى السلام ، وتشميت العاطس ، وإذا نعَس والإمام يخطب تحول من مجلسه إلى مجلس صاحبه ، ويتحول صاحبه إلى مجلسه ، ونهى عن الحبوة[1] والإمام يخطب ، لكن قال الجمهور إنه منسوخ .

يقرأ بعد الجمعة قبل أن يتكلم ، الإخلاص ، والمعوذتين ، والفاتحة سبعاً سبعاً ، ويكثر من الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وليلة الجمعة ، فيصلى مائة مرة أو ألف مرة ويقول : اللهم صل على محمد ، وعلى آل محمد النبى الأمى ، ويصلى راتبة الجمعة التى بعدها فى بيته ، لا فى المسجد ، ويمشى بعدها لزيارة أخ ، أو عيادة مريض ، أو حضور جنازة ،

---

(١) شد الركبتين بثوب أو بيده .

Marfat.com

أو عقد نكاح ، ويقرأ يوم الجمعة سورة الكهف قبل أن يخرج الإمام وآل عمران ، وهودا ، والدخان ، ويتصدق بما تيسر ، ولا يحضر مجلس قومه عشية هذا النهار ، ويشتغل بالذكر والدعاء إلى آخر الغروب ، ويقول سبع مرات يوم الجمعة وليلتها : اللهم أنت ربى ، لا إله إلا أنت ، خلقتنى وأنا عبدك ، وابن عبدك ، وابن أمتك وفى قبضتك ، وناصيتى بيدك ، أمسيت على عهدك ، ووعدك ماستطعت ، أعوذ بك من شر ماصنعت ، أبوء بنعمتك علىّ وأبوء بذنبى ، فاغفر ذنوبى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ويحرص فيه على الاستكثار من الحسنات ، واجتناب السيئات ، فإن الحسنة والسيئة تضاعف فيه ، وعلى الدعاء رجاء أن يصادف ساعة الإجابة ، وأرجى الأوقات لها عند طلوع الشمس ، وعند زوالها إلى أن يسلم الإمام ، ومن بعد العصر إلى الغروب ، وعند انتهاء وقت الإقامة لصلاة الجمعة ، والسنة لمن فاتته الجمعة من غير عذر أن يتصدق بدينار ، أو نصف دينار ، أو درهم ، أو نصف درهم ، أو صاع حنطة ، أو نصف صاع حنطة .

Marfat.com

# أسرار الصـــلاة

بقلم حضرة صاحب الفضيلة الشيخ علوى عباس مالكى

---

الصلاة هى الركن الثانى من أركان الإسلام وهى معراج الروح لتسمو إلى أفق المستوى الأعلى وتتحلى بحلية التقوى ولا غروَ فهى عماد الدين فمن أقامها فقد أقام الدين . ومن تركها فقد هدم الدين ، وهى أول ما ينظر فيه من عمل العبد يوم القيامة فإن وجدت تامة قبلت منه وسائر عمله . وإن وجدت ناقصة ردت عليه وسائر عمله . نظامها الركوع والسجود وأقوالها القـراءة والتسبيح والتسميع والابتهال وتحريمها التـكبير ، وتحليلها التسليم ، وروحها الاخلاص ، ولباسها الخشوع ، وسرها إظهار العبودية والاستكانة لعظمة الربوبية

فرضها الله تبارك وتعالى فى السماء على نبيه صلى الله عليه وسلم تشريفاً لها وإشادة بفضلها وجعلها ختاماً خمساً من العدد



Marfat.com

ولكنها خمسون فى الأجر والثواب تفضلا ومناً ، وشرع سبحانه وتعالى لها الجماعة وأمر لأجلها ببناء المساجد وتشييد الجوامع وسن الأذان لها والإقامة إعلاماً بدخول مواقيتها

وحث سبحانه وتعالى على المحافظة عليها وعلى تكميل أدائها والسعى إليها بالسكينة والوقار ، فأى عبادة أشرف منها أم أى قربة تغنى عنها ؟

قال الشاعر :

خسر الذى ترك الصـــلاة وخابا
وأبى معاداً صـــالحاً ومآبا
إن كان يجحدها فحسبك أنه
أضـــحى بربك كافراً مرتابا
أو كان يتركها لنوع تكاسل
غطى على وجه الصواب حجابا
فالشـــافعى ومالك رأيا له
إن لم يتب حد الحسام عقابا

Marfat.com

والرأى عنـــــدى للإمام عذابه

بجميع تأديب يراه صـــــوابا

إذا علمت هذا فاعلم أن العبد إذا تقرب إلى الله بالصلاة فرضها و نفلها أحبه الله تعالى، فإذا أحبه كان سمعه الذى يسمع به، وبصره الذى يبصر به، ويده التى يبطش بها، ورجله التى يمشى بها، ولئن سأل الله تعالى ليعطينه ولئن استعاذ به ليعيذنه، فالصلاة قرة أعين العابدين وموسم مواقف القانتين فيها تشرق الأنوار، وتكشف الأغبار، وتلوح التجليات الربانية وتسطع البوارق الصمدانيه التى تلمع من حضرة القدس، وعالم الأنس، فالمصلى يناجى ربه عز وجل، فحضرة الصلاة أسمى الحضرات، ولذا كانت الراحة بها للعارفين من أكدار الدنيا، فرحم الله تعالى عبداً مسلماً حافظ على مواقيتها وآدابها وهيآتها وفروضها وسننها، (وإنها لكبيرة إلا على الخاشعين الذين يظنون أنهم ملاقو ربهم وأنهم إليه راجعون).

(انتهى).

Marfat.com

# خطبة منبرية

## فى الصـــلاة

الحمد لله الذى فرض الصلاة على عباده المؤمنين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه المؤمنين المتقين (أما بعد) فقد قال الله عز وجل : « قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون » .

عباد الله — الصلاة عماد الدين — ونور اليقين — ومصدر البر ومبعث الخير وعصمة من الفحشاء والمنكر ، ونجاة من خزى الدنيا وعذاب الآخرة . جاء فى الحديث الشريف : الصلاة نور — والصدقة — برهان — والصبر ضياء — والقرآن حجة لك أو عليك .

وذكر رسول الله صلى عليه وسلم الصلاة يوما — فقال : « من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهانا ونجاة يوم القيامة » .

والصلاة من أجل الشعائر الدينية وأعظم المظاهر الإسلامية ومن أشرف العبادات وأفضل ما يتقرب به المؤمن إلى الحضرة الإلهية .

ولفضل الصلاة — على سائر العبادات — فرضها الله تعالى على

Marfat.com

الأمة المحمدية فى ليلة مباركة وأوحى بها إلى رسوله — صلى الله عليه وسلم — ليلة أسرى به فوق سبع سموات وكرر سبحانه وتعالى الأمر بها فى كثير من آيات الذكر الحكيم تأكيداً لطلبها وحثاً على أدائها وتنويهاً لفضلها العظيم قال الله تعالى : « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة واركعوا مع الراكعين » .

ومن وصايا لقمان لابنه : « يا بنى أقم الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك ؛ إن ذلك من عزم الأمور » .

عباد الله : إنما تكون الصلاة مقبولة عند الله ، إذا أداها المؤمن فى أوقاتها المحدودة مراعياً شروطها وأركانها وآدابها المشروعة محافظاً على ما اشتملت عليه من إخلاص النية والتكبير والتمجيد والتسبيح والتقديس والتحميد — ومن الدعاء والتضرع ومناجاة العزيز الحميد وأداها كذلك بطمأنينة وتواضع وخضوع وخشوع حال القيام والقعود والركوع والسجود وأشعر قلبه عظمة الخالق وجلال المعبود — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

« من صلى الصلوات الخمس لوقتها وأسبغ لها وضوءها وأتم لها قيامها وخشوعها وركوعها وسجودها ، خرجت وهى بيضاء مسفرة تقول : حفظك الله كما حفظتنى .

ومن صلاها لغير وقتها ولم يسبغ لها وضوءها ولم يتم لها خشوعها

Marfat.com

ولا ركوعها ولا سجودها ، خرجت وهى سوداء مظلمة تقول : ضيعك الله كما ضيعتنى .

فاتقوا الله رب العالمين وحافظوا على الفرائض والواجبات وقوموا لله قانتين وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله إن الله بما تعملون بصير .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته ، فإن صلحت فقد أفلح ونجح — وإن فسدت فقد خاب وخسر » .

وقال عليه الصلاة والسلام : « عليك بكثرة السجود فإنك لن تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وخط عنك بها خطيئة » .

أمين عبد الحسيب سالم

Marfat.com

# خاتمة الكتاب

## ترك الصـــــلاة عمداً

قال الله تعالى مخبراً عن أصحاب الجحيم : « ما سلـكـكم فى سقر ؟ قالوا : لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين ». وأخرج أحمد ومسلم والترمذى : بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة .

ويروى : العهد الذى بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر .

ويروى : بين العبد والشرك ترك الصلاة فإذا تركها فقد أشرك .

وعن الترمذى : كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة .

وعن البزار : لاسهم فى الإسلام لمن لا صلاة له ، ولا صلاة لمن لا وضوء له .

Marfat.com

وعن الطبرانى : لا إيمان لمن لا أمانة له ، ولا صلاة لمن لا طهور له ، ولا دين لمن لا صلاة له ، إنما موضع الصلاة من الدين كموضع الرأس من الجسد .

وعن ابن حبان : بكروا بالصلاة فى يوم الغيم ، فإنه من ترك الصلاة فقد كفر .

وعن الطبرانى عن أميمة مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : كنت أصب على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه ، فدخل رجل فقال : آوصنى . فقال : لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت بالنار ، ولا تعصى والديك وإن أمراك أن تخلى من أهلك ودنياك فتخل ، ولا تشربن خمراً فانها مفتاح كل شر ولا تتركن صلاة متعمداً فمن فعل ذلك فقد برئت منه ذمة الله، وذمة رسوله .الحديث .

وعن الحاكم عن على أنه صلى الله عليه وسلم قال : والله يا معشر قريش لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن عليكم رجلا فيضرب أعناقكم على الدين . الحديث

Marfat.com

وروى أحمد : أربع فرضهن الله فى الاسلام فمن أتى بثلاث لم يغنين عنه شيئاً حتى يأتى بهن جميعاً ، الصلاة والزكاة وصيام رمضان وحج البيت . والأصبهانى : من ترك صلاة متعمداً أحبط الله عمله ، وبرئت منه ذمة الله حتى يراجع الله عز وجل بتوبة .

وعن أحمد بسند صحيح لكن فيه انقطاع : لا تترك الصلاة متعمداً فانه من ترك الصلاة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ورسوله

وروى ابن أبى شيبة والبخارى فى تاريخه موقوفا على على رضى الله عنه قال : من لم يصل فهو كافر .

وقال محمد بن نصر : سمعت إسحق يقول : صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أن تارك الصلاة كافر ، وكذلك كان رأى أهل العلم من لدن عهد النبى صلى الله عليه وسلم أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر . وقال أيوب ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه ، والأحاديث فى هذا الباب كثيرة اقتصرنا على هذه منها .

Marfat.com

الأول من أركان الإسلام

# الشهادة

# الدين والشهادة

## وما يجب على المسلمين معرفته عن:

## الدين الهوخيد المحمديات

مع عرض لآراء كبار رجال الدين والأدب
بمصر والحجاز قديما وحديثا

اختيار

عباس كرارة

الطبعة الأولى

ريال سعودي
٧ قروش بمصر

يطلب من جميع المكتبات الشهيرة بالعالم الإسلامي ومن مكتبة كرارة بالسيدة زينب ت: ٠٧٤٤

Marfat.com

# بعض محتويات كتاب الدين والشهادة

القسم الأول — دين

ما هو الدين

الدين

من أى شىء يوجد الدين

أركان الدين

مقاصد الدين

التفقه فى الدين

الإسلام دين الفترة

من العلم والدين

دين يلائم كل شعب

المرأة العربية فى صدر الإسلام

واجب المسلمين نحو الشجاذين

الدعوة الى الدين

الشريعة الإسلامية

جوهر الدين

الدين والأخلاق

الدين والعمل

خطبة فى التمسك بالدين

القسم الثانى — توحيد

الله

الله جل جلاله

علم الله تعالى

الله نور السموات والأرض

كلمة الله هى العليا

الإيمان بالله

الثلاثة الأصول

تعبير كلمة التوحيد

الإقرار بالوحدانية

لا سلطان إلا بالله

تجنب الشرك

وحدة الإله جل جلاله

لا إله إلا الله

خطبة فى التوحيد

القسم الثالث — محمديات

محمد رسول الله

نبوة محمد

شهادة كبار الفلاسفة لمحمد

التربية النبوية

نبى الهدى

عزيمة الرسول

حياته قبل البعثة

محمد أوفى مظاهر الخلف

أخلاق محمد صلى الله عليه وسلم

وصف النبى فى القرآن

محمد وفضله على سائر البشر

المسامرات النبوية

الفدائية

صفة محمد

محمد الرئيس

عبقرية محمد

خطبة فى اتباع الرسول

Marfat.com

# كتاب

# الدين والصلاة

## على المذاهب الأربعة

مأخوذ من الكتاب والسنة وكتب الفقه للأئمة الأربعة

آياتها أحاديثها فروضها سننها كيفيتها آدابها

تأليف

الحاج عباس كرارة

الطبعة الثالثة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

ريال سعودى بمكة
٧ قروش بمصر

يطلب من جميع المكتبات الشهيرة بالعالم الإسلامى والموصحة بآخر الكتاب

Marfat.com

# بعض محتويات كتاب الدين والصلاة

# على المذاهب الأربعة

الدين . الطهارة . أقسام الطهارة وحكمتها . النجاسة وأنواعها . إزالة النجاسة . النجاسة المعفو عنها . آداب قضاء الحاجة . الاستنجاء . الوضوء . كيف كان يتوضأ رسول الله (ص) ، الاقتصاد فى ماء الوضوء . السواك وفوائده ، دعاء الوضوء ، فرائض الوضوء وأركانه وسننه . نواقض الوضوء . مكروهات الوضوء . مباحث الغسل وموجباته . شروطه . فرائضه . سننه . مندوباته . أنواعه . التيمم . أسبابه وشروطه . فرائضه وسننه . مبطلاته . مكروهاته . المسح على الخفين . شروطه كيفيته . مدته . نواقضه . مكروهاته . حكمته . الصلاة . آيات الصلاة الواردة فى القرآن الكريم . الأحاديث النبوية الواردة فى الصلاة . باب المواقيت . باب الآذان . باب شروط الصلاة . باب، سترة المصلى . بات الخشوع فى الصلاة . باب المساجد . باب صفة الصلاة . باب سجود السهو وغيره من سجود التلاوة والشكر . باب صلاة التطوع . باب صلاة الجماعة . باب صلاة المسافر والمريض . باب صلاة الجمعة . باب صلاة الخوف . باب صلاة العيدين . باب صلاة الكسوف . باب صلاة الاستسقاء . كيفية الصلاة على مذهب أبو حنيفة . كيفية الصلاة على مذهب مالك . كيفية الصلاة على مذهب الشافعى . كيفية الصلاة على مذهب ابن حنبل . موافقة العيد ليوم الجمعة . أسرار الصلاة . خطبة منبرية فى الصلاة خاتمة الكتاب .

Marfat.com

الثالث من أركان الإسلام الزكاة

# كتاب

# الزكاة

## على المذاهب الأربعة

## آياتها. أحاديثها. حكمها

## صرفها. أهدافها

جمع واختيار

الحاج عباس كراره

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

٧ قروش بمصر
ريال سعودى بمكة

Marfat.com

# الرابع من أركان الإسلام الصوم

# الذي هو الصوم

## على المذاهب الأربعة

## آياته . أحاديثه . أحكامه

مأخوذ من الكتاب والسنة وكتب الفقه للأئمة الأربعة

حقوق الطبع محفوظة

اختيار وجمع

| الطبعة الأولى | الحاج عباس كراره | ٧ قروش بمصر<br>ريال سعودي بمكة |
|---|---|---|

يطلب من المكتبات الشهيرة بمصر ومكة والمدينة الموضحة بآخر الكتاب

Marfat.com

الكتاب الذى يباع منه كل موسم حج عشرون ألف نسخة فى الأقطار الاسلامية

# الخامس من أركان الإسلام الحج

# كتاب الحج

## على المذاهب الأربعة

يشتمل على جميع مناسك الحج والزيارة بالصور

بتقريظ من مشيخة الأزهر الشريف بمصر

يحتوى على شرح أركان الإسلام الخمس بالآيات والأحاديث وهى :

## الشهادة ، الصلاة ، الزكاة ، الصوم ، الحج

حقوق الطبع والتأليف محفوظة ومسجلة بالمحكمة المختلطة باسم

| | | |
|---|---|---|
| الطبعة العاشرة | الحاج عباس كراره | الثمن ٧ صاغ بمصر وريال سعودى بمكة |

يباع بجميع المكاتب الموضحة فى آخر الكتاب بالقطر المصرى ومكة المكرمة والمدينة المنورة

Marfat.com

# أهم محتويات كتاب الدين والحج

## للحاج عباس كراره

الشهادة وشرحها . الصلاة وإقامتها . الصلاة وأداؤها . الصوم وجزاؤه . الحج والغرض منه . الحج ومتى وعلى من يجب . واجبات الحج . سنن الحج . المحرمات . رأى الأئمة فى بيان الأفضل من الأنساك الثلاثة . الحج والمنافع . حكمة مشروعية الحج . الحجة البدلية . العزم على أداء فريضة الحج . إرشادات عامة للحجاج . المطلوب ممن يريد الحج . نصيحة ولادة العابدية بمناسبة الحج . عند الخروج من المنزل للحج . صلاة المسافر . الميناء . عند ركوب الباخرة . الإحرام . مواقيت الإحرام . التلبية . الطوف . عند نزولك من الباخرة . جدة ، السفر منها إلى مكة والمدينة . المسافات بالقطر الحجازى . المسافات داخل مكة . باب مكة المكرمة . باب السلام ودعاؤه . الكعبة المعظمة . الطواف . كيفية الطواف . الحجر الأسود . دعاء الأشواط السبعة أثناء الطواف . الملتزم بالكعبة ودعاؤه . حجر سيدنا إسماعيل عليه السلام . دعاء حجر إسماعيل عليه السلام . بئر زمزم . السعى بين الصفا والمروة ودعاؤه . الحلق أو التقصير . دعاء عرفة . دعاء مزدلفة . رمى الجمار ودعاؤه . التحلل . العود إلى مكة لطواف الإفاضة العمرة الوداع لزيارة المدينة . دعاء الروضة السلام على الرسول صلى الله عليه وسلم البقيع . قبا . المزارات المأثورة . وداع المدينة عند الخروج منها . الحجر الصحى سنن القدوم على العودة للوطن ؟ ثم وغير ذلك مما يهم كل حاج معرفته .



Marfat.com

اطلبوا كتاب

# الدين والحرم

خلاصة تاريخ الكعبة المعظمة والمسجد الحرام
ومقام إبراهيم وبئر زمزم

يحتوى على تاريخ الكعبة المعظمة ، ووصفها من الداخل والخارج
وعد مرات بنائها ، والصلاة فيها

| الطبعة الثانيـــة | تأليف<br>الحاج عباس كراره | الثمن ٧ صـاغ بمصر<br>وريال سـعودى بمكة |
|---|---|---|

يطلب من مكتبة كرارة بميدان السيدة زينب ومن جميع المكاتب بمصر ومكة والمدينة

Marfat.com

# أهم محتويات كتاب الدين والحرم للحاج عباس كراره

## الكعبة المعظمة

صورة الكعبة — وصف الكعبة من الخارج — صفة داخل الكعبة — مقاييس ارتفاع الكعبة — ميزاب الكعبة — باب الكعبة — الحفرة التى أمام الكعبة — بناء الملائكة للكعبة — بناء آدم للكعبة — بناء نوح للكعبة — شاذوران الكعبة — حكم بيع كسوة الكعبة — آداب دخول الكعبة — صفة الصلاة داخل الكعبة .

## الحرم المكى

صورة الحرم المكى — مقاساتِ الحرم المكى — حدود الحرم المكى — وصف الحرم المكى — أبواب الحرم المكى — منبر الحرم المكى — مكبرات الحرم المكى — مآذن الحرم المكى — الصلاة بالحرم .

## الحجر الأسود

صورة الحجر الأسود — تقبيل الحجر الأسود — زارع الحجر الأسود — ما جاء فى عدم المزاحمة على الحجر الأسود — السجود على الحجر الأسود — تاريخ الحجر الأسود .

## مقام إبراهيم

صورة مقام إبراهيم — تاريخ مقام إبراهيم — تطويل المقام بالذهب والفضة — وضع المقام فى مقصورة — كسوة مقام إبراهيم .

## بئر زمزم

صوة بئر زمزم — تاريخ بئر زمزم — وصف بئر زمزم — ماء زمزم — حديث بئر زمزم

---

يباع بمكتبتنا وجميع مكاتب العالم النسخة ١٠ صاغ

Marfat.com

هذا الكتاب يحتوى على تاريخ شامل يمتاز ببساطة التعبير والخلو من التعقيد

# كتاب




## حياة محمد صلى الله عليه وسلم




جمعه ولخصه مما كتبه علماء العصر الماضى والحاضر


| الطبعة الأولى | الحاج عباس كراره | الثمن ٧ صاغ بمصر ريال سعودى بمكة |
|---|---|---|


حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

يباع بجميع المكاتب بمصر ومكة المكرمة والمدينة المنورة الموضحة بآخر الكتاب

Marfat.com

# أهم محتويات كتاب الدين والتاريخ للحاج عباس كرارة

## الدور الأول يبتدىء بمولده وينتهى ببعثه ومدته أربعون سنة

ميلاد الرسول (ص) . نسب الرسول . رضاعته . حواضه . شق صدره . حتانه . عوده لأمه . أعمامه وعماته . وفاة جده . كفالة عمه . سفره إلى الشام . بحيرة الراهب . حروب الفجار . حلف الفضول . تجارته . زواجه . وفاؤه لزوجه . حكمة تعدد الزوجات . شهود بناء الكعبة . حالة العرب قبل ظهور محمد رسول الله ( ص ) . الإسلام دين المساواة .

## الدور الثانى يبتدىء من بعثته وينتهى بهجرته ومدته خمس عشر سنة

بعثه . أول ما أنزل عليه من الوحى . ذهابه لورقة . فترة الوحى الدعوة إلى الإسلام سراً . أول ما فرض من أركان الإسلام . إسلام حمزة . إسلام عمر . الجهر بالدعوة . إيذاء قريش للرسول . تحدى قريش بالقرآن . الهجرة إلى الحبشة . حصار بنى هاشم . وفات أبى طالب . وفات خديجة .

## الدور الثالث يبتدىء من هجرته وينتهى بوفاته ومدته عشر سنين

مقدمة الهجرة . بيعه العقبة . تآمر قريش على قتل النبى . من مرافق الهجرة . قدوم الرسول للمدينة . استقبال الرسول . العبرة بالهجرة . التاريخ بالهجرة . الهجرة الدائمة . هجرة النبى . من وحى الهجرة . الرسول وأبو بكر فى الغار . مسجد الرسول . شرعية الأذان . أول خطبة فى المدينة . تعاليم الرسول فى الجهاد . رسائل الرسول للملوك . غزوات الرسول . نفسية الرسول ليلة الإسراء . قريش وحادث الإسراء . فتح مكة . مفتاح الكعبة . أخلاق الرسول . فريضة الصلاة والصيام والزكاة والحج . حجة الوداع . مرض الرسول وفاته . كفنه . الصلاة عليه . دفنه .

## كتبه كبار علماء العصر الحاضر والماضى

Marfat.com

اطلبو

كتاب




موضوعات عامة . دين . أدب . أخلاق

للطالب ، والطالبة ، للرجال ، والنساء


| | | |
|---|---|---|
| الطبعة الأولى | اختيار وتأليف<br>الحاج عباس كراره | ٧ قروش مصر<br>ريال سعودي بمكة |

يطلب بالجملة من مكتبة ومطبعة كرارة بالسيدة زينب ومن جميع المكاتب بالعالم الإسلامي


Marfat.com

# تقريظ

بقلم نابغة العصر وفيلسوف الإسلام العلامة الأستاذ

## محمد فريد بك وجدى

هذه درة من عقد من المؤلفات الثمينة[1] يبدأ بكتاب (الدين والحج) وينتهى بكتاب (الدين والصحة) مدبجة جميعها بقلم الأستاذ الألمعى الحاج عباس كراره — وقد بسط فيه السيرة النبوية على صاحبها صلوات الله وسلامه فلم يدع صغيرة ولا كبيرة مما تجب معرفته عن هذه السيرة الكريمة إلا جاء بها بعبارة طليقة وأسلوب بديع، مما يدعو القارىء إلى المضى فى مطالعته دون أن يشعر بملل، وهى مقدرة كتابية يحظاها الذين يكتبون عن عقيدة راسخة، ويصدرون عن إيمان صحيح — ومما يمتاز به هذا الكتاب أنه على إيجازه جمع فى عبارات ممتعة وفصول موجزة، خلاصة مايجب الإلمام به عن رسول بعث ليكون للعالمين نذيراً وهى براعة كتابية تستحق التنويه، وتستوجب الإعجاب.

ومن مميزات هذه السيرة أن عنوانات بحوثها من أمثال (حياة الرسول) و(ميلاد الرسول كان حادثاً تاريخياً عظيما) و(بشائر الأنبياء بمولد النبى العربى) و(بعثة النبى) كتبت بخطوط من النسخ والثلث والفارسى غاية فى الاتقان بقلم مشاهير خطاطى مصر. كل هذا جعل الكتاب نسيج وحده بين الكتب. وهو جهد يستحقه موضوعه، ويغرى مقتنيه بمطالعته. ونحن إزاء هذه الجهود الصادقة نشكر لمؤلفه الألمعى عظيم اجتهاده، ونرجو له التوفيق لأمثال ؟

٢٣ / ١١ / ١٣٧١ هجرية

محمد فريد وجدى

---

(١) الدين والشهادة، الدين والصلاة، الدين والزكاة، الدين والصوم، الدين والحج، الدين والأدب، الدين والتاريخ، الدين والمرأة.

Marfat.com

# كلمة الاذاعة البريطانية العربية بلندن
## فى ندوة المستمعين المسائية الأولى

بتاريخ ١٠/٤/١٩٥١

سيداتى وسادتى . . . السلام عليكم ورحمة الله . . .

وردت إلينا مؤخراً رسالة رقيقة من الحاج عباس كراره طبيب الأسنان المعروف فى مكة المكرمة وقد أرفق بها ثلاثة كتب من تأليفه وهى : كتاب « الدين والحج » وكتاب « الدين والصلاة » وكتاب « الدين والحرم » وقد طالعنا هذه الكتب القيمة فوجدناها وافية شاملة لكل ما يتعلق بمواضيعها وقد أعجبنا بصورة خاصة بكتاب « الدين والحرم » وهو خلاصة جامعة لتاريخ الكعبة المعظمة والمسجد الحرام ومقام إبراهيم وبئر زمزم ونحن نشكر مستمعنا الكريم على هديته القيمة ونرجو له كل توفيق ونجاح فى أعماله لخدمة البلاد الحجازية العزيزة فى ظل جلالة عاهلها العظيم عبد العزيز آل سعود سدد الله خطاه .


زوروا مكتبة ضياء الدين بالمدينة المنورة

فيها كتب ـ مصاحف ـ صور فوتوغرافية للأماكن المقدسة


Marfat.com

# صورة الكعبة المعظمة والمسجد الحرام

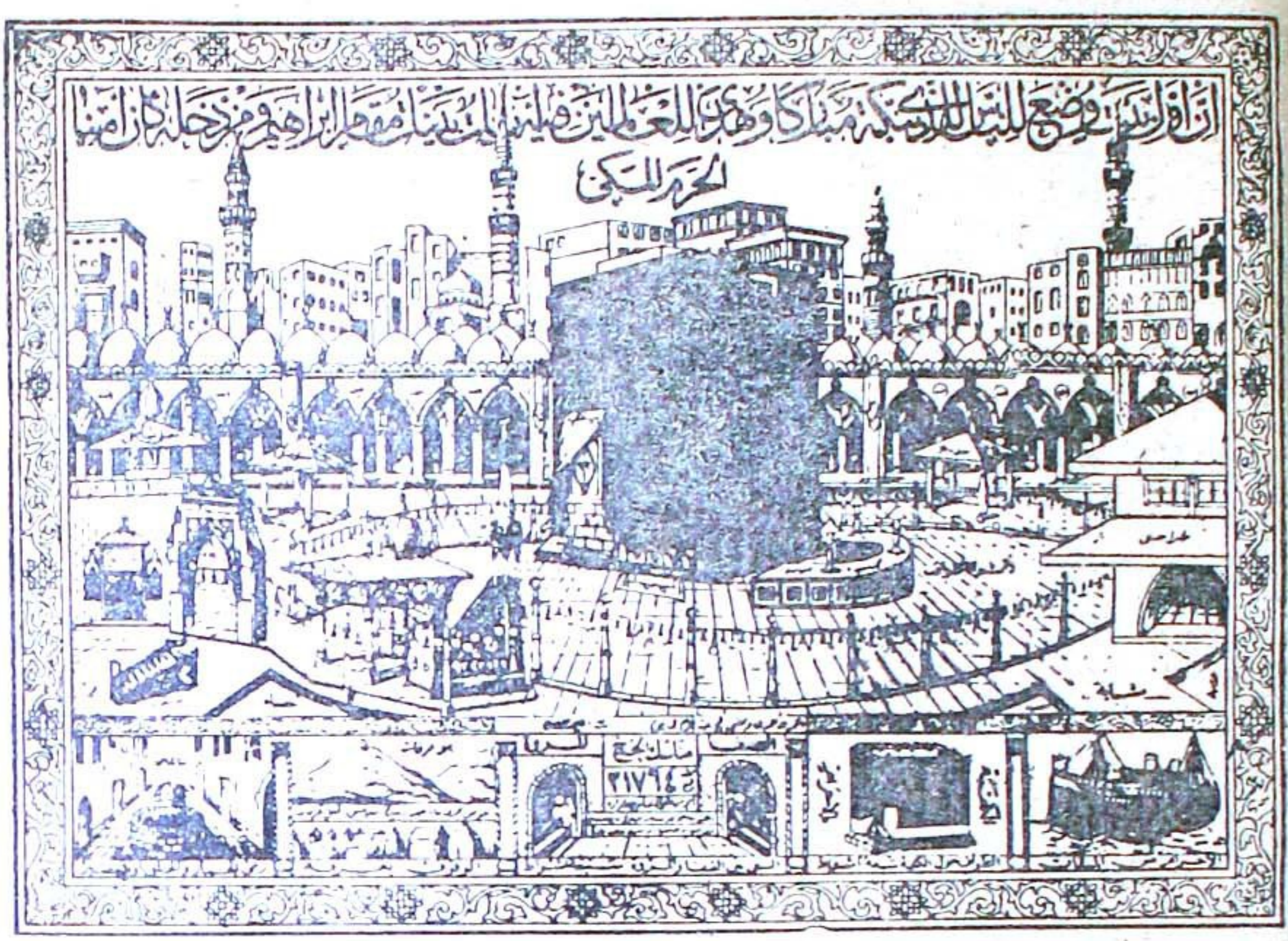


يظهر بأسفل الصورة مناسك الحج ، وهى :

( ١ ) الإحرام من الميقات . ( ٢ ) الطواف حول الكعبة الشريفة .

( ٣ ) السعى بين الصفا والمروة ( ٤ ) الوقوف بعرفات .

( ٥ ) الحلق أو التقصير ورمى الجمار بمنى .

وضع تصميم هذه الصورة صاحب الكتاب سنة ١٣٤٩ هـ سنة ١٩٣٠ م وسجلت بالقلم التجارى بالمحكمة المختلطة بالإسكندرية بمحضر تحت نمرة ٢١٧٦٤ باسم الحاج عباس كراره ولا يجوز طبعها لغيره ، ومن يخالف ذلك يعاقب قانوناً . وقد طبعت طبعاً متقناً على مقاسات مختلفة وملونة بالألوان الطبيعية .

تطلب من مكتبة كرارة بميدان السيدة زينب بمصر ت : ٢٠٧٤٤

Marfat.com

# الروضة الشريفة بالمسجد النبوى

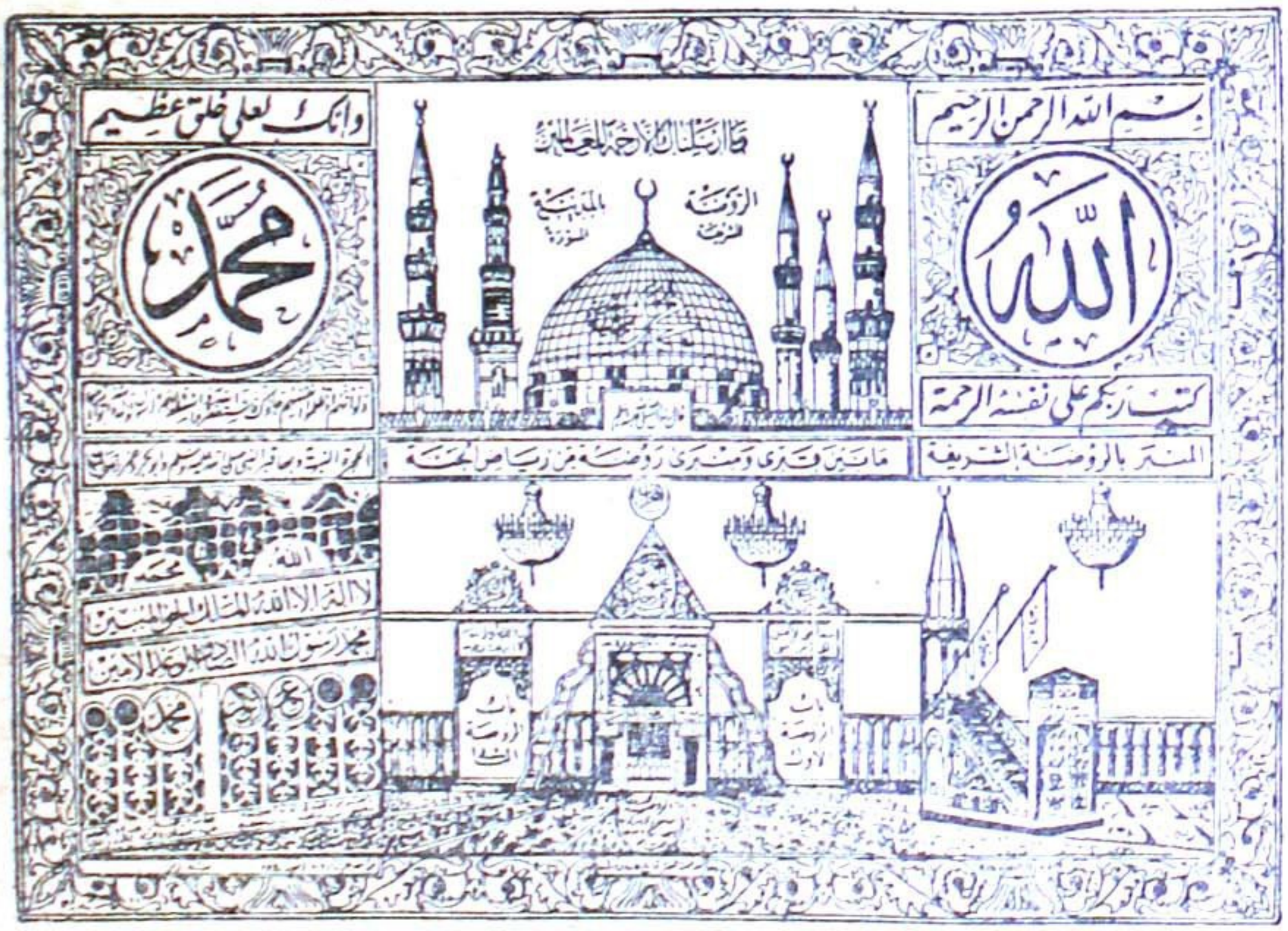


جمعت هذه الصورة الحجرة النبوية التى بها قبر النبى صلى الله عليه وسلم وصاحباه سيدنا أبو بكر الصديق وسيدنا عمر رضى الله عنهما ، وعلى يسار الناظر الحجرة النبوية ، وعلى اليمين المحراب والمنبر ، والروضة الشريفة بينهما تحت القبة والمنارات .

وضع تصميم هذه الصورة صاحب الكتاب سنة ١٣٥٠ هـ ، ١٩٣١ م وسجلت بالقلم التجارى بالمحكمة المختلطة بالإسكندرية بمحضر تحت نمرة ١٧١٣٢ باسم الحاج عباس كراره ولا يجوز لغيره طبعها ، ومن يخالف ذلك يعاقب قانوناً ، وتوجد هذه الصورة مطبوعة طبعاً متقناً على مقاس ٥٠ × ٧٠ سنتى للبيع بالجملة والقطاعى بمكتبة كرارة بميدان السيدة زينب بمصر ت : ٢٠٧٤٤

Marfat.com

اطبعوا مطبوعاتكم

بمطابع كرارة بمصر

---

مكتبة ومطبعة كرارة بميدان السيدة زينب ت : ٢٠٧٤٤
لأصحابها الحاج محمد عبد الله وأخيه صالح كرارة

مطبعة كرارة بالحسين شارع جوهر القائد
لصاحبها محمد أحمد كرارة

---

مطبعة كرارة بشارع محمد على رقم ١٦٨ ت : ٥٠١٥١
لصاحبها الحاج محمد كامل كرارة

---

استعداد تام لطبع كل ما يطلب منها من أعمال المطوفين والتجار
طبع الكتب والفواتير والظروف والجوابات والكروت
عمل الأكلشيهات وتجليد الكتب بأثمان متهاودة مع ضبط المواعيد

---

أطلبوا جميع مؤلفات عباس كرارة من المكاتب والمطابع المذكورة أعلاه بمصر
ومن مكتبة عبد الهادى فدا الكتبى بباب السلام بمكة .
ومن مكتبة محمد ضياء الدين بالمدينة بباب الرحمة .
ومن مكتبة عبد الرحمن باصبرين بجدة بشارع سوق الندى .


Marfat.com

تطلب جميع مؤلفات عباس كرارة

من منزل المؤلف بشارع الكرجى رقم ٢٤

بشارع الترعة البولاقية أمام القسم القديم بشبرا مصر

ومن مكتبة كرارة بميدان السيدة زينب تليفون ٢٠٧٤٤ مصر

ومن مكتبة عيسى البابى الحلبى تليفون ٥٠٨٥٦ بالحسين بمصر ومن الاسكندرية من مكتبة محمد حلمى المنياوى ٤ ميدان اسماعيل ت ٢٦٢٧٨

ومن جميع المكتبات بالجهات الآتية :

مصر : مطبعة كرارة شارع محمد على ١٦٨ ت ٥٠١٥١

« الحسين شارع جوهر القائد : مكتبة ومطبعة كرارة ت ٥٠٧٦٨

« أول شارع محمد على : المكتبة التجارية الكبرى ت ٥٤١٨٠

« مكتبة الأهرام شارع محمد على ١٩٦ لصاحبها إبراهيم يوسف

« شارع عدلى باشا ، مكتبة النهضة المصرية ت ٥١٣٦٤

« مكتبة المشهد الحسينى لصاحبها عبد الحميد حنفى بالحسين

« مكتبة عبد الرازق محمود فهمى شارع الجيش رقم ٨

« الفجالة : مكتبة نهضة مصر ت ٥٠٨٢٧

« الفجالة ٧٢ المكتبة المصرية ت ٥١١٥٢ لصاحبها عبدالله على شرف

« مكتبة وهبه ١٤ شارع ابراهيم باشا

Marfat.com

مصر : باب اللوق شارع الفلكى مكتبة الوفد ت ٥٥٨٩٨ لصاحبها محمد محمود
« المكتبة العزيزية ٦٣ شارع الفجالة ت ٥٨٧٧٤
« مكتبة دار النشر ٢٦ شارع عبد العزيز
« شبرا أمام مدرسة التوفيقية : مكتبة آمون ت ٤١٦٣٣
« مكتبة شبرا ومطبعتها بشارع شبرا أمام المدرسة التوفيقية رقم ٩٥
« مكتبة دار الفكر العربى شارع الساحة بجوار جريدة الأهرام
« مكتبة حجاج شارع محمد على ١٠٥
« الجيزة : مكتبة المنيرة الجديدة لصاحبها عبد العزيز مصطفى محمد
« مكتبة الخانجى ١٩ — ١١ شارع عبد العزيز ت ٤٣١٤٨
« العباسية : مكتبة أحمد على زيد ت ٥٤٢٦٧
« المكتبة المحمودية التجارية بميدان الجامع الأزهر ت ٥٣٠٦٧
« مكتبة الثقافة : ٣ شارع المبتديان ت ٩٧١٧٩ بالسيدة زينب
« مكتبة دار النشر ٢٦ شارع عبد العزيز
« مكتبة دار النشر الشرقية ١٤ شارع إبراهيم باشا
« مكتبة المؤيد بالقرب من ميدان باب الخلق
« مكتبة جميل ١٥٧ . أول شارع محمد على .
المنصورة : مكتبة المعارف : ت ٢٣٩٨
الاسكندرية : مكتبة المعارف ميدان محمد على رقم ٢
« : « الجميل الجديد شارع محرم بك رقم ٤٧
« : « الثقافة شارع العطارين
طنطا : مكتبة تاج لصاحبها الحاج ابراهيم مصطفى تاج
الفيوم : مكتبة ابن حنظل شارع درب حرازه لصاحبها محمد كامل

Marfat.com

# تباع مؤلفات عباس كراره

## خارج القطر بهذه المكاتب

ظهران : مكتبة محمد عبد العزيز — جبل ظهران ، الحى السعودى

جدّة : مكتبة عبد الرحمن أحمد باصبرين بسوق الندى

الحجاز : الرياض : مكتبة الشنقيطى محمد عبد الرحمن

مكة والمدينة المنورة : ( جميع المكاتب )

فاس : المكتبة السنية الإسلامية لصاحبها عبد الله بن عبد الكريم

مراكش : دار الكتاب

بيروت : المكتب التجارى ( زهير بعلبكى )

عدن : المكتبة العربية لصاحبها عبد الحميد حاج عبادى

بغداد : مكتبة المثنى لصاحبها قاسم محمد الرجب

تونس : مكتبة النجاح . المكتبة الأدبية . المكتبة العتيقة

بورسودان : مكتبة ابراهيم مرزوق

البحرين : مجلة صوت البحرين

دمشق : المكتبة العربية . دار اليقظة العربية

الخرطوم : مكتبة النهضة السودانية

الأبيض : مكتبة كردفان

Marfat.com

# فهرس


| | صفحة |
|---|---|
| اهداء الكتاب | ١٥ |
| مقدمة الكتاب | ١٧ |
| الطهارة | ١٩ |
| أقسام الطهارة وحكمتها | ٢٠ |
| النجاسة وأنواعها | ٢٣ |
| إزالة النجاسة | ٢٤ |
| النجاسة المعفو عنها | ٢٦ |
| آداب قضاء الحاجة | ٢٨ |
| الاستنجاء | ٣١ |
| الوضوء | ٣٣ |
| كيف كان يتوضأ رسول الله (ص) | ٣٦ |
| الاقتصاد فى ماء الوضوء | ٣٧ |
| السواك وفوائده | ٣٨ |
| دعاء الوضوء | ٣٩ |
| فرائض الوضوء وأركانه وسننه | ٤٠ |
| نواقض الوضوء | ٤٢ |
| مكروهات الوضوء | ٤٤ |
| مباحث الغسل وموجباته | ٤٥ |
| شروطه | ٤٦ |
| فرائضه | ٤٧ |
| سننه . مندوباته . أنواعه | ٤٨ |
| التيمم . أسبابه وشروطه | ٤٩ |
| فرائضه وسننه | ٥٣ |
| مبطلاته | ٥٤ |
| مكروهاته | ٥٥ |
| المسح على الخفين | ٥٨ |
| شروطه | ٥٩ |
| كيفيته . مدته | ٦١ |
| نواقضه . مكروهاته | ٦٢ |
| حكمته | ٦٣ |
| الصلاة | ٦٤ |
| آيات الصلاة الواردة فى القرآن الكريم | ٧٠ |
| الأحاديث النبوية الواردة فى الصلاة | ٧٩ |
| باب المواقيت | ٨٠ |
| باب الأذان | ٨٢ |
| باب شروط الصلاة | ٨٤ |
| باب سترة المصلى | ٨٦ |
| باب الخشوع فى الصلاة | ٨٨ |
| باب المساجد | ٩٠ |
| باب صفة الصلاة | ٩٢ |
| باب سجود السهو وغيره من سجود التلاوة والشكر | ٩٤ |
| باب صلاة التطوع | ٩٨ |
| باب صلاة الجماعة | ١٠٠ |
| باب صلاة المسافر والمريض | ١٠٢ |
| باب صلاة الجمعة | ١٠٤ |
| باب صلاة الخوف | ١٠٦ |
| باب صلاة العيدين | ١٠٨ |
| باب صلاة الكسوف | ١١٠ |
| باب صلاة الاستسقاء | ١١٢ |
| فروض الصلاة | ١١٤ |
| سنن الصلاة | ١٢٤ |
| كيفية الصلاة | ١٣٧ |
| كيفية الصلاة على مذهب أبى حنيفة | ١٤١ |
| كيفية الصلاة على مذهب مالك | ١٦٩ |
| كيفية الصلاة على مذهب الشافعى | ١٩٣ |
| كيفية الصلاة على مذهب ابن حنبل | ٢٠٩ |
| آداب الصلاة | ٢٦٥ |
| أسرار الصلاة | ٢٨٩ |
| خاتمة الكتاب | ٢٩٥ |


Marfat.com

للمؤلف

١ — كتاب الدين والشهادة : معنى الشهادة والتوحيد
٢ — » » والصلاة على المذاهب الأربعة
٣ — » » والزكاة : أحكامها ، شرعيتها ، حكمها ، صرفها
٨ — » » والصوم : شرعيته ، حكمه ، أدبه ، فوائده الطبية
٥ — » » والحج على المذاهب الأربعة الطبعة الحادية عشر
٦ — » » والحرم : تاريخ الكعبة والمسجد الحرام
٧ — » » والتاريخ : حياة محمد ، مولده ، بعثته ، هجرته ، غزواته ، وفاته
٨ — » » والأدب للرجال والنساء طبعة ثانية
٩ — » » والمرأة ما جاء فى القرآن الكريم والأحاديث
١٠ — » » والرجل ( تحت الطبع )

تطلب الكتب الموضحة بعاليه بالجملة من

مكتبة كرارة بميدان السيدة زينب ت : ٢٠٧٤٤

تم طبع هذا الكتاب فى رجب سنة ١٣٧٣ هـ
وقد روجع على نسخة الطبعة الأولى التى وقف على تصحيحها
فضيلة الأستاذ السيد سابق

مطابع دار الكتاب العربى بمصر

Marfat.com

Marfat.com

# مؤلفات

## الحاج عباس كرارة

الدين والزكاة

الدين والصوم

الدين والصلاة

الدين والحج

الدين والأدب

الدين والعهادة

الدين والحرم

الدين والتاريخ

الدين والمرأة

ثمن النسخة الواحدة
من هذه الكتب
٧ قروش بمصر و ريال سعودى بمكة المكرمة

هذه الكتب تجمع بين التفقه فى الدين والتثقيف فى العقل والتحسين فى الصحة

مطابع دار الكتاب العربى بمصر
محمد حلمى المنياوى

Marfat.com

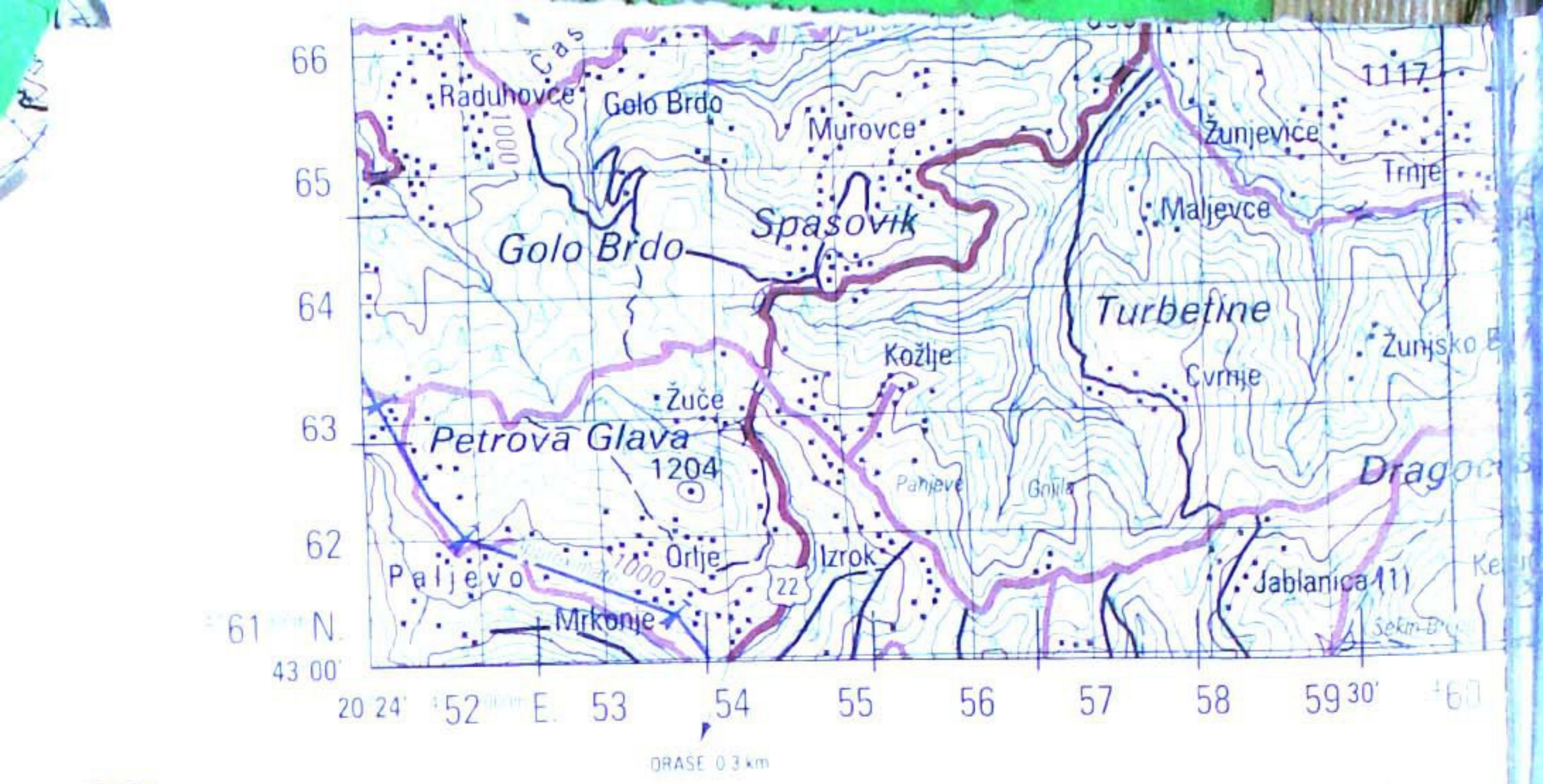


DRASE 0 3 km

Prepared and published by the National Imagery and Mapping Agency

**MAP INFORMATION AS OF 1998**

## LEGEND

POPULATED PLACES

Densely built-up areas

Sparsely to moderately built-up areas

ROADS

All weather, hard surface
Divided, Median - 40m — 4 LANES
Two or more lanes wide — 3 LANES
One lane wide
All weather, loose surface
Two or more lanes wide — 3 LANES
One lane wide
Fair or dry weather
loose surface
Track
Trail
International — E22
National, Secondary — 64 — 10

RAILROADS

| | Single Track | Multiple Track |
|---|---|---|
| Normal gauge 1 44m | | |
| Electrified | | |
| Railroad station | | |
| Location known | | |
| Location unknown | | |

BOUNDARIES

International
Former Republic
Province

MISCELLANEOUS CULTURAL FEATURES

Building, School, Ruin
Church, Mosque, Marabout
Cemetery, Christian, Islamic
Located object, Well, Tank — Spa, Oil
Hospital, Heliport — (H)
Mine, Active, Abandoned

OBSTRUCTIONS

| | | Single | Group |
|---|---|---|---|
| Elevation of obstruction top above sea level (≥ 46m) | 430 | | |
| Elevation of obstruction top above ground level (≥ 46m) | (70) | | |

| | < 46m | ≥ 46m |
|---|---|---|
| High tension powerlines | | |
| Telephone or telegraph line | Tel | |
| Catenary powerline | | |

DRAINAGE

| Streams: | Perennial | Intermittent |
|---|---|---|
| Less than 50m wide | | |
| 50m wide or more | | |
| Spring | | |
| Well | | |
| Lakes: Perennial; Intermittent, Dry | | |
| Swamp, Land subject to natural inundation | | |
| Cistern, Dissipating stream | | |
| Disappearing stream | | |

VEGETATION

Vineyard, Orchard
Scrub, Scattered trees
Woodlands: Evergreen; Deciduous, Mixed

MISCELLANEOUS RELIEF

Spot elevation: Highest, Normal — •2030 •320
Depression, Embankment

A LANE ON THE MA
LEAST 2 5 METERS

IN DEVELOPED AREA
CLASSIFIED

ROAD CLASSIFICATIO
WITH CAUTION

CAUTION NOT ALL
LINES ARE SHOWN

THE NUMBER IN PAR
POPULATED PLACE
THAN ONE PLACE IS

Marfat.com

Marfat.com

Marfat.com

# كتاب

# الدين الصحيح

## على المذاهب الأربعة

مأخوذ من الكتاب والسنة وكتب الفقه للأئمة الأربعة

آياتها أحاديثها فروضها سننها كيفيتها آدابها

تأليف

الحاج عباس كراره

الطبعة الثالثة

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

ريال سعودى بمكة
٧ قروش بمصر

يطلب من جميع المكتبات الشهيرة بالعالم الإسلامى والموضحة بآخر الكتاب

Marfat.com